****

****

**قطوف مختارة**

**من تفسير سورة البقرة**

**الجزء الثالث - الآيات 200 -286**

الدكتور

**شاذل رشان**

الموصل - العراق

الإصدار الأول

1438ه - 2016م

# القسم الستون: الآية 200-203

**فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ (200) وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ (201) أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا وَاللهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ (202) وَاذْكُرُوا اللهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى وَاتَّقُوا اللهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ (203)**

* خَلَاقٍ**:** حظ ونصيب.
* أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ**:**الأيام التي يقضيها الحاج في منى.
* تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ**:** خرج من بعد أداء مناسكه يومين بعد يوم العيد.
* ﴿ مَنَاسِكَكُمْ ﴾ هِيَ شَعَائِرُ الْحَجِّ، لقوله عليه السلام:(خذوا عني مناسككم) ([[1]](#footnote-1)).
* ينبغي للمسلم إذا قضى من العبادة أن لا يغفل بعدها عن ذكر الله، لقوله تعالى: ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللهَ ﴾، وهذا كقوله تعالى: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللهِ وَاذْكُرُوا اللهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ ([[2]](#footnote-2)).
* ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللهَ ﴾ فَإِذَا فَعَلْتُمْ مَنْسَكًا مِنْ مَنَاسِكِ الْحَجِّ فَاذْكُرُوا اللَّهَ وَأَثْنُوا عَلَيْهِ بِآلَائِهِ عِنْدَكُمْ([[3]](#footnote-3)).
* تقديم ذكر الله تعالى على ذكر الوالدين، لقوله تعالى: ﴿ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا ﴾([[4]](#footnote-4)).
* ﴿ فَاذْكُرُوا اللهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ ﴾ فَاسْتَغِيثُوا بِهِ وَالْجَئُوا إِلَيْهِ كَمَا كُنْتُمْ تَفْعَلُونَ فِي حَالِ صِغَرِكُمْ بِآبَائِكُمْ([[5]](#footnote-5)).
* الأجداد داخلون في مسمّى الآباء، لأن العرب كانوا يفتخرون بأمجاد آبائهم، وأجدادهم، وقبائلهم([[6]](#footnote-6)).
* ﴿ فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا ﴾ كانت العرب في الجاهلية تدعوا فِي مَصَالِحِ الدُّنْيَا فَقَطْ، فَكَانُوا يَسْأَلُونَ الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ وَالظَّفَرَ بِالْعَدُوِّ، وَلَا يَطْلُبُونَ الْآخِرَةَ([[7]](#footnote-7)).
* أخبر تعالى عن أحوال الخلق، وأن الجميع يسألونه مطالبهم، ويستدفعونه ما يضرهم، ولكن مقاصدهم تختلف، فمنهم: ﴿مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا﴾ أي: يسأله من مطالب الدنيا ما هو من شهواته، وليس له في الآخرة من نصيب، لرغبته عنها، وقصر همته على الدنيا، ومنهم من يدعو الله لمصلحة الدارين، ويفتقر إليه في مهمات دينه ودنياه، وكل من هؤلاء وهؤلاء، لهم نصيب من كسبهم وعملهم، وسيجازيهم تعالى على حسب أعمالهم، وهماتهم ونياتهم([[8]](#footnote-8)).
* فضيلة دعاء: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ فهي جامعة للخيرين معاً، فكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا طاف بالبيت يختم بها كل شوط([[9]](#footnote-9)).
* ﴿ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً ﴾ وَالَّذِي عَلَيْهِ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْحَسَنَتَيْنِ نِعَمُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ، فَإِنَّ اللَّفْظَ يَقْتَضِي هَذَا كُلَّهُ، وَحَسَنَةُ الْآخِرَةِ: الْجَنَّةُ بِإِجْمَاعٍ([[10]](#footnote-10)).
* ﴿فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ﴾ وفي هذه الآية دليل على أن الله يجيب دعوة كل داع، مسلما أو كافرا، أو فاسقا، ولكن ليست إجابته دعاء من دعاه، دليلا على محبته له وقربه منه، إلا في مطالب الآخرة ومهمات الدين([[11]](#footnote-11)).
* بيان انقسام الناس فيما يطلبون من الله، وأن منهم ذوي الغايات الحميدة، والهمم العالية الذين يقولون: ﴿ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾، ومنهم ذوو الغايات الذميمة، والهمم النازلة الذين يقولون: ﴿ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ ﴾([[12]](#footnote-12)).
* ﴿ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾ هَذِهِ الْآيَةُ مِنْ جَوَامِعِ الدُّعَاءِ الَّتِي عَمَّتِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ. وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ أَكْثَرُ دَعْوَةٍ يَدْعُو بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (اللَّهُمَّ آتِنا فِي الدُّنْيا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنا عَذابَ النَّارِ) ([[13]](#footnote-13)).
* ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً﴾ الحسنة المطلوبة في الدنيا يدخل فيها كل ما يحسن وقعه عند العبد، من رزق هنيء واسع حلال، وزوجة صالحة، وولد تقر به العين، وراحة، وعلم نافع، وعمل صالح، ونحو ذلك، من المطالب المحبوبة والمباحة.وحسنة الآخرة، هي السلامة من العقوبات، في القبر، والموقف، والنار([[14]](#footnote-14)).
* ﴿ أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا ﴾ لِلْمُؤْمِنِ ثَوَابُ عَمَلِهِ وَدُعَائِهِ، وَلِلْكَافِرِ عِقَابُ شِرْكِهِ وَقِصَرِ نَظَرِهِ عَلَى الدُّنْيَا([[15]](#footnote-15)).
* الثواب يكون بالعدل، لقوله تعالى: ﴿ أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا ﴾، لكنه بالعدل في العقوبة، وبالفضل في المثوبة([[16]](#footnote-16)).
* ﴿ وَاللهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ لَا يَحْتَاجُ إِلَى عَدٍّ وَلَا إِلَى عَقْدٍ وَلَا إِلَى إِعْمَالِ فِكْرٍ كَمَا يَفْعَلُهُ الْحَسَّابِ، وَلِهَذَا قَالَ وَقَوْلُهُ الْحَقُّ:" وَكَفى بِنا حاسِبِينَ"([[17]](#footnote-17)).
* ﴿ وَاذْكُرُوا اللهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ ﴾، وهي أيام التشريق، وأيام التشريق إنما تبتدئ من الحادي عشر([[18]](#footnote-18)).
* ﴿ وَاذْكُرُوا اللهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ ﴾ أَنَّ الْمُخَاطَبَ بِهَذَا الذِّكْرِ هُوَ الْحَاجُّ، خُوطِبَ بِالتَّكْبِيرِ عِنْدَ رمى الحمار، وَعَلَى مَا رُزِقَ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فِي الْأَيَّامِ الْمَعْلُومَاتِ وَعِنْدَ أَدْبَارِ الصَّلَوَاتِ دُونَ تَلْبِيَةٍ([[19]](#footnote-19)).
* ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُوداتٍ﴾ وَالذِّكْرُ هنا مما يُخْتَصُّ بِهِ الْحَاجُّ مِنْ أَفْعَالِ وهو التَّكْبِيرُ عِنْدَ الْجَمَرَاتِ وَإِدْبَارِ الصَّلَاةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَوْقَاتِ الْحَجِّ ([[20]](#footnote-20)).
* مزية الذكر في هذه الأيام المعدودات، لقوله تعالى: ﴿ وَاذْكُرُوا اللهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ ﴾، لأن ذكر الله على سبيل العموم في كل الوقت، لكن هذا على سبيل الخصوص([[21]](#footnote-21)).
* ﴿ فَمَنْ تَعَجَّلَ ﴾ التَّعْجِيلُ أَبَدًا لَا يَكُونُ هُنَا إِلَّا فِي آخِرِ النَّهَارِ، وَكَذَلِكَ الْيَوْمُ الثَّالِثُ، لِأَنَّ الرَّمْيَ فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ إِنَّمَا وَقْتُهُ بَعْدَ الزَّوَالِ. وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ يَوْمَ النَّحْرِ لَا يُرْمَى فِيهِ غَيْرُ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَرْمِ يَوْمَ النَّحْرِ مِنَ الْجَمَرَاتِ غَيْرَهَا، وَوَقْتُهَا مِنْ طُلُوعِ الشَّمْسِ إِلَى الزَّوَالِ([[22]](#footnote-22)).
* فَمَنْ تَعَجَّلَ النَّفْرَ، وَمَعْنَى: فِي يَوْمَيْنِ مِنَ الْأَيَّامِ الْمَعْدُودَاتِ. وَقَالُوا: الْمُرَادُ أَنَّهُ ينفر فِي الْيَوْمِ الثَّانِي مِنْ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ([[23]](#footnote-23)).
* يجوز في هذه الأيام الثلاثة التعجل، والتأخر، لقوله تعالى: ﴿ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾([[24]](#footnote-24)).
* أَنَّ التَّعَجُّلَ لَا يَكُونُ بِاللَّيْلِ بَلْ فِي شَيْءٍ مِنَ النَّهَارِ، يَنْفِرُ إِذَا فَرَغَ مِنْ رَمْيِ الْجِمَارِ، وَهُوَ مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ، وَهُوَ مَرْوِيٌّ عَنْ قَتَادَةَ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ، وَيَعْنِي مِنَ الْيَوْمِ الثَّالِثِ([[25]](#footnote-25)).
* مَشْرُوعِيَّةُ الْمَبِيتِ بِمِنًى أَيَّامَ التَّشْرِيقِ. لِأَنَّ التَّعَجُّلَ وَالتَّأَخُّرَ إِنَّمَا هُوَ فِي النَّفْرِ مِنْ مِنًى.
* سعة فضل الله عزّ وجلّ، وتيسيره في أحكامه، حيث جعل الإنسان مخيراً أن يبقى ثلاثة أيام، أو يتعجل في اليومين([[26]](#footnote-26)).
* ﴿ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾ نَفْيٌ عَامٌّ وَتَبْرِئَةٌ مُطْلَقَةٌ. وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ فِي الْآيَةِ: لَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى بَقِيَّةَ عُمُرِهِ، وَالْحَاجُّ مَغْفُورٌ لَهُ الْبَتَّةَ، أَيْ ذَهَبَ إِثْمُهُ كُلُّهُ إِنِ اتَّقَى اللَّهَ فِيمَا بَقِيَ مِنْ عُمُرِهِ([[27]](#footnote-27)).
* ﴿ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾ أَيَّامُ مِنًى ثَلَاثَةٌ، فَمَنْ نَقَصَ عَنْهَا فَتَعَجَّلَ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي مِنْهَا فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ، وَمَنْ زَادَ عَلَيْهَا فَتَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ، ذَلِكَ التَّخْيِيرُ وَنَفْيُ الْإِثْمِ عَنِ الْمُتَعَجِّلِ وَالْمُتَأَخِّرِ لِأَجْلِ الْحَاجِّ الْمُتَّقِي، لِئَلَّا يَخْتَلِجَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنْهُمَا، فَيَحْسَبُ أَنَّ أَحَدَهُمَا تَرْهَقُ صَاحِبَهُ آثَامٌ فِي الْإِقْدَامِ عَلَيْهِ([[28]](#footnote-28)).
* لا بد أن يكون خروجه من منى قبل أن تغرب الشمس، لأن ﴿فِي﴾ للظرفية، والظرف يحيط بالمظروف، فلا بد أن يكون التعجل في خلال اليومين بعد الرمي الواقع بعد الزوال([[29]](#footnote-29)).
* ﴿ لِمَنِ اتَّقَى ﴾ وَاللَّامُ مِنْ قَوْلِهِ:" لِمَنِ اتَّقى " مُتَعَلِّقَةٌ بِالْغُفْرَانِ، التَّقْدِيرُ الْمَغْفِرَةُ لِمَنِ اتَّقَى، وَهَذَا عَلَى تَفْسِيرِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَعَلِيٍّ. قَالَ قَتَادَةُ: ذُكِرَ لَنَا أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: إِنَّمَا جُعِلَتِ الْمَغْفِرَةُ لِمَنِ اتَّقَى بَعْدَ انْصِرَافِهِ مِنَ الْحَجِّ عَنْ جَمِيعِ الْمَعَاصِي([[30]](#footnote-30)).
* قرن المواعظ بالتخويف، لقوله تعالى ﴿وَاتَّقُوا اللهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ لأن الإنسان إذا علم أنه سيحشر إلى الله عزّ وجلّ، وأنه سيجازيه فإنه سوف يتقي الله.

# القسم الحادي والستون: 204-207

**وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ (204) وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ (205) وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ (206) وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللهِ وَاللهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ (207)**

* أَلَدُّ الْخِصامِ: شديد الخصومة.
* النَّسْلَ: الولد، مشتق من نسل الشّعر، إذا خرج فسقط.
* الْعِزَّةُ: الأنفة والحميّة.
* فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ: أي كافيته.
* الْمِهادُ: الفراش.
* يَشْرِي: يبيع.
* مَرْضاتِ اللَّهِ: رضاه.
* لا ينبغي للإنسان أن يغتر بظواهر الأحوال، لقوله تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ ﴾ ([[31]](#footnote-31)).
* ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ قَالَ قَتَادَةُ وَمُجَاهِدٌ وَجَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ: نَزَلَتْ فِي كُلِّ مُبْطِنٍ كُفْرًا أَوْ نِفَاقًا أَوْ كَذِبًا أَوْ إِضْرَارًا، وَهُوَ يُظْهِرُ بِلِسَانِهِ خِلَافَ ذَلِكَ، فَهِيَ عَامَّةٌ([[32]](#footnote-32)).
* قول الرجل يعلم الله، ويشهد الله يعتبر يميناً فليحذر المؤمن أن يقول ذلك وهو يعلم من نفسه أنه كاذب([[33]](#footnote-33)).
* ﴿ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ ﴾ أَيْ هُوَ ذُو جِدَالٍ، إِذَا كَلَّمَكَ وَرَاجَعَكَ رَأَيْتَ لِكَلَامِهِ طَلَاوَةً وَبَاطِنُهُ بَاطِلٌ. وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْجِدَالَ لَا يَجُوزُ إِلَّا بِمَا ظَاهِرُهُ وَبَاطِنُهُ سَوَاءٌ. وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى الله الألد الخصم"([[34]](#footnote-34)).
* ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾ في هذه الآية دليل على أن الأقوال التي تصدر من الأشخاص، ليست دليلا على صدق ولا كذب، ولا بر ولا فجور حتى يوجد العمل المصدق لها، المزكي لها وأنه ينبغي اختبار أحوال الشهود، والمحق والمبطل من الناس، بسبر أعمالهم، والنظر لقرائن أحوالهم، وأن لا يغتر بتمويههم وتزكيتهم أنفسهم([[35]](#footnote-35)).
* إثبات علم الله عزّ وجلّ بما في الصدور، لقوله تعالى: ﴿ وَيُشْهِدُ اللهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ ﴾، لأن ما في القلب لا يعلمه إلا الله عزّ وجلّ([[36]](#footnote-36)).
* ﴿ وَيُشْهِدُ اللهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ ﴾ أَيْ يَقُولُ: اللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي أَقُولُ حَقًّا([[37]](#footnote-37)).
* المعاصي سبب لهلاك الحرث، والنسل، لقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ﴾، وهذا كقوله تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾([[38]](#footnote-38)).
* ﴿ وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ﴾ قَالَ مُجَاهِدٌ: الْمُرَادُ أَنَّ الظَّالِمَ يُفْسِدُ فِي الْأَرْضِ فَيُمْسِكُ اللَّهُ الْمَطَرَ فَيُهْلِكُ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ. وَقِيلَ: الْحَرْثُ النِّسَاءُ، وَالنَّسْلُ الْأَوْلَادُ([[39]](#footnote-39)).
* إثبات محبة الله عزّ وجلّ للصلاح، لقوله تعالى ﴿ وَاللهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ ﴾([[40]](#footnote-40)).
* ﴿ وَاللهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ ﴾ قَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ: الْفَسَادُ هُوَ الْخَرَابُ. وَالْآيَةُ بِعُمُومِهَا تَعُمُّ كُلَّ فَسَادٍ كَانَ فِي أَرْضٍ أَوْ مَالٍ أَوْ دِينٍ([[41]](#footnote-41)).
* التحذير من الفساد في الأرض، لقوله تعالى: ﴿ وَاللهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ﴾، ومعلوم أن كل إنسان يجب أن يكون حذراً من التعرض لأمر لا يحبه الله([[42]](#footnote-42)).
* ﴿ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ ﴾ أَيِ ارْتَكَبَ الْكُفْرَ لِلْعِزَّةِ وَحَمِيَّةِ الْجَاهِلِيَّةِ ([[43]](#footnote-43)).
* هذا الرجل الموصوف بهذه الصفات يأنف أن يؤمر بتقوى الله، لقوله تعالى: ﴿ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ﴾ ([[44]](#footnote-44)).
* البلاغة التامة في حذف الفاعل في قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللهَ ﴾، ليشمل كل من يقول له ذلك، فيكون رده لكراهة الحق.
* التحذير من رد الناصحين، لأن الله تعالى جعل هذا من أوصاف هؤلاء المنافقين، فمن رد آمراً بتقوى الله ففيه شبه من المنافقين، والواجب على المرء إذا قيل له: «اتق الله» أن يقول: «سمعنا، وأطعنا» تعظيماً لتقوى الله([[45]](#footnote-45)).
* الأنفة قد تحمل صاحبها على الإثم، لقوله تعالى: ﴿ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ﴾.
* أن هذا العمل موجب لدخول النار، لقوله تعالى: ﴿ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ ﴾.
* ﴿ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ ﴾ وَهُوَ الْمَوْضِعُ المهيأ للنوم، ومنه مهد الصبى. وَسَمَّى جَهَنَّمَ مِهَادًا لِأَنَّهَا مُسْتَقَرُّ الْكُفَّارِ([[46]](#footnote-46)).
* القدح في النار، والذم لها، لقوله تعالى: ﴿ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ ﴾، ولا شك أن جهنم بئس المهاد([[47]](#footnote-47)).
* تقسيم الناس إلى قسمين، القسم الأول: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ ﴾، والقسم الثاني: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ﴾.
* ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللهِ ﴾ الْآيَةُ عَامَّةٌ، تَتَنَاوَلُ كُلَّ مُجَاهِدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ مُسْتَشْهِدٍ فِي ذَاتِهِ أَوْ مُغَيِّرِ مُنْكَرٍ([[48]](#footnote-48)).
* فضل من باع نفسه لله، لقوله تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللهِ ﴾ ([[49]](#footnote-49)).
* الإشارة إلى إخلاص النية، لقوله تعالى: ﴿ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللهِ ﴾.
* إثبات الرضا لله، لقوله تعالى: ﴿ مَرْضَاةِ اللهِ ﴾([[50]](#footnote-50)).

# القسم الثاني والستون: الآية 208-211

**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ (208) فَإِنْ زَلَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمُ الْبَيِّنَاتُ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (209) هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَإِلَى اللهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ (210) سَلْ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَمْ آتَيْنَاهُمْ مِنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (211)**

* كَافَّةً: جميعاً.
* زَلَلْتُمْ: الزلل لغة: عثرة القدم، ثم استعمل في الانحراف عن الحق.
* الْبَيِّنَاتُ: الحجج والأدلة الواضحات.
* ظُلَلٍ: جمع ظلّة، وهي ما غطّي وستر.
* الْغَمامِ: سحاب أبيض، سمّي بذلك، لأنه يغمّ السماء، أي يسترها.
* قُضِيَ الْأَمْرُ: تم أمر إهلاكهم.
* السّلم: في هذه الآية هو الإسلام، وكل الناس مأمورون بالدخول فيه كافة، ليكونوا مسلمين لله عزّ وجل.
* فضل الإيمان، لقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾، لأن هذا النداء تشريف وتكريم، ولا شك أن الإيمان يقتضي امتثال أمر الله عزّ وجلّ([[51]](#footnote-51)).
* وجوب تطبيق الشرع جملة، وتفصيلاً، لقوله تعالى: ﴿ ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾.
* يؤمر الإنسان بالشيء الذي هو متلبس به باعتبار استمراره عليه، وعدم الإخلال بشيء منه، لقوله تعالى: ﴿ ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً ﴾ومثل هذا قوله تعالى﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ ﴾([[52]](#footnote-52)) يعني: استمروا على ذلك([[53]](#footnote-53)).
* ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ ﴾ لَا تَسْلُكُوا الطَّرِيقَ الَّذِي يدعوكم إليه الشيطان([[54]](#footnote-54)).
* تحريم اتباع خطوات الشيطان، لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ ﴾.
* ما من مستحل حراماً، أو تارك واجباً إلا وهو متبع للشيطان في ذلك([[55]](#footnote-55)).
* تحريم التشبه بالكفار، لأن أعمال الكفار من خطوات الشيطان، لأن الشيطان يأمر بالفحشاء والمنكر، ولا أنكر من الكفر - والعياذ بالله -([[56]](#footnote-56)).
* شدة عداوة الشيطان لبني آدم، لقوله تعالى: ﴿ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾.
* قرن الحكم بعلته، لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ ﴾ ثم علل: ﴿ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾.
* ﴿ فَإِنْ زَلَلْتُمْ ﴾ تَنَحَّيْتُمْ عَنْ طَرِيقِ الِاسْتِقَامَةِ([[57]](#footnote-57)).
* الوعيد على من زلّ بعد قيام الحجة عليه، لقوله تعالى: ﴿ فَإِنْ زَلَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمُ الْبَيِّنَاتُ ﴾([[58]](#footnote-58)).
* إن الله تعالى أقام البينات بالعباد، لقوله تعالى مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمُ الْبَيِّنَاتُ ([[59]](#footnote-59)).
* ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمُ الْبَيِّنَاتُ ﴾ أَيِ الْمُعْجِزَاتُ وَآيَاتُ الْقُرْآنِ، إِنْ كَانَ الْخِطَابُ لِلْمُؤْمِنِينَ، فَإِنْ كَانَ الْخِطَابُ لِأَهْلِ الْكِتَابَيْنِ فَالْبَيِّنَاتُ مَا وَرَدَ فِي شَرْعِهِمْ مِنَ الْإِعْلَامِ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّعْرِيفِ بِهِ([[60]](#footnote-60)).
* لا تقوم الحجة على الإنسان، ولا يستحق العقوبة إلا بعد قيام البينة، لقوله تعالى: ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمُ الْبَيِّنَاتُ ﴾ ([[61]](#footnote-61)).
* يؤنّث الفعل مع (البيّنات) إذا كانت الآيات تدلّ على النبوءات فأينما وقعت بهذا المعنى يأتي الفعل مؤنثاً كما في قوله تعالى في سورة البقرة (فَإِن زَلَلْتُمْ مِّن بَعْدِ مَا جَاءتْكُمُ الْبَيِّنَاتُ فَاعْلَمُواْ أَنَّ اللهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ ([[62]](#footnote-62))والآية (وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلاَّ الَّذِينَ أُوتُوهُ مِن بَعْدِ مَا جَاءتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْياً بَيْنَهُمْ ﴾([[63]](#footnote-63)) و ﴿ وَلَوْ شَاء اللهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِن بَعْدِهِم مِّن بَعْدِ مَا جَاءتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ ﴾ ([[64]](#footnote-64)) ([[65]](#footnote-65)).
* وجوب الإيمان بأسماء الله، وما تضمنته من صفات، لقوله تعالى: ﴿فَاعْلَمُوا ﴾ علم اعتراف، وإقرار، وقبول، وإذعان ([[66]](#footnote-66)).
* ﴿ فَإِنْ زَلَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمُ الْبَيِّنَاتُ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ هذه الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ عُقُوبَةَ الْعَالِمِ بِالذَّنْبِ أَعْظَمُ مِنْ عُقُوبَةِ الْجَاهِلِ بِهِ([[67]](#footnote-67)).
* إثبات اسمين من أسماء الله - وهما «العزيز»، و «الحكيم» -، وإثبات ما تضمناه من صفة - وهي العزة، والحُكم، والحكمة([[68]](#footnote-68)).
* ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ عَزِيزٌ﴾ لَا يَمْتَنِعُ عَلَيْهِ مَ مَا يُرِيدُهُ، ﴿حَكِيمٌ ﴾ فِيمَا يفعله ([[69]](#footnote-69)).
* وعيد هؤلاء بيوم القيامة، لقوله تعالى: ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ... ﴾ ([[70]](#footnote-70)).
* ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ ﴾ يَعْنِي التَّارِكِينَ الدُّخُولَ فِي السِّلْمِ([[71]](#footnote-71)).
* لا يعذب الله تعالى هذه الأمة بعذاب عام، لأن الله جعل وعيد المكذبين يوم القيامة، ويدل لذلك آيات، وأحاديث، منها قول الله - تبارك وتعالى -: ﴿ بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ ﴾([[72]](#footnote-72))، وقوله : «أنه سأل ربه أن لا يهلك أمته بسنة عامة فأجابه» ([[73]](#footnote-73)) ([[74]](#footnote-74)).
* ﴿ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ ﴾ قَالَ قَتَادَةُ: الْمَلَائِكَةُ يَعْنِي تَأْتِيهِمْ لِقَبْضِ أَرْوَاحِهِمْ، وَيُقَالُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهُوَ أَظْهَرُ([[75]](#footnote-75)).
* إثبات إتيان الله عزّ وجلّ يوم القيامة للفصل بين عباده، وهو إتيان حقيقي يليق بجلاله لا تُعلَم كيفيته، ولا يسأل عنها - كسائر صفاته ([[76]](#footnote-76)).
* إثبات عظمة الله عزّ وجلّ في قوله تعالى: ﴿ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ ﴾، ف ﴿ ظُلَلٍ ﴾ نكرة تدل على أنها ظلل عظيمة، وكثيرة، ولهذا جاء في سورة الفرقان: ﴿ وَيَوْمَ تَشَقَّقُ السَّمَاءُ بِالْغَمَامِ ﴾([[77]](#footnote-77)) يعني تثور ثوراناً بهذا الغمام العظيم من كل جانب، كل هذا مقدمة لمجيء الجبار سبحانه وتعالى، وهذا يفيد عظمة الباري سبحانه وتعالى([[78]](#footnote-78)).
* ﴿ وَقُضِيَ الْأَمْرُ ﴾ وَقَعَ الْجَزَاءُ وَعُذِّبَ أَهْلُ الْعِصْيَانِ([[79]](#footnote-79)).
* عظمة الله، وتمام سلطانه، وملكه، لقوله تعالى: ﴿ وَإِلَى اللهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ ([[80]](#footnote-80)).
* ﴿ وَإِلَى اللهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴾ الْأُمُورُ كُلُّهَا رَاجِعَةٌ إِلَى اللَّهِ قَبْلُ وَبَعْدُ. وَإِنَّمَا نَبَّهَ بِذِكْرِ ذَلِكَ فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ عَلَى زَوَالِ مَا كان منها إلى الملوك في الدنيا([[81]](#footnote-81)).
* الأمور الكونية، والشرعية كلها ترجع إلى الله وحده، لقوله تعالى: ﴿ وَإِلَى اللهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴾وقال تعالى: ﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللهِ ﴾ ([[82]](#footnote-82))، وقال تعالى: ﴿ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ﴾([[83]](#footnote-83)).
* ﴿ سَلْ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَمْ آتَيْنَاهُمْ مِنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ ﴾ يَعْنِي الْآيَاتِ الَّتِي جَاءَ بِهَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ فَلْقِ الْبَحْرِ وَالظُّلَلِ مِنَ الْغَمَامِ وَالْعَصَا وَالْيَدِ وَغَيْرِ ذَلِكَ. وَأَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ بِسُؤَالِهِمْ عَلَى جِهَةِ التَّقْرِيعِ لَهُمْ وَالتَّوْبِيخِ([[84]](#footnote-84)).
* بيان كثرة ما أعطاه الله بني إسرائيل من الآيات البينة الدالة على صدق رسله، لقوله تعالى: ﴿ سَلْ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَمْ آتَيْنَاهُمْ مِنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ ﴾([[85]](#footnote-85)).
* ﴿ وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ ﴾لَفْظٌ عَامٌّ لِجَمِيعِ الْعَامَّةِ، وَإِنْ كَانَ الْمُشَارُ إِلَيْهِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، لِكَوْنِهِمْ بَدَّلُوا مَا فِي كُتُبِهِمْ وَجَحَدُوا أَمْرَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فاللفظ مُنْسَحِبٌ عَلَى كُلِّ مُبَدِّلٍ نِعْمَةَ اللَّهِ تَعَالَى. وَقَالَ الطَّبَرِيُّ: النِّعْمَةُ هُنَا الْإِسْلَامُ ([[86]](#footnote-86)).
* أن الآيات من نعم الله، لأنها تحمل المرء على الإيمان، وفي الإيمان نجاته، وكرامته، لقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ ﴾([[87]](#footnote-87)).
* التحذير من تبديل نعمة الله عزّ وجلّ، لقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ ﴾، والمراد: تبديل الشكر بالكفر، لقوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ ﴾([[88]](#footnote-88)).
* ﴿ فَإِنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾خَبَرٌ يَتَضَمَّنُ الْوَعِيدَ. وَالْعِقَابُ مَأْخُوذٌ مِنَ الْعَقِبِ، كَأَنَّ الْمُعَاقِبَ يَمْشِي بِالْمُجَازَاةِ لَهُ فِي آثَارِ عَقِبِهِ، وَمِنْهُ عُقْبَةُ. فَالْعِقَابُ وَالْعُقُوبَةُ يَكُونَانِ بِعَقِبِ الذَّنْبِ([[89]](#footnote-89)).

.................

# القسم الثالث والستون: الآية 212-213

**زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ (212) كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (213)**

* زُيِّنَ**:** التزيين: جعل الشيء شديد الحسن.
* يَسْخَرُونَ: يهزؤون.
* أمَّةً: قوماً.
* بَغْيًا: ظلماً وحسداً.
* التحذير من زينة الحياة الدنيا والرغبة فيها والجمع لها نسيان الدار الآخرة وترك العمل لها. فإن أبناء الدنيا اليوم يسخرون من أبناء الآخرة، ولكن أبناء الآخرة أهل الإيمان والتقوى يكونون يوم القيامة فوقهم درجات إذ هم في أعالي الجنان والآخرون في أسافل النيران([[90]](#footnote-90)).
* ﴿ زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا ﴾ وَالْمُرَادُ رُؤَسَاءُ قُرَيْشٍ. وَالْمُزَيِّنُ هُوَ خَالِقُهَا وَمُخْتَرِعُهَا وَخَالِقُ الْكُفْرِ، وَيُزَيِّنُهَا أَيْضًا الشَّيْطَانُ بِوَسْوَسَتِهِ وَإِغْوَائِهِ. وَخَصَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لِقَبُولِهِمُ التَّزْيِينَ جُمْلَةً، وَإِقْبَالِهِمْ عَلَى الدُّنْيَا وَإِعْرَاضِهِمْ عَنِ الْآخِرَةِ بِسَبَبِهَا. فَالْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ عَلَى سُنَنِ الشَّرْعِ لَمْ تَفْتِنْهُمُ الزِّينَةُ، وَالْكُفَّارُ تَمَلَّكَتْهُمْ لِأَنَّهُمْ لَا يَعْتَقِدُونَ غَيْرَهَا([[91]](#footnote-91)).
* عبّر تعالى بصيغة الواحد عن كتب النبيّين ﴿وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الكتاب﴾ للإِشارة إِلى أن كتب النبيّين وإِن تعددت هي في لبّها وجوهرها كتاب واحد لاشتمالها على شرع واحد في أصله كما قال تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدين مَا وصى بِهِ نُوحاً والذي أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ... ﴾([[92]](#footnote-92)) ([[93]](#footnote-93)).
* انخداع الكافرين بالحياة الدنيا لقوله تعالى﴿ زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾ ([[94]](#footnote-94)).
* ﴿ وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾، إِشَارَةٌ إِلَى كُفَّارِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا يُعَظِّمُونَ حَالَهُمْ مِنَ الدُّنْيَا وَيَغْتَبِطُونَ بِهَا، وَيَسْخَرُونَ مِنَ اتِّبَاعِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: فِي طَلَبِهِمُ الْآخِرَةَ. وَقِيلَ: لِفَقْرِهِمْ وَإِقْلَالِهِمْ، كَبِلَالٍ وَصُهَيْبٍ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَغَيْرِهِمْ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَنَبَّهَ سُبْحَانَهُ عَلَى خَفْضِ مَنْزِلَتِهِمْ لِقَبِيحِ فِعْلِهِمْ([[95]](#footnote-95)).
* لا نركن إلى هذه الحياة، ونطمئن إليها، بل نجعل همتنا منصرفة إلى الدار الآخرة، وهذا لا ينافي أن نتمتع وننعم بما أحل الله لنا مع الاستقامة في ديننا([[96]](#footnote-96)).
* الكفار لا يزالون يسلطون أنفسهم على المؤمنين، لقوله تعالى: ﴿ وَيَسْخَرُونَ ﴾ بالفعل المضارع، لأن المضارع يدل على الاستمرار، والحال، والاستقبال، فهم دائماً في سخرية من الذين آمنوا.
* ﴿ وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ أَيْ فِي الدَّرَجَةِ، لِأَنَّهُمْ فِي الْجَنَّةِ وَالْكُفَّارُ فِي النَّارِ([[97]](#footnote-97)).
* العبرة بكمال النهاية، لقوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ ([[98]](#footnote-98)).
* نَهَى اللَّهُ - جَلَّ وَعَلَا - عَنِ السُّخْرِيَةِ مِنَ النَّاسِ، مُبَيِّنًا أَنَّ الْمَسْخُورَ مِنْهُ قَدْ يَكُونُ خَيْرًا مِنَ السَّاخِرِ، لقوله تعالى: ﴿ وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾.
* كان الْكُفَّارَ الْمُتْرَفِينَ فِي الدُّنْيَا يَسْخَرُونَ مِنْ ضِعَافِ الْمُؤْمِنِينَ فِي دَارِ الدُّنْيَا،وَأَنَّ أُولَئِكَ يَسْخَرُونَ مِنَ الْكُفَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَالْيَوْمَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ هَلْ ثُوِّبَ الْكُفَّارُ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾([[99]](#footnote-99)).
* البشرى للمؤمنين الذين اتقوا أنهم فوق الكفار يوم القيامة([[100]](#footnote-100)).
* ﴿ وَاللهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾فَالْآيَةُ تَنْبِيهٌ عَلَى عَظِيمِ النِّعْمَةِ عَلَيْهِمْ. وَجَعَلَ رِزْقَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ مِنْ حَيْثُ هُوَ دائم لا يتناهى، فهو لا ينفد([[101]](#footnote-101)).
* إثبات أفعال الله سبحانه وتعالى المتعلقة بمشيئته، لقوله تعالى: ﴿ وَاللهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ ﴾ فتسمى هذه الأفعال في كتب العقائد الأفعال الاختيارية - يعني المتعلقة بمشيئة الله -، وهي ثابتة لله عزّ وجلّ على وجه الحقيقة، وأمثلتها في القرآن كثيرة([[102]](#footnote-102)).
* إثبات المشيئة لله، وكل ما في الكون واقع بمشيئة الله.
* كثرة رزق الله عزّ وجلّ، لقوله تعالى: ﴿ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ بمعنى أنه يعطي عطاءً لا يبلغه الحساب، كما قال تعالى: ﴿ وَاللهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ ([[103]](#footnote-103)).
* دين الإسلام هو الفطرة، لقوله تعالى: ﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً ﴾، فقبل أن يحصل ما يفتنهم كانوا على دين واحد - دين الإسلام -([[104]](#footnote-104)).
* ﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً ﴾ أَيْ عَلَى دِينٍ وَاحِدٍ([[105]](#footnote-105)).
* الحكمة في إرسال الرسل، وهي التبشير، والإنذار، لقوله تعالى: ﴿ فَبَعَثَ اللهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ ﴾ ([[106]](#footnote-106)).
* ﴿ فَبَعَثَ اللهُ النَّبِيِّينَ ﴾وَجُمْلَتُهُمْ مِائَةٌ وَأَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ أَلْفًا، وَالرُّسُلُ مِنْهُمْ ثَلَاثُمِائَةٍ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ، وَالْمَذْكُورُونَ فِي الْقُرْآنِ بِالِاسْمِ الْعَلَمِ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ([[107]](#footnote-107)).
* لا تنال النبوة بالكسب، وإنما هي فضل من الله، لقوله تعالى: ﴿ فَبَعَثَ اللهُ النَّبِيِّينَ ﴾.
* تنقسم الشرائع التي جاءت بها الرسل إلى أوامر، ونواهي، لقوله تعالى: ﴿ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ﴾، لأن الإنذار: عن الوقوع في المخالفة، والبشارة: لمن امتثل، وأطاع([[108]](#footnote-108)).
* الكتب نازلة من عند الله، لقوله تعالى: ﴿ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ ﴾.
* علو الله سبحانه وتعالى، لأنه إذا كانت الكتب نازلة من عنده لزم أن يكون هو عالياً، لأن النزول يكون من فوق إلى تحت.
* يجب الرجوع إلى الكتب السماوية عند النزاع، لقوله تعالى: ﴿ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ ﴾.
* رحمة الله عزّ وجلّ بالعباد، حيث لم يكلهم إلى عقولهم، لأنهم لو وكِلوا إلى عقولهم لفسدت السموات والأرض، كما قال تعالى: ﴿ وَلَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ ﴾ ([[109]](#footnote-109)).
* لو رجع الناس إلى الكتاب المنزل عليهم لحصل بينهم الاجتماع، والائتلاف([[110]](#footnote-110)).
* الخلاف بين الناس كائن لا محالة، لقوله تعالى: ﴿ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ ﴾، ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ (118) إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾([[111]](#footnote-111))، وقوله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ ﴾([[112]](#footnote-112))، ولولا هذا ما قامت الدنيا، ولا الدين، ولا قام الجهاد، ولا قام الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، ولم يمتحن الصادق من الكاذب([[113]](#footnote-113)).
* ﴿ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ ﴾أَيْ لِيَحْكُمَ كُلُّ نَبِيٍّ بِكِتَابِهِ، وَإِذَا حَكَمَ بِالْكِتَابِ فَكَأَنَّمَا حَكَمَ الْكِتَابُ([[114]](#footnote-114)).
* إن أولئك الذين اختلفوا في الشرع كانوا قد أوتوا الكتاب، لقوله تعالى: ﴿ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ ﴾ ([[115]](#footnote-115)).
* ﴿بَغْيًا بَيْنَهُمْ ﴾ نُصِبَ عَلَى الْمَفْعُولِ لَهُ، أَيْ لَمْ يَخْتَلِفُوا إِلَّا لِلْبَغْيِ([[116]](#footnote-116)).
* كمال التوبيخ واللوم على هؤلاء ما هو ظاهر، لأنه كان الواجب، والأحرى بهؤلاء الذين أوتوه ألا يختلفوا فيه، بل يتفقوا عليه، لكنهم اختلفوا فيه مع تفضل الله عليهم بإيتائه، لقوله تعالى: ﴿ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ ﴾([[117]](#footnote-117)).
* إن فعل الذين اختلفوا من بعد ما جاءتهم البينات إنما كان ذلك بغياً منهم، لقوله تعالى: ﴿ بَغْيًا بَيْنَهُمْ ﴾، فالذين اختلفوا في محمد من اليهود والنصارى إنما كان اختلافهم بغياً وعدواناً، لأنهم يعرفونه كما يعرفون أبناءهم، وكذلك الذين اختلفوا في محمد من قريش كان كفرهم بغياً وعدواناً.
* ﴿ فَهَدَى اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾بأن أمرهم بما يجب أن يستعملوه([[118]](#footnote-118)).
* كل مخالف للحق بعد ما تبين له فهو باغٍ ضال - وإن قال: أنا لا أريد البغي، ولا أريد العدوان -([[119]](#footnote-119)).
* ﴿ فَهَدَى اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ ﴾أَنَّ الْأُمَمَ كَذَّبَ بَعْضُهُمْ كِتَابَ بَعْضٍ، فَهَدَى اللَّهُ تَعَالَى أُمَّةَ مُحَمَّدٍ لِلتَّصْدِيقِ بِجَمِيعِهَا([[120]](#footnote-120)).
* رحمة الله عزّ وجلّ بالمؤمنين، لقوله تعالى: ﴿ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ﴾ ([[121]](#footnote-121)).
* أمة الإسلام التي تعيش على الكتاب والسنة عقيدة وعبادة وقضاء هي المعنية بقوله تعالى: ﴿ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ﴾([[122]](#footnote-122)).
* كلما قوي إيمان العبد كان أقرب إلى إصابة الحق، لقوله تعالى: ﴿ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا... ﴾.
* يجب على المرء الذي هداه الله ألا يعجب بنفسه، وألا يظن أن ذلك من حوله، وقوته، لقوله تعالى: ﴿ فَهَدَى اللَّهُ ﴾، ثم قال تعالى: ﴿ بِإِذْنِهِ ﴾ أي أمره الكوني القدري، ولولا ذلك لكانوا مثل هؤلاء الذين ردوا الحق بغياً وعدواناً([[123]](#footnote-123)).
* ﴿ وَاللهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ رَدٌّ عَلَى الْمُعْتَزِلَةِ فِي قَوْلِهِمْ: إِنَّ الْعَبْدَ يستبد بهداية نفسه([[124]](#footnote-124)).
* كل ما سوى الشرع فهو طريق معوج لقوله تعالى: إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ ([[125]](#footnote-125)).
* إن الشرع لا ضيق فيه، ولا اعوجاج، ولا تعب، لأنه صراط واسع، ومستقيم.

..........................

....................

........

...

# القسم الرابع والستون: 214-215

**أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللهِ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللهِ قَرِيبٌ (214) يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللهَ بِهِ عَلِيمٌ (215)**

* الَّذِينَ خَلَوْا: الأمم الذين خلوا من قبل.
* مَثَلُ: المثل: الوصف العظيم الذي له شأن.
* زُلْزِلُوا: خوّفوا وحرّكوا.
* عناية الله عزّ وجلّ بهذه الأمة، حيث يسليها بما وقع بغيرها، لقوله تعالى: ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾.
* ﴿ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ لَمَّا" بِمَعْنَى لَمْ. وَ" مَثَلُ" مَعْنَاهُ شَبَهُ، أَيْ وَلَمْ تُمْتَحَنُوا بِمِثْلِ مَا امْتُحِنَ بِهِ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَتَصْبِرُوا كَمَا صَبَرُوا([[126]](#footnote-126)).
* حكمة الله عزّ وجلّ، حيث يبتلي المؤمنين بمثل هذه المصائب العظيمة امتحاناً حتى يتبين الصادق من غيره، كما قال تعالى: ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ ﴾([[127]](#footnote-127)).
* الابتلاء بالتكاليف الشرعية، ومنها الجهاد بالنفس والمال ضروري لدخول الجنة.
* جواز الأعراض البشرية على الرسل كالقلق والاستبطاء للوعد الإلهي انتظاراً له([[128]](#footnote-128)).
* ﴿ حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ ﴾ قَالَ الْكَلْبِيُّ: هَذَا فِي كُلِّ رَسُولٍ بُعِثَ إِلَى أُمَّتِهِ وَأُجْهِدَ فِي ذَلِكَ([[129]](#footnote-129)).
* بيان ما أصاب الرسول وأصحابه من شدة وبلاء أيام الجهاد وحصار المشركين لهم([[130]](#footnote-130)).
* ينبغي للإنسان ألا يسأل النصر إلا من القادر عليه - وهو الله عزّ وجلّ -، لقوله تعالى: ﴿ مَتَى نَصْرُ اللهِ ﴾.
* المؤمنين بالرسل منهاجهم منهاج الرسل يقولون ما قالوا، لقوله تعالى: ﴿ حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللهِ ﴾، يتفقون على هذه الكلمة استعجالاً للنصر([[131]](#footnote-131)).
* تمام قدرة الله عزّ وجلّ، لقوله تعالى: ﴿ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللهِ قَرِيبٌ ﴾.
* ﴿ألا إِنَّ نَصْرَ الله قَرِيبٌ﴾ في هذه الجملة عدة مؤكدات تدل على تحقق النصر أولاً: بدء الجملة بأداة الاستفتاح «ألا» التي تفيد التأكيد. ثانياً: ذكر «إِنَّ» الدالة على التوكيد أيضاً. ثالثاً: إيثار الجملة الاسمية على الفعلية فلم يقل «ستنصرون» والتعبير بالجملة الاسمية يفيد التأكيد. رابعاً: إضافة النصر إلى رب العالمين القادر على كل شيء([[132]](#footnote-132)).
* حكمة الله، حيث يمنع النصر لفترة معينة من الزمن - مع أنه قريب -([[133]](#footnote-133)).
* الصبر على البلاء في ذات الله عزّ وجلّ من أسباب دخول الجنة، لأن معنى الآية: اصبروا حتى تدخلوا الجنة.
* تبشير المؤمنين بالنصر ليتقووا على الاستمرار في الجهاد ترقباً للنصر المبشرين به.
* الإشارة إلى ما جاء في الحديث الصحيح: «حفت الجنة بالمكاره» ([[134]](#footnote-134))، لأن هذه مكاره، ولكنها هي الطريق إلى الجنة.
* لا وصول إلى الكمال إلا بعد تجرع كأس الصبر، لقوله تعالى: ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ ([[135]](#footnote-135)).
* ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ ﴾ يَسْأَلُونَكَ مَا هِيَ الْوُجُوهُ الَّتِي يُنْفِقُونَ فِيهَا، وَأَيْنَ يَضَعُونَ مَا لَزِمَ إِنْفَاقُهُ([[136]](#footnote-136)).
* حرص الصحابة رضي الله عنهم على السؤال عن العلم، وقد وقع سؤالهم لرسول الله في القرآن أكثر من اثنتي عشرة مرة([[137]](#footnote-137)).
* من حسن الإجابة أن يزيد المسؤول على ما يقتضيه السؤال إذا دعت الحاجة إليه، فإنهم سألوا عما ينفقون، وكان الجواب عما ينفقون، وفيما ينفقون، ونظير ذلك أن النبي سئل عن الوضوء بماء البحر فقال: «هو الطهور ماؤه الحل ميتته» ([[138]](#footnote-138)).
* ﴿ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ ﴾ فَوَاجِبٌ عَلَى الرَّجُلِ الْغَنِيِّ أَنْ يُنْفِقَ عَلَى أَبَوَيْهِ الْمُحْتَاجَيْنِ مَا يُصْلِحُهُمَا فِي قَدْرِ حَالِهِمَا مِنْ حَالِهِ، مِنْ طَعَامٍ وَكِسْوَةٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَعَلَيْهِ أَنْ يُخْرِجَ عَنْهُ صَدَقَةَ الْفِطْرِ، لِأَنَّهَا مُسْتَحَقَّةٌ بِالنَّفَقَةِ وَالْإِسْلَامِ([[139]](#footnote-139)).
* فضل الإنفاق على الوالدين، والأقربين، وأنه مقدم على الفقراء، والمساكين، لأن الله بدأ بهم، ولا يبدأ إلا بالأهم فالأهم.
* لليتامى حقاً في الإنفاق - ولو كانوا أغنياء -، لأنه خصهم بالذكر، ثم ذكر بعدهم المساكين، فإن كانوا يتامى، ومساكين اجتمع فيهم استحقاقان: اليتم، والمسكنة، وإذا كانوا أقارب، ويتامى، ومساكين اجتمع فيهم ثلاثة استحقاقات، وإذا كانوا مع ذلك أبناء سبيل اجتمع فيهم أربعة استحقاقات([[140]](#footnote-140)).
* كل فعل خير سواء كان إنفاقاً مالياً، أو عملاً بدنياً، أو تعليم علم، أو جهاداً في سبيل الله، أو غير ذلك فإن الله سبحانه وتعالى يعلمه، وسيجازي عليه، لأن ﴿ مِنْ خَيْرٍ ﴾ نكرة في سياق الشرط، فتكون للعموم.
* ينبغي للإنسان ألا يحقر من المعروف شيئاً، لقوله تعالى: ﴿ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ﴾،ويقول النبي : «اتقوا النار ولو بشق تمرة» ([[141]](#footnote-141)).

.........................................

..............................

.....................

..............

# القسم الخامس والستون: 216-217

**كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (216) يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (217)**

* كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتالُ: أي فرض عليكم الجهاد.
* صَدٌّ: منع.
* الْفِتْنَةُ: صد المسلمين عن دينهم بإلقاء الشبهات.
* يَرْتَدِدْ: يرجع.
* حَبِطَتْ أَعْمالُهُمْ: بطلت.
* فرضية الجهاد، لقوله تعالى: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ ﴾، لكن لابد من شروط، منها القدرة على قتال العدو بحيث يكون لدى المجاهدين قدرة بشرية، ومالية، وعتادية، ومنها أن يكونوا تحت راية إمام يجاهدون بأمره([[142]](#footnote-142)).
* ﴿ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ ﴾ إِنَّمَا كَانَ الْجِهَادُ كُرْهًا لِأَنَّ فِيهِ إِخْرَاجَ الْمَالِ وَمُفَارَقَةَ الْوَطَنِ وَالْأَهْلِ، وَالتَّعَرُّضَ بِالْجَسَدِ لِلشِّجَاجِ وَالْجِرَاحِ وَقَطْعِ الْأَطْرَافِ وَذَهَابِ النَّفْسِ، فَكَانَتْ كَرَاهِيَتُهُمْ لِذَلِكَ، لَا أَنَّهُمْ كَرِهُوا فَرْضَ اللَّهِ تَعَالى ([[143]](#footnote-143)).
* لا حرج على الإنسان إذا كره ما كتب عليه، لا كراهته من حيث أمَر الشارع به، ولكن كراهته من حيث الطبيعة، أما من حيث أمر الشارع به فالواجب الرضا، وانشراح الصدر به([[144]](#footnote-144)).
* البشر لا يعلمون الغيب، لقوله تعالى: ﴿ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ ﴾.
* ﴿ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ عَسَى أَنْ تَكْرَهُوا مَا فِي الْجِهَادِ مِنَ الْمَشَقَّةِ وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ فِي أَنَّكُمْ تَغْلِبُونَ وَتَظْفَرُونَ وَتَغْنَمُونَ وَتُؤْجَرُونَ، وَمَنْ مَاتَ مَاتَ شَهِيدًا([[145]](#footnote-145)).
* قد يحكم الله حكماً شرعياً، أو كونياً على العبد بما يكره وهو خير له([[146]](#footnote-146)).
* ﴿ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ ﴾ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا الدَّعَةَ وَتَرْكَ الْقِتَالِ وَهُوَ شَرُّ لَكُمْ فِي أَنَّكُمْ تُغْلَبُونَ وَتَذِلُّونَ وَيَذْهَبُ أَمْرُكُمْ([[147]](#footnote-147)).
* ضعف الإنسان، وأن الأصل فيه عدم العلم، لقوله تعالى﴿ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾، كما قال تعالى: ﴿ وَاللهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا ﴾([[148]](#footnote-148))، وقال ممتناً على رسوله : ﴿ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ ﴾ ([[149]](#footnote-149)).
* الرسول هو مرجع الصحابة في العلم، لقوله تعالى: ﴿ يَسْأَلُونَكَ ﴾.
* اهتمام الصحابة رضي الله عنهم بما يقع منهم من المخالفة، وأنهم يندمون، ويسألون عن حالهم في هذه المخالفة، لقوله تعالى: ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ﴾ ([[150]](#footnote-150)).
* القتال مكروه للنفوس ولكنه سبيل لنصرة الحق وإعزاز الدين([[151]](#footnote-151)).
* لا يعلم الرسول كل الأحكام، بل لا يعلم إلا ما علمه الله عزّ وجلّ، ولهذا أجاب الله عن هذا السؤال: ﴿ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ... ﴾ للرسول أن يجتهد، ثم إذا اجتهد فأقره الله صار اجتهاده بمنزلة الوحي([[152]](#footnote-152)).
* القتال في الشهر الحرام من كبائر الذنوب، لقوله تعالى: ﴿ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾.
* نسخ القتال في الشهر الحرام بدليل قتال الرسول هوازن وثقيف في شوال وأول القعدة وهما في الأشهر الحرم([[153]](#footnote-153)).
* لا ينبغي للمؤمن أن يتقاعس عن الجهاد لأن فيه النصر أو الشهادة([[154]](#footnote-154)).
* إن جرائم هؤلاء المشركين التي هي اكبر واشنع من القتال في الاشهر الحرم والتي تتمثل فيما يلي:

1- صد الناس عن الدخول في دين الله تعالى.

2- كفرهم بالله تعالى.

3- صد المسلمين عن سبيل الله تعالى وعن المسجد الحرام بمنعهم الحج والعمرة.

4- إخراج النبي واصحابه المهاجرين من مكة المكرمة.

5- ما انزله المشركون من شدائد بالمؤمنين بإلقاء الشبهات، وتعذيب المسلمين لحملهم على ترك دينهم أكبر إثماً من القتل في الأشهر الحرم، لقوله تعالى: ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ ﴾.

* الصد عن دين الله، والكفر بآيات الله أعظم إثماً من القتال في الشهر الحرام.
* تقديم العلة على الحكم لتنفر النفوس من الفعل قبل الحكم به، فيقع الحكم وقد تهيأت النفوس للاستعداد له، وقبوله. ففي قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾ قدم الشهر الحرام لأنه العلة في تحريم القتال.
* إن من كان أقوم بطاعة الله فهو أحق الناس بالمسجد الحرام، لقوله تعالى: ﴿ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ ﴾، فمع أن المشركين ساكنون في مكة، لكنهم ليسوا أهله، كما قال تعالى: ﴿ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلَّا الْمُتَّقُونَ ﴾([[155]](#footnote-155)).
* التحذير من الفتنة، لقوله تعالى: ﴿ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ ﴾ ([[156]](#footnote-156)).
* ﴿ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ ﴾ مَعْنَى الْفِتْنَةِ هُنَا فِتْنَتُهُمُ الْمُسْلِمِينَ عَنْ دِينِهِمْ حَتَّى يَهْلَكُوا، أَيْ أَنَّ ذَلِكَ أَشَدُّ اجْتِرَامًا مِنْ قَتْلِكُمْ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ([[157]](#footnote-157)).
* حرص المشركين على ارتداد المؤمنين بكل وسيلة ولو أدى ذلك إلى القتال، لقوله تعالى: ﴿ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا ﴾.
* تيئيس الكافرين أن يردوا المؤمنين كلهم عن الدين، لقوله تعالى: ﴿إِنِ اسْتَطَاعُوا ﴾، ولكن لن يستطيعوا حتى يأتي أمر الله، ويكون في آخر الزمان، فتهب ريح تقبض نفس كل مؤمن حتى لا يبقى إلا شرار الخلق([[158]](#footnote-158)).
* ﴿ لَا يَزَالُونَ ﴾ ابْتِدَاءُ خَبَرٍ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَحْذِيرٌ مِنْهُ لِلْمُؤْمِنِينَ مِنْ شَرِّ الْكَفَرَةِ([[159]](#footnote-159)).
* الحذر من الكافرين، لقوله تعالى: ﴿ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا ﴾، وكلمة: ﴿ لَا يَزَالُونَ ﴾ تفيد الاستمرار، وأنه ليس في وقت دون وقت، وأن محاولتهم ارتداد المسلمين عن دينهم مستمرة([[160]](#footnote-160)).
* الهدف من قتال المشركين للمسلمين ردهم إلى الكفر بشتى الطرق والوسائل([[161]](#footnote-161)).
* الردة مبطلة للأعمال إذا مات عليها، لقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ ﴾ ([[162]](#footnote-162)).
* ﴿ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ ﴾ أَيْ بَطَلَتْ وَفَسَدَتْ، وَمِنْهُ الْحَبَطُ وَهُوَ فَسَادٌ يَلْحَقُ الْمَوَاشِيَ فِي بُطُونِهَا مِنْ كَثْرَةِ أَكْلِهَا الْكَلَأَ فَتَنْتَفِخُ أَجْوَافُهَا، وَرُبَّمَا تَمُوتُ مِنْ ذَلِكَ، فَالْآيَةُ تَهْدِيدٌ للمسلمين ليثبتوا على دين الإسلام([[163]](#footnote-163)).
* الردة عن الإسلام تحبط العمل وتخلد الإنسان في نار جهنم([[164]](#footnote-164)).
* قَالَ الشَّافِعِيُّ: إِنَّ مَنِ ارْتَدَّ ثُمَّ عَادَ إِلَى الْإِسْلَامِ لَمْ يَحْبَطْ عَمَلُهُ وَلَا حَجُّهُ الَّذِي فَرَغَ مِنْهُ، بَلْ إِنْ مَاتَ عَلَى الرِّدَّةِ فَحِينَئِذٍ تَحْبَطُ أَعْمَالُهُ. وَقَالَ مَالِكٌ: تَحْبَطُ بِنَفْسِ الرِّدَّةِ، إِنَّمَا ذَكَرَ اللَّهُ الْمُوَافَاةَ شَرْطًا ها هنا لِأَنَّهُ عَلَّقَ عَلَيْهَا الْخُلُودَ فِي النَّارِ جَزَاءً، فَمَنْ وَافَى عَلَى الْكُفْرِ خَلَّدَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ بِهَذِهِ الْآيَةِ([[165]](#footnote-165)).

# القسم السادس والستون: الآية 218-220

**إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللهِ وَاللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (218) يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ (219) فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (220)**

* هاجَرُوا: تركوا بلادهم.
* يَرْجُونَ: يتوقعون المنفعة.
* رَحْمَةَ اللهِ: ثوابه.
* المراد بالعفو: الزائد على قدر الحاجة التي لا بد منها.
* الْمَيْسِرِ: القمار.
* وَيَسْئَلُونَكَ ماذا يُنْفِقُونَ: أي ماذا يتصدّقون ويعطون.
* قُلِ الْعَفْوَ: أي يعطون عفو أموالهم، فيتصدّقون بما فضل عن أقواتهم وأقوات عيالهم. والعفو: فضل المال.
* لَأَعْنَتَكُمْ: أي لأهلككم،والإعنات: الحمل على مشقّة لا تطاق.
* فضيلة الإيمان، والهجرة، لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا ﴾ ([[166]](#footnote-166)).
* ﴿ وَالَّذِينَ هَاجَرُوا ﴾ وَالْهِجْرَةُ مَعْنَاهَا الِانْتِقَالُ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى مَوْضِعٍ، وَقَصْدُ تَرْكِ الْأَوَّلِ إِيثَارًا لِلثَّانِي. وَالْهَجْرُ ضِدَّ الْوَصْلِ. وَالتَّهَاجُرُ التَّقَاطُعُ([[167]](#footnote-167)).
* مراعاة الإخلاص في الهجرة، والجهاد، لقوله تعالى: ﴿ فِي سَبِيلِ اللهِ ﴾، وأما بدون الإخلاص فهجرته إلى ما هاجر إليه.
* هناك فرق بين قولك:جاهدت لله، وجاهدت بالله، وجاهدت في الله، ف «لله»: اللام لبيان القصد وتدل على الإخلاص، و «بالله»: الباء للاستعانة وتدل على أنك جاهدت مستعيناً بالله، و«في الله»: «في» للظرفية وتدل على أن ذلك الجهاد على وفق شرع الله - لم يتعد فيه الحدود -([[168]](#footnote-168)).
* ﴿ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللهِ ﴾ وَقَدْ مَدَحَهُمْ الله لِأَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا- لَا يَدْرِي بِمَا يُخْتَمُ لَهُ. وَالثَّانِي- لِئَلَّا يَتَّكِلَ عَلَى عَمَلِهِ، وَالرَّجَاءُ أَبَدًا معه خوف ولا بد، كَمَا أَنَّ الْخَوْفَ مَعَهُ رَجَاءٌ([[169]](#footnote-169)).
* لا ينبغي للإنسان أن يكون جازماً بقبول عمله، بل يكون راجياً، ولكنه يرجو رجاءً يصل به إلى حسن الظن بالله عزّ وجلّ، لقوله تعالى: ﴿ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللهِ ﴾، لأنهم لا يغترون بأعمالهم، ولا يُدْلُون بها على الله، وإنما يفعلونها وهم راجون رحمة الله([[170]](#footnote-170)).
* إثبات اسمي ﴿الغفور﴾، و ﴿الرحيم﴾ لله عزّ وجلّ، وإثبات ما دلَّا عليه من المغفرة والرحمة، وما يترتب على ذلك من غفران الذنوب والرحمة، فبالمغفرة يزول المكروه من آثار الذنوب، وبالرحمة يحصل المطلوب.
* كمال رحمة الله بالخلق، فلله على العامل عملاً صالحاً ثلاث نعم عظيمة:

الأولى: أنه بيّن له العمل الصالح من العمل غير الصالح، وذلك بما أنزله من الوحي على رسله، بل هي أعظم النعم.

الثانية: توفيقه لهذا العمل الصالح، لأن الله قد أضل أمماً عن العمل الصالح.  
الثالثة: ثوابه على هذا العمل الصالح ثواباً مضاعفاً: الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة.

* كمال رحمة الله بالخلق: أنه ينعم، ثم يشكر المنعمَ عليه، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ هَذَا كَانَ لَكُمْ جَزَاءً وَكَانَ سَعْيُكُمْ مَشْكُورًا ﴾ ([[171]](#footnote-171)).
* ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ﴾ (يَسْئَلُونَكَ) السَّائِلُونَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ، وَالْخَمْرُ مَأْخُوذَةٌ مِنْ خَمَرَ إِذَا سَتَرَ، وَمِنْهُ خِمَارُ الْمَرْأَةِ([[172]](#footnote-172)).
* حرص الصحابة رضي الله عنهم على معرفة أحكام الله سبحانه وتعالى فيما يفعلونه، ويأتونه من مآكل، ومشارب، وغيرها([[173]](#footnote-173)).
* سُمِّيَتِ الْخَمْرُ خَمْرًا لِأَنَّهَا تُخَالِطُ الْعَقْلَ، مِنَ الْمُخَامَرَةِ وَهِيَ الْمُخَالَطَةُ([[174]](#footnote-174)).
* ترجيح المصالح على المفاسد، أو المفاسد على المصالح حسب ما يترتب عليها([[175]](#footnote-175)).
* الْجُمْهُورُ مِنَ الْأُمَّةِ عَلَى أَنَّ مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ مِنْ غَيْرِ خَمْرِ الْعِنَبِ فَمُحَرَّمٌ قَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ، وَالْحَدُّ فِي ذَلِكَ وَاجِبٌ([[176]](#footnote-176)).
* أنه مهما كثرت المنافع في الخمر والميسر، فإن الإثم أكبر من منافعهما([[177]](#footnote-177)).
* حرم الله الخمر والميسر، لما فيهما من الأضرار الفادحة، والمفاسد الكثيرة، والآثام التي تتولد من هاتين الرذيلتين سواءً في النفس أو البدن أو العقل أو المال([[178]](#footnote-178)).
* ﴿ وَالْمَيْسِرِ ﴾ الْمَيْسِرُ مَأْخُوذٌ مِنَ الْيَسَرِ، وَهُوَ وُجُوبُ الشَّيْءِ لِصَاحِبِهِ، يُقَالُ: يَسَرَ لِي كَذَا إِذَا وَجَبَ فَهُوَ يَيْسِرُ يَسَرًا وَمَيْسِرًا. وَالْيَاسِرُ: اللَّاعِبُ بِالْقِدَاحِ([[179]](#footnote-179)).
* من مضار الخمر أنه يذهب العقل حتى يهذي الشارب كالمجنون، ويفقد الإنسان صحته ويخرّب عليه جهازه الهضمي، فيحدث التهابات في الحلق، وتقرحات في المعدة والأمعاء، وتمدداً في الكبد، ويعيق دورة الدم، وقد يوفقها فيموت السكّير فجأة([[180]](#footnote-180)).
* ﴿ إِثْمٌ كَبِيرٌ ﴾ إِثْمُ الْخَمْرِ مَا يَصْدُرُ عَنِ الشَّارِبِ مِنَ الْمُخَاصَمَةِ وَالْمُشَاتَمَةِ وَقَوْلِ الْفُحْشِ وَالزُّورِ، وَزَوَالِ الْعَقْلِ الَّذِي يَعْرِفُ بِهِ مَا يَجِبُ لِخَالِقِهِ، وَتَعْطِيلِ الصَّلَوَاتِ وَالتَّعَوُّقِ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ([[181]](#footnote-181)).
* أثبت الطب الحديث ضرر الخمر الفادح في الجسم والعقل حتى قال بعض أطباء ألمانيا:» اقفلوا لي نصف الحانات أضمن لكم الاستغناء عن نصف المستشفيات([[182]](#footnote-182)).
* ﴿ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ ﴾ فِي الْخَمْرِ فَرِبْحُ التِّجَارَةِ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا يَجْلِبُونَهَا مِنَ الشَّامِ بِرُخْصٍ فَيَبِيعُونَهَا فِي الْحِجَازِ بِرِبْحٍ، وَكَانُوا لَا يَرَوْنَ المماكسة فِيهَا، فَيَشْتَرِي طَالِبُ الْخَمْرِ الْخَمْرَ بِالثَّمَنِ الْغَالِي. هَذَا أَصَحُّ مَا قِيلَ فِي مَنْفَعَتِهَا، وَقَدْ قِيلَ فِي مَنَافِعِهَا: إِنَّهَا تَهْضِمُ الطَّعَامَ، وَتُقَوِّي الضَّعْفَ، وَتُعِينُ عَلَى الْبَاهِ، وَتُسَخِّي الْبَخِيلَ، وَتُشَجِّعَ الْجَبَانَ، وَتَصُفِّي اللَّوْنَ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ اللَّذَّةِ بِهَا([[183]](#footnote-183)).
* مضار الميسر فليست بأقل من مضار الخمر، فهو يورث العداوة والبغضاء بين اللاعبين، ويصد عن ذكر الله وعن الصلاة، ويفسد المجتمع بتعويد الناس على البطالة والكسل، بانتظار الربح بدون كد ولا تعب، ويهدّم الأسر ويخرّب البيوت، فكم من أسرة تشرّدت وتحطمت وافتقرت بعد أن كانت تعيش بين أحضان الثروة والغنى بسبب مقامرة أربابها، فكان في ذلك الدمار والهلاك لتلك الأسر المنكوبة، كما انتهى الأمر بالكثير من اللاعبين إلى قتل أنفسهم بالانتحار، أو الرضا بعيشة الذل والمهانة([[184]](#footnote-184)).
* ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ ﴾" سُؤَالًا عَنِ النَّفَقَةِ إِلَى مَنْ تُصْرَفُ([[185]](#footnote-185)).
* حرص الصحابة رضي الله عنهم على معرفة ما يُبذل، ويُنفَق، لقوله تعالى: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ ﴾([[186]](#footnote-186)).
* الأفضل في الإنفاق أن ينفق الإنسان ما يزيد على حاجته.
* دفع الحاجة أفضل من الإنفاق، لقوله تعالى: ﴿ قُلِ الْعَفْوَ ﴾ أي ما زاد على حاجتكم.
* ﴿ الْعَفْوَ ﴾ أَنْفِقُوا مَا فَضَلَ عَنْ حَوَائِجِكُمْ، وَلَمْ تُؤْذُوا فِيهِ أَنْفُسَكُمْ فَتَكُونُوا عَالَةً، قَالَ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ: بَلْ هِيَ نَفَقَاتُ التَّطَوُّعِ([[187]](#footnote-187)).
* إثبات الحكمة في أفعال الله عزّ وجلّ، لقوله تعالى: ﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴾ ([[188]](#footnote-188)).
* الحث على التفكر في آيات الله، لقوله تعالى: ﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴾.
* ﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ (219) فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾فَتَحْبِسُونَ مِنْ أَمْوَالِكُمْ مَا يُصْلِحُكُمْ فِي مَعَاشِ الدُّنْيَا وَتُنْفِقُونَ الْبَاقِي فِيمَا يَنْفَعُكُمْ فِي الْعُقْبَى([[189]](#footnote-189)).
* التفكر لا يقتصر على أمور الدنيا، بل هو في أمور الدنيا، والآخرة، لقوله تعالى: ﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ (219) فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ ([[190]](#footnote-190)).
* سؤال الصحابة رضي الله عنهم عن اليتامى كيف يعاملونهم، وهذا السؤال ناتج عن شدة خوف الصحابة رضي الله عنهم فيما يتعلق بأمور اليتامى، لأن الله تعالى توعد من يأكلون أموال اليتامى ظلماً، وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾([[191]](#footnote-191)).
* مراعاة الإصلاح فيمن ولاه الله على أحد.
* إذا راعى الإنسان ما يرى أنه أصلح، ثم لم يكن ذلك فإنه لا شيء عليه، لأن الإنسان إنما يؤاخذ بما يدركه، لا بما لا يدركه([[192]](#footnote-192)).
* ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ ﴾ دَلِيلًا عَلَى جَوَازِ التَّصَرُّفِ فِي مَالِ الْيَتِيمِ، بِالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ إِذَا وَافَقَ الصَّلَاحَ وَدَلَّ الظَّاهِرُ عَلَى أَنَّ وَلِيَّ الْيَتِيمِ يُعَلِّمُهُ أَمْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَيَسْتَأْجِرُ لَهُ وَيُؤَاجِرُهُ مِمَّنْ يُعَلِّمُهُ الصِّنَاعَاتِ([[193]](#footnote-193)).
* فضيلة الإصلاح في الولايات، وغيرها، لقوله تعالى: ﴿ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ ﴾، فإن المقصود بهذه الجملة الحث على الإصلاح([[194]](#footnote-194)).
* جواز خلط مال اليتيم بما كافله إذا كان أربح له وأوفر، وهو معنى الإصلاح ([[195]](#footnote-195))، لقوله تعالى: ﴿ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ ﴾.
* يجب في المخالطة أن يعاملهم معاملة الإخوان، لقوله تعالى: ﴿ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ ﴾، ففي هذه الجملة الحث، والإغراء على ما فيه الخير لهم، كما يسعى لذلك الأخ لأخيه([[196]](#footnote-196)).
* ﴿ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ ﴾ مُخَالَطَةُ الْيَتَامَى أَنْ يَكُونَ لِأَحَدِهِمُ الْمَالُ وَيَشُقُّ عَلَى كَافِلِهِ أَنْ يُفْرِدَ طَعَامَهُ عَنْهُ، وَلَا يَجِدَ بُدًّا مِنْ خَلْطِهِ بِعِيَالِهِ فَيَأْخُذُ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ مَا يَرَى أَنَّهُ كَافِيهِ بِالتَّحَرِّي فَيَجْعَلُهُ مَعَ نَفَقَةِ أَهْلِهِ.
* ﴿ وَاللهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ ﴾ تَحْذِيرٌ، أَيْ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ لِأَمْوَالِ الْيَتَامَى مِنَ الْمُصْلِحِ لَهَا، فَيُجَازِي كُلًّا عَلَى إِصْلَاحِهِ وَإِفْسَادِهِ([[197]](#footnote-197)).
* إثبات المشيئة لله، لقوله تعالى: ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللهُ لَأَعْنَتَكُمْ ﴾، وهذه المشيئة لما يفعله الله تعالى، ولما يفعله العباد، لقوله تعالى: ﴿ لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ (28) وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾([[198]](#footnote-198))، ولقوله تعالى: ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللهُ مَا اقْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴾ ([[199]](#footnote-199)).

# القسم السابع والستون: الآية 221-223

**وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ (221) وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللهُ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ (222) نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ (223)**

* الحيض: دم يرخيه رحم المرأة لزمان مخصوص.
* اعْتَزِلُوا: تباعدوا، وهو كناية عن ترك الجماع والمباشرة.
* يَطْهُرْنَ: ينقطع عنهن الدّم.
* تَطَهَّرْنَ: اغتسلن بعد انقطاع الدم.
* حَرْثٌ: الحرث: تهيئة الأرض بالحراثة لإلقاء البذر فيها.
* كنّى الله تعالى عن الجماع في هذه الآية بكناية لطيفة وهي الحرث، ليعلم الأمة الأدب الرفيع، وليتخلقوا بأخلاق القرآن، والكناية إنما تكون فيما لا يحسن التصريح به([[200]](#footnote-200)).
* أَنَّى شِئْتُمْ: أي كيف شئتم، ومتى شئتم، وحيث شئتم([[201]](#footnote-201)).
* يحرم على المؤمن نكاح المشركات، لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ ﴾ ([[202]](#footnote-202)).
* حرمة الزواج بالمشركة الوثنية التي ليس لها كتاب سماوي([[203]](#footnote-203)).
* الحكم يدور مع علته وجوداً، وعدماً، لقوله تعالى: ﴿ حَتَّى يُؤْمِنَّ ﴾، فدل ذلك على أنه متى زال الشرك حل النكاح، ومتى وجد الشرك حرم النكاح([[204]](#footnote-204)).
* الزوج وليّ نفسه، لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ ﴾، فوجه الخطاب للزوج.
* ﴿ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ ﴾ إِخْبَارٌ بِأَنَّ الْمُؤْمِنَةَ الْمَمْلُوكَةَ خَيْرٌ مِنَ الْمُشْرِكَةِ، وَإِنْ كَانَتْ ذَاتَ الْحَسَبِ وَالْمَالِ([[205]](#footnote-205))
* حرمة تزويج الكفار (وثنيين أو أهل كتاب) من النساء المسلمات([[206]](#footnote-206)).
* ﴿ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا ﴾ أَيْ لَا تُزَوِّجُوا الْمُسْلِمَةَ مِنَ الْمُشْرِكِ. وَأَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّ الْمُشْرِكَ لَا يَطَأُ الْمُؤْمِنَةَ بِوَجْهٍ، لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْغَضَاضَةِ عَلَى الْإِسْلَامِ([[207]](#footnote-207)).
* إباحة الزواج من الكتابية (اليهودية أو النصرانية) إذا لم يخش الضرر على الأولاد([[208]](#footnote-208)).
* التفاوت بين الناس بالعمل الصالح، فالأَمَةُ المؤمنة أفضل من الحرة المشركة.
* المؤمن خير من المشرك، ولو كان في المشرك من الأوصاف ما يعجب، لقوله تعالى: ﴿ وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ﴾، ومثله قوله تعالى: ﴿ قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ ﴾([[209]](#footnote-209)).
* تفاضل الناس في أحوالهم، وأنهم ليسوا على حد سواء، لقوله تعالى: ﴿ وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ ﴾ ([[210]](#footnote-210)).
* المشرك يجهد نفسه لحمل المؤمنة على الكفر بالله فلا يليق أن يقترن بها([[211]](#footnote-211)).
* ﴿ وَاللهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ ﴾ أَيْ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ([[212]](#footnote-212)).
* تتابع أسئلة الصحابة رضي الله عنهم على رسول الله .
* حرص الصحابة على العلم، حيث يسألون رسول الله عن مثل هذه الأمور.
* لا ينبغي أن يستحيي الإنسان من سؤال العلم، لقوله تعالى: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ ﴾ ([[213]](#footnote-213)).
* ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ ﴾ وَأَصْلُ الْكَلِمَةِ مِنَ السَّيَلَانِ وَالِانْفِجَارِ، يُقَالُ: حَاضَ السَّيْلُ وَفَاضَ، وَحَاضَتِ الشَّجَرَةُ أَيْ سَالَتْ رُطُوبَتُهَا، قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ: الْمَحِيضُ وَالْحَيْضُ اجْتِمَاعُ الدَّمِ إِلَى ذَلِكَ الْمَوْضِعِ، وَبِهِ سُمِّيَ الْحَوْضُ لِاجْتِمَاعِ الْمَاءِ فِيهِ، يُقَالُ: حَاضَتِ الْمَرْأَةُ وَتَحَيَّضَتْ، وَدَرَسَتْ وَعَرَكَتْ، وَطَمِثَتْ، تَحِيضُ حَيْضًا وَمَحَاضًا وَمَحِيضًا إِذَا سَالَ الدَّمُ مِنْهَا فِي أَوْقَاتٍ مَعْلُومَةٍ([[214]](#footnote-214)).
* المحيض - وهو الحيض - أذًى، لأنه قذر، ونجس ([[215]](#footnote-215)).
* وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: أَقَلُّ الْحَيْضِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَأَكْثَرُهُ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ: أَقَلُّ الْحَيْضِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، وَأَكْثَرُهُ عَشَرَةٌ، وَمِمَّنْ قَالَ أَقَلُّ الْحَيْضِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ وَأَكْثَرُهُ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ وَأَبُو ثَوْرٍ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ([[216]](#footnote-216)).
* قد يتولى الله عزّ وجلّ الإجابة فيما سئل عنه رسول الله ، حيث قال تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ أَذًى ﴾([[217]](#footnote-217)).
* ﴿ قُلْ هُوَ أَذًى ﴾ أي هو شي تَتَأَذَّى بِهِ الْمَرْأَةُ وَغَيْرُهَا أَيْ بِرَائِحَةِ دَمِ الْحَيْضِ. وَالْأَذَى كِنَايَةٌ عَنِ الْقَذَرِ عَلَى الْجُمْلَةِ. وَيُطْلَقُ عَلَى الْقَوْلِ الْمَكْرُوهِ([[218]](#footnote-218)).
* دم الحيض له رائحة كريهة بخلاف سائر الدماء، وذلك لأنه من الفضلات التي تدفعها الطبيعة، وهو دم فاسد، أسود، ثخين، محتدم شديد الحمرة - كما يعرّفه الفقهاء - ورؤية الدم تنفر الطبع، وتشمئز منها النفس، فكيف إذا اجتمعت معه هذه الأوصاف الخبيثة؟ فإتيان المرأة في مثل هذه الحالة، فيه ضرر عظيم يلحق بالمرأة، كما أن فيه ضررا على الرجل أيضاً، عبّر عنه القرآن الكريم الدقيق ﴿ قُلْ هُوَ أَذًى ﴾ وأيّ تعبير أبلغ من هذا التعبير المعجز؟([[219]](#footnote-219)).
* تعليل الأحكام الشرعية، لقوله تعالى: ﴿ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا ﴾ ([[220]](#footnote-220)).
* ﴿ فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ﴾ أَيْ فِي زَمَنِ الْحَيْضِ، إِنْ حَمَلْتَ الْمَحِيضَ عَلَى الْمَصْدَرِ، أَوْ فِي مَحَلِّ الْحَيْضِ إِنْ حَمَلْتَهُ عَلَى الِاسْمِ. وَمَقْصُودُ هَذَا النَّهْيِ تَرْكُ الْمُجَامَعَةِ وَقَالَ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ وَالْأَوْزَاعِيُّ وَأَبُو حَنِيفَةَ وَأَبُو يُوسُفَ وَجَمَاعَةٌ عَظِيمَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ: لَهُ مِنْهَا مَا فَوْقَ الْإِزَارِ، لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلسَّائِلِ حِينَ سَأَلَهُ-: مَا يَحِلُّ لِي مِنَ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ؟ فَقَالَ-:" لِتَشُدَّ عَلَيْهَا إِزَارَهَا ثُمَّ شَأْنُكَ بِأَعْلَاهَا"([[221]](#footnote-221)) وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِعَائِشَةَ حِينَ حَاضَتْ:" شُدِّي عَلَى نَفْسِكِ إِزَارَكِ ثُمَّ عُودِي إِلَى مَضْجَعِكِ"([[222]](#footnote-222)).
* جعل الله تبارك وتعالى مكاناً لنسل الرجل، وأحلّ له إتيانها في جميع الأوقات إلا في بعض الحالات التي تكون فيها المرأة متلبّسة بالعبادة كحالة الإحرام، والاعتكاف، والصيام، أو في حالة الطمث (الحيض)، وهي حالة تشبه المرض الحسيّ، لأنها حالة إلقاء (البويضة الأنثوية) التي لم تلقّح من رحم المرأة، وغالباً ما تصحبها الآلام وتكون المرأة غير مستعدة نفسياً لهذه المباشرة الجنسية، التي يقصد بها استمتاع كلٍ من الزوجين بالآخر([[223]](#footnote-223)).
* تقديم علة الحكم عليه حتى تتهيأ النفوس لقبول الحكم، والطمأنينة إليه، ويكون قبوله فطرياً، لقوله تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ﴾.
* وجوب اعتزال المرأة حال الحيض، لقوله تعالى: ﴿ فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ﴾.، وقد بينت السنة ماذا يعتزل منهن - وهو الجماع -، لقول النبي : «اصنعوا كل شيء إلا النكاح» ([[224]](#footnote-224)).
* أثبت (الطب الحديث) الضرر الفادح الذي يلحق بالمرأة من جراء معاشرتها وإتيانها في حالة الطمث، فكثيراً ما يختلط المني المقذوف من الرجل بهذه الدماء، ويتولد عن ذلك التهابات في عنق الرحم، أو في الرحم نفسه، أو يتعرض الجنين إلى التشوه إن قدّر هناك حمل، كما أن الرجل يتعرض لبعض الأضرار الجسمية، ولهذا ينصح الأطباء بالابتعاد عن المرأة في حالة (العادة الشهرية) حتى تطهر من طمثها، وفي ذلك أكبر برهان على حكمة الشريعة الغراء([[225]](#footnote-225)).
* ﴿ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ ﴾ يَعْنِي بِالْمَاءِ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ مَالِكٌ وَجُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ، وَأَنَّ الطُّهْرَ الَّذِي يَحِلُّ بِهِ جِمَاعُ الْحَائِضِ الَّذِي يَذْهَبُ عَنْهَا الدَّمُ هُوَ تَطَهُّرُهَا بِالْمَاءِ كَطُهْرِ الْجُنُبِ، وَلَا يُجْزِئُ مِنْ ذَلِكَ تَيَمُّمٌ وَلَا غَيْرُهُ([[226]](#footnote-226)).
* تحريم الوطء بعد الطهر قبل الغسل، لقوله تعالى: ﴿ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ ﴾.
* لا يجوز للإنسان أن يتعدى حدود الله لا زماناً ولا مكاناً فيما أباحه الله من إتيان أهله، لقوله تعالى: ﴿ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللهُ ﴾ ([[227]](#footnote-227)).
* ﴿ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللهُ ﴾ فَجَامِعُوهُنَّ فِي حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ تَعَالَى وَهُوَ الْقُبُلُ([[228]](#footnote-228)).
* جواز وطء المرأة في فرجها، لقوله تعالى: ﴿ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللهُ ﴾، ولم يحدد الجهة التي تؤتى منها المرأة([[229]](#footnote-229)).
* حرمة إتيان المرأة في الدبر لأنه ليس مكاناً للحرث([[230]](#footnote-230)).
* لا يباح وطء النساء في الدبر، لقوله تعالى: ﴿ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللهُ ﴾، ولقوله تعالى في المحيض: ﴿ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ﴾، ومن المعلوم أن أذى الغائط أقبح من أذى دم الحيض، وهذا - أعني تحريم وطء الدبر - قد أجمع عليه الأئمة الأربعة، ولم يصح عن أحد من السلف جوازه.
* إثبات محبة الله عزّ وجلّ، لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ ﴾ ([[231]](#footnote-231)).
* ﴿ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ التَّوَّابُونَ مِنَ الذُّنُوبِ وَالشِّرْكِ. وَالْمُتَطَهِّرُونَ أَيْ بِالْمَاءِ من الجنابة والأحداث، قال عَطَاءٌ وَغَيْرُهُ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: مِنَ الذُّنُوبِ، وَعَنْهُ أَيْضًا: مِنْ إِتْيَانِ النِّسَاءِ فِي أَدْبَارِهِنَّ([[232]](#footnote-232))
* محبة الله من صفاته الفعلية - لا الذاتية -، لأنها علقت بالتوبة، والتوبة من فعل العبد تتجدد، فكذلك محبة الله عزّ وجلّ تتعلق بأسبابها، وكل صفة من صفات الله تتعلق بأسبابها فهي من الصفات الفعلية([[233]](#footnote-233)).
* فضيلة التوبة، وأنها أمر مطلوب، وأنها من أسباب محبة الله للعبد، لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ ﴾.
* الطهارة لها أربع مراتب:

الأولى: تطهير الظاهر من الأحداث والأنجاس والفضلات.

والثانية: تطهير الجوارح من الذنوب والآثام.

والثالثة: تطهير القلب من الأخلاق المذمومة والرذائل الممقوتة.

والرابعة: تطهير السر عما سوى الله تعالى، وهذا هو الغاية القصوى، فمن قويت بصيرته سمت إلى هذا المطلوب، ومن عميت بصيرته لم يفهم من مراتب الطهارة إلا المرتبة الأولى([[234]](#footnote-234))

* محبة الله تعالى للمتطهرين، لقوله تعالى: ﴿ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾.
* حسن أسلوب القرآن، لأنه جمع في هذه الآية بين التطهر المعنوي الباطني، والتطهر الحسي الظاهري، لقوله تعالى: ﴿ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ ﴾ - وهي طهارة باطنة -، وقوله تعالى: ﴿وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ - وهي طهارة ظاهرة -([[235]](#footnote-235)).
* النساء حرث للرجال، بمعنى موضع زراعة.
* الرجل حرٌّ في الحرث: إن شاء فعل، وإن شاء لم يفعل، لكن عليه أن يعاشر زوجته بالمعروف في كل ما يعاملها به، لقوله تعالى: ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾([[236]](#footnote-236))، وقوله تعالى: ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ ([[237]](#footnote-237)).
* جواز إتيان المرأة في محل الحرث من أيّ جهة، قوله تعالى: ﴿ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾ ([[238]](#footnote-238)).
* ﴿ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾أَيْ كَيْفَ شِئْتُمْ مِنْ خَلْفٍ وَمِنْ قُدَّامٍ وَبَارِكَةً وَمُسْتَلْقِيَةً وَمُضْطَجِعَةً، فَأَمَّا الْإِتْيَانُ فِي غَيْرِ الْمَأْتَى فَمَا كَانَ مُبَاحًا، وَلَا يُبَاحُ! وَذِكْرُ الْحَرْثِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْإِتْيَانَ فِي غَيْرِ الْمَأْتَى مُحَرَّمٌ ([[239]](#footnote-239)).
* مشروعية أن ينوي الإنسان بجماعه الولد، لقوله تعالى: ﴿ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ ﴾، فجعل الإتيان للحرث، فكأنه أشار إلى أنه ينبغي للإنسان أن يأتي المرأة من أجل طلب الولد.
* وجوب معاملة الأهل حسب ما شرع الله، لأن ذلك من تقوى الله، ولقوله تعالى: ﴿ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللهُ ﴾ ([[240]](#footnote-240)).
* ﴿ وَاتَّقُوا اللهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ ﴾ أَيْ فَهُوَ مُجَازِيكُمْ عَلَى الْبِرِّ وَالْإِثْمِ([[241]](#footnote-241)).
* إثبات البعث، لقوله تعالى: ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ ﴾.
* إثبات رؤية الله، لقوله تعالى: ﴿ مُلَاقُوهُ ﴾، والملاقاة في الأصل المقابلة مع عدم الحاجب.
* تهديد الإنسان من المخالفة، لأنه لما أمر بالتقوى قال تعالى: ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ ﴾.
* إن من البلاغة إذا أخبرت إنساناً بأمر هام أن تقدم بين يدي الخبر ما يقتضي انتباهه، لقوله تعالى: ﴿ وَاعْلَمُوا ﴾، وهذا مما يزيد الإنسان انتباهاً وتحسباً لهذه الملاقاة([[242]](#footnote-242)).
* ﴿ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ تَأْنِيسٌ لِفَاعِلِ البر ومبتغى سنن الهدى([[243]](#footnote-243)).

# القسم الثامن والستون: الآية 224-227

**وَلَا تَجْعَلُوا اللهَ عُرْضَةً لِأَيْمَإنكُمْ إن تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (224) لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَإنكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَاللهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ (225) لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإن فَاءُوا فَإن اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (226) وَإن عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإن اللهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (227)**

* عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ**:** مانعاً عن الخير لحلفكم به على تركه.
* أيْمانِكُمْ: الأيمان: جمع يمين، وهي بمعنى الحلف والقسم.
* اللَّغْوِ: ما يسبق إليه اللسان مما لا يقصد به اليمين.
* يُؤْلُونَ: يحلفون على ترك جماع نسائهم.
* تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ: تمكّثها.
* فاءوا: رجعوا.
* عَزَمُوا الطَّلاقَ: صحّحوا رأيهم في إمضائه.
* عدم جواز الحلف على المنع من فعل البر والخير([[244]](#footnote-244)).
* ﴿ وَلَا تَجْعَلُوا اللهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ ﴾ لَا تَجْعَلُوا الْيَمِينَ بِاللَّهِ قُوَّةً لِأَنْفُسِكُمْ، وَعُدَّةً فِي الِامْتِنَاعِ مِنَ الْبِرِّ([[245]](#footnote-245)).
* نهي الإنسان عن جعل اليمين مانعة له من فعل البر، والتقوى، والإصلاح بين الناس، والنهي للتحريم إذا كانت مانعة له من واجب، وقد صح عن النبي قوله: «إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها فكفر عن يمينك وائت الذي هو خير»([[246]](#footnote-246)).
* من حلف على يمين ورأى الخير في خلافها فليفعل الخير وليكفّر([[247]](#footnote-247)).
* ﴿ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ ﴾ لَا تَمْنَعُكُمُ الْيَمِينُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْبِرَّ وَالتَّقْوَى وَالْإِصْلَاحَ([[248]](#footnote-248)).
* فضيلة الإصلاح بين الناس، لقوله تعالى: ﴿ وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ ﴾، فنص عليه مع أنه من البر، والتنصيص على الشيء بعد التعميم يدل على العناية به، والاهتمام به، ولا ريب أن الإصلاح بين الناس من الأمور الهامة لما فيه من رأب الصدع، ولمّ الشعث، وجمع الشمل، وهذا خلاف من يفعلون ما يوجب القطيعة بين الناس، مثل النميمة - فهي توجب القطيعة بين الناس -، ولهذا قال النبي : «لا يدخل الجنة نمام» ([[249]](#footnote-249)).
* ﴿ وَاللهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (سَمِيعٌ) أي لأقوال العباد، (عَلِيمٌ) بنياتهم([[250]](#footnote-250)).
* عدم مؤاخذة العبد بما لم يقصده في لفظه، وهذه الفائدة قاعدة عظيمة يترتب عليها مسائل كثيرة، منها لو جرى لفظ الطلاق على لسانه بغير قصد لم تطلق امرأته، ولو طلق في حال غضب شديد لم تطلق امرأته، ولو قال كفراً في حال فرح شديد لم يكفر، كما في حديث: «للَّهُ أشد فرحاً بتوبة عبده من أحدكم... » ([[251]](#footnote-251)).
* اليمين اللغو التي لا يقصد بها اليمين لا مؤاخذة عليها ولا كفارة فيها([[252]](#footnote-252)).
* ﴿فِي أَيْمَانِكُمْ ﴾ الْأَيْمَانُ جَمْعُ يَمِينٍ، وَالْيَمِينُ الْحِلْفُ، وَأَصْلُهُ أَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ إِذَا تَحَالَفَتْ أَوْ تَعَاقَدَتْ أَخَذَ الرَّجُلُ يَمِينَ صَاحِبِهِ بيمينه، ثم كثر ذلك حتى سمى الْحِلْفُ وَالْعَهْدُ نَفْسُهُ يَمِينًا. وَقِيلَ: يَمِينٌ فَعِيلٌ مِنَ الْيُمْنِ، وَهُوَ الْبَرَكَةُ، سَمَّاهَا اللَّهُ تَعَالَى بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تَحْفَظُ الْحُقُوقَ([[253]](#footnote-253)).
* ﴿ بِاللَّغْوِ﴾ اللَّغْوُ: مَصْدَرُ لَغَا يَلْغُو وَيَلْغَى، وَلَغِيَ يَلْغَى لَغًا إِذَا أَتَى بِمَا لَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي الْكَلَامِ، أَوْ بِمَا لَا خَيْرَ فِيهِ، أَوْ بِمَا يُلْغِي إِثْمُهُ، وَفِي الْحَدِيثِ:" إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَنْصِتْ فَقَدْ لَغَوْتَ"([[254]](#footnote-254)).
* قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِذَا حَلَفَ الرَّجُلُ عَلَى الشَّيْءِ لَا يَظُنُّ إِلَّا أَنَّهُ إِيَّاهُ، فَإِذَا لَيْسَ هُوَ، فَهُوَ اللَّغْوُ، وَلَيْسَ فِيهِ كَفَّارَةٌ([[255]](#footnote-255)).
* إن المدار على ما في القلوب، لقوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ ([[256]](#footnote-256)).
* اليمين المؤاخذ عليها العبد هي: أن يحلف متعمداً الكذب قاصداً له من أجل الحصول على منفعة دنيوية وهي المقصودة بقوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ وتسمى باليمين الغموس، واليمين الفاجرة([[257]](#footnote-257)).
* إن للقلوب كسباً، كما للجوارح، فأما ما حدَّث به الإنسان نفسه دون اطمئنان إليه فإنه لا يؤاخذ به، لأنه ليس بعمل، ولهذا جاء في الحديث قول النبي : «إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به انفسها ما لم تعمل أو تتكلم» ([[258]](#footnote-258)).
* الإشارة إلى إن من مغفرة الله وحلمه إن أسقط المؤاخذة باللغو في الأيمان.
* أن لا نيأس من رحمة الله، لأنه غفور، وأن لا نأمن مكر الله، لأنه حليم، فيكون العبد سائراً إلى الله بين الرجاء والخوف([[259]](#footnote-259)).
* ﴿ وَاللهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ صِفَتَانِ لَائِقَتَانِ بِمَا ذُكِرَ مِنْ طَرْحِ الْمُؤَاخَذَةِ، إِذْ هُوَ بَابُ رفق وتوسعة([[260]](#footnote-260)).
* أمرت الشريعة الغرّاء بالإحسان إلى الزوجة ومعاشرتها بالمعروف، وحرّمت إيذاءها والإضرار بها بشتى الصور والأشكال ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بالمعروف فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فعسى أَن تَكْرَهُواْ شَيْئاً وَيَجْعَلَ الله فِيهِ خَيْراً كَثِيراً﴾([[261]](#footnote-261)).
* لمّا كان الإيلاء من الزوجة، وهجرها في المضاجع مدة طويلة من الزمن، لا يقصد منه إلا الإساءة إلى الزوجة والإضرار بها، بحيث تصبح المرأة معلقة، ليست بذات زوج ولا مطلّقة، وكان هذا مما يتنافى مع وجوب المعاشرة بالمعروف ولا يتفق مع تعاليم الإسلام الرشيدة، لذلك فقد أمر الباري جل وعلا بإمهال هذا الزوج مدة من الزمن أقصاها أربعة شهور، فإن عاد إلى رشده فكفر عن يمينه، وأحسن معاملة زوجته فعاشرها بالمعروف، ودفع عنها الإساءة والظلم فهي زوجته، وإلاّ فقد طلقت منه بذلك الإصرار، وهذا من محاسن الشريعة الغراء، حيث دفعت عن كاهل المرأة الظلم ودعت إلى البر بها والإحسان، وجعلتها شريكة الرجل في الحياة السعيدة الكريمة([[262]](#footnote-262)).
* ﴿ لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ﴾ قَالَ الْجُمْهُورُ: الْإِيلَاءُ هُوَ أَنْ يَحْلِفَ أَلَّا يَطَأَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، فَإِنْ حَلَفَ عَلَى أَرْبَعَةٍ فَمَا دُونَهَا لَا يَكُونُ مُولِيًا، وَكَانَتْ عِنْدَهُمْ يَمِينًا مَحْضًا، لو وطئ في هذه المدة لم يكن عليه شي كَسَائِرِ الْأَيْمَانِ، هَذَا قَوْلُ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَأَبِي ثَوْرٍ([[263]](#footnote-263)).
* لا يصح الإيلاء من الصغير الذي لم يبلغ،لقوله تعالى: ﴿ لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ﴾، والصبي لا تنعقد منه اليمين، لأنه غير مكلف([[264]](#footnote-264)).
* الْمُولِيَ لَا يَلْزَمُهُ طَلَاقٌ حَتَّى يُوقِفَهُ السُّلْطَانُ بمطالبة زوجته له ليفي فيراجع امرأته بالوطي وَيُكَفِّرُ يَمِينَهُ أَوْ يُطَلِّقُ، وَلَا يَتْرُكُهُ حَتَّى يفئ أَوْ يُطَلِّقَ. وَالْفَيْءُ: الْجِمَاعُ فِيمَنْ يُمْكِنُ مُجَامَعَتُهَا([[265]](#footnote-265)).
* الإيلاء لا يصح من غير زوجة، لقوله تعالى: ﴿ مِنْ نِسَائِهِمْ ﴾، فلو حلف أن لا يطأ أمته لم يثبت له حكم الإيلاء، ولو حلف أن لا يطأ امرأة، ثم تزوجها، لم يكن له حكم الإيلاء - لكن لو جامع وجبت عليه كفارة يمين -([[266]](#footnote-266)).
* ﴿مِنْ نِسَائِهِمْ ﴾ يَدْخُلُ فِيهِ الْحَرَائِرُ وَالذِّمِّيَّاتُ وَالْإِمَاءُ إِذَا تَزَوَّجْنَ([[267]](#footnote-267)).
* ﴿ فَإِنْ فَاءُوا ﴾ معناه رجعوا، ومنه" ﴿حَتَّى تَفِيءَ إِلى أَمْرِ اللَّهِ﴾([[268]](#footnote-268)) قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ: أَجْمَعَ كُلُّ مَنْ يُحْفَظُ عَنْهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّ الْفَيْءَ الْجِمَاعُ لِمَنْ لَا عُذْرَ لَهُ، فَإِنْ كَانَ لَهُ عُذْرُ مَرَضٍ أَوْ سِجْنٍ أَوْ شِبْهِ ذَلِكَ فَإِنَّ ارْتِجَاعَهُ صَحِيحٌ وَهِيَ امْرَأَتُهُ، فَإِذَا زَالَ الْعُذْرُ بِقُدُومِهِ مِنْ سَفَرِهِ أَوْ إِفَاقَتِهِ مِنْ مَرَضِهِ، أَوِ انْطِلَاقِهِ مِنْ سجنه فأبى الوطي فُرِّقَ بَيْنَهُمَا إِنْ كَانَتِ الْمُدَّةُ قَدِ انْقَضَتْ. وَقَالَ أَحْمَدُ ابن حنبل: إذا كان له عذر يفئ بِقَلْبِهِ، وَبِهِ قَالَ أَبُو قِلَابَةَ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى الْجِمَاعِ فَيَقُولُ: قَدْ فِئْتُ إِلَيْهَا([[269]](#footnote-269)).
* الطلاق بيد الزوج، لقوله تعالى: ﴿ وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ﴾، والضمير يعود على «الذين يؤلون من نسائهم»([[270]](#footnote-270)).
* ﴿ وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ ﴾ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهَا لَا تُطَلَّقُ بِمُضِيِّ مُدَّةِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، كَمَا قَالَ مَالِكٌ، مَا لَمْ يَقَعْ إِنْشَاءُ تَطْلِيقٍ بَعْدَ الْمُدَّةِ([[271]](#footnote-271)).
* صحة الإيلاء من غير المدخول بها، لقوله تعالى: ﴿ مِنْ نِسَائِهِمْ ﴾، والمرأة تكون من نساء الإنسان بمجرد العقد الصحيح([[272]](#footnote-272)).
* رَوَى سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الرَّجُلِ يُولِي من امرأته، فكلهم يقول: ليس عليه شي حَتَّى تَمْضِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ فَيُوقَفُ، فَإِنْ فَاءَ وَإِلَّا طَلَّقَ([[273]](#footnote-273)).
* إن رجوع الإنسان عما هو عليه من المعصية سبب للمغفرة، لقوله تعالى:

﴿ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾.

................

# القسم التاسع والستون: الآية 228-230

**وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (228) الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (229) فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (230)**

* يَتَرَبَّصْنَ: ينتظرن.
* قُرُوءٍ: القرء من الأضداد، فهو يعني الطهر أو الحيض.
* بُعُولَتُهُنَّ: أزواجهن.
* دَرَجَةٌ: منزلة وفضيلة بسبب الرعاية والإنفاق.
* الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ: الطلاق الذي تصح فيه المراجعة ما دامت المرأة في عدتها لا يزيد على مرتين.
* فَإِمْسَاكٌ: أي مراجعة الزوجة.
* تَسْرِيحٌ: التسريح: تركها دون مراجعة حتى تنتهي عدتها لتصبح بائناً.
* بِإِحْسَانٍ: مع أداء الحقوق وعدم مضارة المرأة.
* أباح الإسلام الطلاق، واعتبره أبغض الحلال إلى الله، وذلك لضرورة قاهرة، وفي ظروف استثنائية ملحّة، تجعله دواءً وعلاجاً للتخلص من شقاء محتّم، قد لا يقتصر على الزوجين بل يمتد إلى الأسرة كلها فيقلب حياتها إلى جحيم لا يطاق. والإسلام يرى أن الطلاق هدم للأسرة، وتصديع لبنيانها، وتمزيق لشمل أفرادها، وضرره يتعدى إلى الأولاد، فإن الأولاد حينما يكونون في حضن أمهاتهم يكونون موضعاً للرعاية وحسن التربية، وإذا حرموا عطف الأم وحنانها تعرضوا إلى التمزيق والتشتت، ومع هذا فقد أجازه الإسلام، لدفع ضررٍ أكبر، وتحصيل مصلحة أكثر، وهي التفريق بين متباغضين من الخير أن يفترقا، لأن الشقاق والنزاع قد استحكم بينهما، والحياةُ الزوجية ينبغي أن يكون أساسها الحب، والوفاء، والهدوء، والاستقرار، لا التناحر، والخصام، والبغضاء([[274]](#footnote-274)).
* وجوب اعتداد المطلقة بثلاث حيضات، لقوله تعالى: ﴿ وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ ﴾ ([[275]](#footnote-275)).
* ﴿ وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ ﴾ لَا خِلَافَ أَنَّهُ يُؤْمَرُ بِالطَّلَاقِ وَقْتَ الطُّهْرِ فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ هُوَ الْمُعْتَبَرُ فِي الْعِدَّةِ، فَإِنَّهُ قَالَ:" ﴿ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ ﴾([[276]](#footnote-276)) " يَعْنِي وَقْتًا تَعْتَدُّ بِهِ، ثُمَّ قَالَ تَعَالَى:" ﴿وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ"﴾. يُرِيدُ مَا تَعْتَدُّ بِهِ الْمُطَلَّقَةُ وَهُوَ الطُّهْرُ الَّذِي تُطَلَّقُ فِيهِ، وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ:" مَرَّةً فَلْيُرَاجِعْهَا ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ ثُمَّ تَحِيضَ ثُمَّ تَطْهُرَ فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ"([[277]](#footnote-277)).
* قوة الداعي في المرأة للزواج، لقوله تعالى: ﴿ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ﴾، فكأن النفس تحثها على أن تنهي علاقتها بالأول، وتتزوج، فقيل: «تربصي بنفسك» أي انتظري، مثل أن تقول: تربصتُ بكذا، وكذا، وكذا([[278]](#footnote-278)).
* وجوب العدة بثلاث حيض على كل مطلقة سواء كان طلاقها بائناً أم لا، لعموم قوله تعالى: ﴿ وَالْمُطَلَّقَاتُ ﴾ ([[279]](#footnote-279)).
* وجوب العدة على المطلقة رجعية كانت أو بائنة للتعرف على براءة الرحم([[280]](#footnote-280)).
* من فارق الزوجة بغير طلاق فليس عليها أن تعتد بثلاث حيض، كالمختلعة، وعليه فيكفي أن تستبرئ بحيضة، وهذا هو القول الراجح([[281]](#footnote-281)).
* من طلق زوجته في أثناء الحيض لم يحتسب بالحيضة التي وقع فيها الطلاق.
* إذا كتمت الزوجة الحيض، بأن استعجلت وأخبرت به وهي كاذبة، ففيه من انقطاع حق الزوج عنها، وإباحتها لغيره وما يتفرع عن ذلك من الشر، وإن كذبت وأخبرت بعدم وجود الحيض، لتطول العدة، فتأخذ منه نفقة غير واجبة عليه، بل هي سحت عليها محرمة من جهتين: من كونها لا تستحقه، ومن كونها نسبته إلى حكم الشرع وهي كاذبة([[282]](#footnote-282)).
* الطلاق لا يقع قبل النكاح منجزاً كان، أو معلقاً، معيناً كان، أو مطلقاً، فلو قال لامرأة: «إن تزوجتك فأنت طالق» فتزوجها لم تطلق، لقوله تعالى: ﴿ وَالْمُطَلَّقَاتُ ﴾، ولا طلاق إلا بعد قيد - وهو عقد النكاح -([[283]](#footnote-283)).
* ﴿ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ ﴾، لا يحل للمرأة المطلقة، إذا ثبت أنها حامل أن تكتم هذا الأمر، حتى ينسب الولد إلى ابيه، كما لا يحل لها أن تكتم وقت حيضها أو طهرها، إذ أن بعض النساء تطيل وقت العدة، حتى يستمر الزوج بالإنفاق عليهن.
* ﴿ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ ﴾ لَمَّا دَارَ أَمْرُ الْعِدَّةِ عَلَى الْحَيْضِ وَالْأَطْهَارِ وَلَا اطِّلَاعَ إِلَّا مِنْ جِهَةِ النِّسَاءِ جُعِلَ الْقَوْلُ قَوْلَهَا إِذَا ادَّعَتِ انْقِضَاءَ الْعِدَّةِ أَوْ عَدَمَهَا، وَجَعَلَهُنَّ مُؤْتَمَنَاتٍ عَلَى ذَلِكَ. وَمَعْنَى النَّهْيِ عَنِ الْكِتْمَانِ النَّهْيُ عَنِ الْإِضْرَارِ بِالزَّوْجِ وَإِذْهَابِ حَقِّهِ([[284]](#footnote-284)).
* قرر الفقهاء فيما يتعلق بعدة المرأة من حيث ابتداؤها وانتهاؤها مرجعه إلى المرأة وحدها، لأن الأمر يتعلق بها، ولا يعلمه أحد غيرها، ولكن لا بد من أن يكون قولها مطابقاً للواقع، فمن إدعت أن عدتها انتهت بعد شهر من طلاقها، لا يقبل قولها.
* المطلقة البائن عدتها ثلاثة قروء، لعموم قوله تعالى: ﴿ وَالْمُطَلَّقَاتُ ﴾.
* ينبغي ذكر ما يوجب القبول، والعمل، لقوله تعالى: ﴿ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ ([[285]](#footnote-285)).
* ﴿ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ هَذَا وَعِيدٌ عَظِيمٌ شَدِيدٌ لِتَأْكِيدِ تَحْرِيمِ الْكِتْمَانِ، وَإِيجَابٌ لِأَدَاءِ الْأَمَانَةِ فِي الْإِخْبَارِ عَنِ الرَّحِمِ بِحَقِيقَةِ مَا فِيهِ. أَيْ فَسَبِيلُ الْمُؤْمِنَاتِ أَلَّا يَكْتُمْنَ الْحَقَّ([[286]](#footnote-286)).
* ينبغي تحذير المؤتمن الذي لا يعلم بأمانته إلا الله عزّ وجلّ من عذاب يوم الآخر إن هو لم يقم بواجب الأمانة، لقوله تعالى: ﴿ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ ﴾ ([[287]](#footnote-287)).
* حرمة كتمان ما في الرحم من الحمل، ووجوب الأمانة في الإخبار عن موضوع العدة([[288]](#footnote-288)).
* لا حق للزوج في الرجعة إذا لم يرد الإصلاح، لقوله تعالى: ﴿ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا ﴾ ([[289]](#footnote-289)).
* ﴿ وَبُعُولَتُهُنَّ﴾ الْبُعُولَةُ جَمْعُ الْبَعْلِ، وَهُوَ الزَّوْجُ، سُمِّيَ بَعْلًا لِعُلُوِّهِ عَلَى الزَّوْجَةِ بِمَا قَدْ مَلَكَهُ مِنْ زَوْجِيَّتِهَا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى:" ﴿أَتَدْعُونَ بَعْلًا﴾ ([[290]](#footnote-290)) " أَيْ رَبًّا، لِعُلُوِّهِ فِي الرُّبُوبِيَّةِ ([[291]](#footnote-291)).
* لا رجعة بعد انقضاء العدة، لقوله تعالى: ﴿ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ ﴾ ([[292]](#footnote-292)).
* ﴿أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ ﴾ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ الْحُرَّ إِذَا طَلَّقَ زَوْجَتَهُ الْحُرَّةَ، وَكَانَتْ مَدْخُولًا بِهَا تَطْلِيقَةً أَوْ تَطْلِيقَتَيْنِ، أَنَّهُ أَحَقُّ بِرَجْعَتِهَا مَا لَمْ تَنْقَضِ عِدَّتُهَا وَإِنْ كَرِهَتِ الْمَرْأَةُ، فَإِنْ لَمْ يُرَاجِعْهَا الْمُطَلِّقُ حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا فَهِيَ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا وَتَصِيرُ أَجْنَبِيَّةً مِنْهُ، لَا تَحِلُّ لَهُ إِلَّا بِخِطْبَةٍ وَنِكَاحٍ مُسْتَأْنَفٍ بِوَلِيٍّ وَإِشْهَادٍ، لَيْسَ عَلَى سُنَّةِ الْمُرَاجَعَةِ، وَهَذَا إِجْمَاعٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ([[293]](#footnote-293)).
* الزوج أحق بزوجته المطلّقة رجعياً ما دامت العدة لم تنته بعد([[294]](#footnote-294)).
* مَنْ قَبَّلَ أَوْ بَاشَرَ يَنْوِي بِذَلِكَ الرَّجْعَةَ كَانَتْ رَجْعَةً، وَإِنْ لَمْ يَنْوِ بِالْقُبْلَةِ وَالْمُبَاشَرَةِ الرَّجْعَةَ كَانَ آثِمًا، وَلَيْسَ بِمُرَاجِعٍ([[295]](#footnote-295)).
* ﴿ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا ﴾ الرَّجُلُ مَنْدُوبٌ إِلَى الْمُرَاجَعَةِ، إِذَا قَصَدَ الْإِصْلَاحَ بِإِصْلَاحِ حَالِهِ مَعَهَا، وَإِزَالَةِ الْوَحْشَةِ بَيْنَهُمَا.
* للزوجة حقاً كما أن عليها حقاً، لقوله تعالى: ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ ﴾ ([[296]](#footnote-296)).
* ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَيْ لَهُنَّ مِنْ حُسْنِ الصُّحْبَةِ وَالْعِشْرَةِ بِالْمَعْرُوفِ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ من الطاعة فيما أوجبه عليهن لأزواجهن([[297]](#footnote-297)).
* إثبات الرجوع إلى العرف، لقوله تعالى: ﴿ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ ([[298]](#footnote-298)).
* ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴾أي حقوق الرجال أكثر من حقوق النساء، ولهذا كان على الزوجة أن تطيع زوجها، وليس على الزوج أن يطيع زوجته، لقوله تعالى: ﴿ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ﴾، وهذا من معنى الدرجة([[299]](#footnote-299)).
* ﴿ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴾ أَيْ مَنْزِلَةٌ. وَالْأَصْلُ فِيهِ الطَّيُّ، يُقَالُ: دَرَجُوا، أَيْ طَوَوْا عُمْرَهُمْ، وَمِنْهَا الدَّرَجَةُ الَّتِي يُرْتَقَى عَلَيْهَا، فَزِيَادَةُ دَرَجَةِ الرَّجُلِ بِعَقْلِهِ وَقُوَّتِهِ عَلَى الْإِنْفَاقِ وَبِالدِّيَةِ وَالْمِيرَاثِ وَالْجِهَادِ. وَلِهَذَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:" لَوْ أَمَرْتُ أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا"([[300]](#footnote-300)). وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الدَّرَجَةُ إِشَارَةٌ إِلَى حَضِّ الرِّجَالِ عَلَى حُسْنِ الْعِشْرَةِ، وَالتَّوَسُّعِ لِلنِّسَاءِ فِي الْمَالِ وَالْخُلُقِ، أَيْ أَنَّ الْأَفْضَلَ يَنْبَغِي أَنْ يَتَحَامَلَ عَلَى نَفْسِهِ([[301]](#footnote-301)).
* ﴿ وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ (وَاللَّهُ عَزِيزٌ) أَيْ مَنِيعُ السُّلْطَانِ لَا مُعْتَرِضَ عَلَيْهِ. (حَكِيمٌ) أَيْ عَالِمٌ مُصِيبٌ فيما يفعل.
* ﴿ الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ ﴾ هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ رَافِعَةٌ لِمَا كَانَ عَلَيْهِ الْأَمْرُ فِي ابْتِدَاءِ الْإِسْلَامِ، مِنْ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ أَحَقُّ بِرَجْعَةِ امْرَأَتِهِ، وَإِنْ طَلَّقَهَا مِائَةَ مَرَّةٍ مَا دَامَتْ فِي الْعِدَّةِ، فَلَمَّا كَانَ هَذَا فِيهِ ضَرَرٌ عَلَى الزَّوْجَاتِ قَصَرَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى ثَلَاثِ طَلْقَاتٍ، وَأَبَاحَ الرَّجْعَةَ فِي الْمَرَّةِ وَالثِّنْتَيْنِ، وَأَبَانَهَا بِالْكُلِّيَّةِ فِي الثَّالِثَةِ([[302]](#footnote-302))
* ﴿ الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ ﴾، إن من حكمة التشريع أن يكون الطلاق مفرقاً، وأن لا يقع دفعة واحدة. إن هاتين المرتين لا تقعان مرة واحدة، بل تكون التطليقة الأولى أولا، وهي طلقة رجعية يجوز للزوج أن يراجع زوجته في اثناء العدة، التي هي ثلاثة قروء، فإن راجعها ولكنهما لم يستطيعا المسيرة الهنيئة الهادئة، وطلقها مرة ثانية، فإنه يمكن له أن يراجعها بعد هذه التطليقة كذلك في أثناء العدة، فهي طلقة رجعية كذلك.
* ﴿ الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ ﴾أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ بَيَانًا لِعَدَدِ الطَّلَاقِ الَّذِي لِلْمَرْءِ فِيهِ أَنْ يَرْتَجِعَ دُونَ تَجْدِيدِ مَهْرٍ وَوَلِيٍّ، وَنَسَخَ مَا كَانُوا عَلَيْهِ ([[303]](#footnote-303)).
* الطلاق الرجعي الذي يملك فيه الزوج الرجعة مرتان فقط وفي الثالثة تحرم عليه حتى تنكح زوجاً آخر نكاحاً شرعياً صحيحاً بقصد الدوام والاستمرار([[304]](#footnote-304)).
* ﴿ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ ﴾، أي أن يراجعها على نية الإبقاء على العلاقة الزوجية والمعاملة الحسنة.
* ﴿ أَوْ تَسْرِيحٌ ﴾ التَّسْرِيحُ يَحْتَمِلُ لَفْظُهُ مَعْنَيَيْنِ: أَحَدُهُمَا- تَرْكُهَا حَتَّى تَتِمَّ الْعِدَّةُ مِنَ الطَّلْقَةِ الثَّانِيَةِ، وَتَكُونُ أَمْلَكَ لِنَفْسِهَا، وَهَذَا قَوْلُ السُّدِّيِّ وَالضَّحَّاكِ. وَالْمَعْنَى الْآخَرُ أَنْ يُطَلِّقَهَا ثَالِثَةً فَيُسَرِّحُهَا، هَذَا قَوْلُ مُجَاهِدٍ وَعَطَاءٍ وَغَيْرِهِمَا، وَهُوَ أَصَحُّ. قَالَ أَبُو عُمَرَ: وَأَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى:" أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسانٍ" هِيَ الطَّلْقَةُ الثَّالِثَةُ بَعْدَ الطَّلْقَتَيْنِ، وَإِيَّاهَا عَنَى بِقَوْلِهِ تَعَالَى:" فَإِنْ طَلَّقَها فَلا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ" ([[305]](#footnote-305)).
* ﴿ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ ﴾، أن يتركها حتى تنتهي عدتها وتبين، فيطلق سراحها دون ظلم أو إساءة إليها.
* ﴿بِإِحْسَانٍ ﴾ أَيْ لَا يَظْلِمُهَا شَيْئًا مِنْ حَقِّهَا، وَلَا يَتَعَدَّى فِي قَوْلٍ.
* بيان حكمة الله في تشريعه سبحانه وتعالى، إذ قال تعالى في الإمساك: ﴿بِمَعْرُوفٍ﴾، لأنه إذا ردها جبر قلبها بالرد، وقال تعالى في التسريح: ﴿بِإِحْسَانٍ ﴾، لأنه سيفارقها، فيحتاج إلى زيادة في معاملتها بالتي هي أحسن حتى ينضم إلى الفراق الإحسانُ - والله أعلم -([[306]](#footnote-306)).
* ﴿ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا ﴾، لا يجوز لكم أيها الازواج أن تأخذوا من زوجاتكم في مقابل الطلاق شيئاً مما اعطيتموهن، سواء أكان مهرهن أم بعض العطيات والهدايا التي جلبتموها لهن.
* ﴿ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا ﴾ وَالْآيَةُ خِطَابٌ لِلْأَزْوَاجِ، نُهُوا أَنْ يَأْخُذُوا مِنْ أَزْوَاجِهِمْ شَيْئًا عَلَى وَجْهِ الْمُضَارَّةِ، وَهَذَا هُوَ الْخُلْعُ الَّذِي لَا يَصِحُّ إِلَّا بِأَلَّا يَنْفَرِدَ الرَّجُلُ بِالضَّرَرِ، وَخَصَّ بِالذِّكْرِ ما آتى الْأَزْوَاجُ نِسَاءَهُمْ، لِأَنَّ الْعُرْفَ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ يَطْلُبَ الرَّجُلُ عِنْدَ الشِّقَاقِ وَالْفَسَادِ مَا خَرَجَ مِنْ يَدِهِ لَهَا صَدَاقًا وَجَهَازً([[307]](#footnote-307)).
* جواز افتداء المرأة نفسها من زوجها بعوض، لقوله تعالى: ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ﴾،أن ذلك إنما يكون إذا خافا ألا يقيما حدود الله، أما مع استقامة الحال فلا يجوز طلب الخلع، وفي الحديث: «أيما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة» ([[308]](#footnote-308)).
* ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ﴾ قَالَ الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ وَقَوْمٌ مَعَهُ: إِذَا قَالَتِ الْمَرْأَةُ لَا أُطِيعُ لَكَ أَمْرًا، وَلَا أَغْتَسِلُ لَكَ مِنْ جَنَابَةٍ، وَلَا أَبِرُّ لَكَ قَسَمًا، حَلَّ الْخُلْعُ. رَوَى الْبُخَارِيُّ([[309]](#footnote-309)) مِنْ حَدِيثِ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ امْرَأَةَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ مَا أَعْتِبُ عَلَيْهِ فِي خُلُقٍ وَلَا دِينٍ وَلَكِنْ لَا أُطِيقُهُ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" أَتَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ"؟ قَالَتْ: نَعَمْ. فَفَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمَا بِطَرِيقِ الْخُلْعِ، فَكَانَ أَوَّلَ خُلْعٍ فِي الْإِسْلَامِ([[310]](#footnote-310)).
* جواز الخلع بأكثر مما أعطاها، لعموم قوله تعالى: ﴿ فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ﴾، فهو يشمل ما افتدت به من كثير، أو قليل، وقيل: إن هذا العموم عائد على قوله تعالى: ﴿ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا ﴾، فيكون المعنى: فيما افتدت به مما آتيتموهن، وعلى هذا فلا يأخذ منها أكثر مما أعطاها، ويمكن أن يقال: إن كانت هي التي أساءت، وطلبت الخلع فلا بأس أن يأخذ أكثر مما أعطاها، وإلا فلا([[311]](#footnote-311)).
* جواز الخلع والافتداء إذا كان ثمة مصلحة شرعية توجب الفراق([[312]](#footnote-312)).
* إن المخالَعة ليست رجعية، بمعنى أن الفراق في الخلع فراق بائن فلا سبيل لإرجاعها إلا بعقد جديد، لقوله تعالى: ﴿افْتَدَتْ بِهِ ﴾، فإذا كان فداءً فالفداء فيه عوض عن شيء، وإذا استلم الفداء لا يمكن أن يرجع المفدى عنه - وهو الزوجة - إلا بعقد جديد([[313]](#footnote-313)).
* ﴿ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ لأنه عوض لتحصيل مقصودها من الفرقة، وفي هذا مشروعية الخلع، إذا وجدت هذه الحكمة([[314]](#footnote-314)).
* جواز تصرف المرأة في مالها بغير إذن زوجها، لقوله تعالى: ﴿ فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ﴾، فإن الزوجة تتصرف في مالها كما تشاء في الحدود الشرعية سواء وافق زوجها على هذا التصرف، أم لم يوافق، ما دامت امرأة حرة رشيدة فلا اعتراض للزوج عليها، وهذه الفائدة قد ينازع فيها([[315]](#footnote-315)).
* حرمة الإضرار بالزوجة لتفتدي نفسها من زوجها بالمال على الطلاق([[316]](#footnote-316)).
* إن الخلع لا بد فيه من رضا الزوجة، لقوله تعالى: ﴿ فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ﴾، فإذا كانت الفدية منها فلا بد من رضاها، وأما إذا كانت الفدية من غيرها فإنه لا يشترط رضاها، كما لو أن أحداً من الناس رأى أن بقاء هذه المرأة مع زوجها فيه ضرر عليه في دينه، فذهب إليه، وأعطاه فدية ليخلع هذه المرأة، ويسلم من شرها، فهذا جائز - حتى وإن لم ترض بذلك -([[317]](#footnote-317)).
* عظم شأن النكاح، وما يتعلق به، لأن الله سبحانه وتعالى قال: ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ﴾، فبين أن هذا من حدود الله، ونهى عن تعديه.
* ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللهِ ﴾ الْحُدُودَ قِسْمَيْنِ، مِنْهَا حُدُودُ الْأَمْرِ بِالِامْتِثَالِ، وَحُدُودُ النَّهْيِ بِالِاجْتِنَابِ([[318]](#footnote-318)).
* تحريم تعدي حدود الله، لقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾، والظلم حرام([[319]](#footnote-319)).
* أن التعدي لحدود الله ظلم عظيم، يؤخذ من حصر الظلم في تعديها، ومن الإتيان به في الجملة الاسمية الخبرية: ﴿ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾.
* ﴿ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ ظلم العبد الأكبر هو الشرك، وظلم العبد فيما بينه وبين الخلق، فالشرك لا يغفره الله إلا بالتوبة، وحقوق العباد، لا يترك الله منها شيئا، والظلم الذي بين العبد وربه فيما دون الشرك، تحت المشيئة والحكمة([[320]](#footnote-320)).
* جواز الطلاق الثلاث المتفرق، لقوله تعالى: ﴿ الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ ﴾إلى أن قال: ﴿ فَإِنْ طَلَّقَهَا ﴾يعني الثالثة، فهنا لا شك أن الطلاق متفرق، لأنه تعالى قال: ﴿ الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ ﴾، ثم أدخل الفداء بينهما، وبين الطلاق الثالث، فدل هذا على أنه طلاق متفرق، وهذا جائز بالإجماع.
* إذا جمع الثلاث جميعاً في دفعة واحدة، مثل أن يقول: «أنت طالق ثلاثاً»، أو «أنت طالق طالق طالق» يريد الثلاث، أو «أنت طالق، أنت طالق، أنت طالق»، فقد اختلف أهل العلم في جواز ذلك، فمنهم من قال بإباحته، ونفوذه - فتبين به المرأة بينونة كبرى -، ومنهم من قال بتحريمه، ونفوذه، ومنهم من قال بتحريمه، ويقع واحدة، ومنهم من قال بتحريمه، وأنه لا يقع لا واحدة، ولا أكثر، فإذاً الأقوال أربعة، والصحيح أنه حرام، وأنه لا يقع إلا واحدة، وهذا هو الذي اختاره شيخ الإسلام ابن تيمية، وعليه يدل الكتاب، والسنة، لأنه لا تقع البينونة إلا إذا طلقها بعد طلاق مرتين، والطلاق مرتين لا يكون إلا إذا كان بينهما رجعة، أو عقد، أما أن يرسل طلاقاً بعد طلاق فهذا ليس بشيء([[321]](#footnote-321)).
* ﴿ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ﴾، أي أن تتزوج زوجاً ثانياً بعقد صحيح، وليس لمدة مؤقتة بقصد تحليلها لزوجها الأول فهذه معصية قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : "أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِالتَّيْسِ الْمُسْتَعَارِ؟ " قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "هُوَ الْمُحَلِّلُ، لَعَنَ اللَّهُ الْمُحَلِّلَ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ" ([[322]](#footnote-322)).
* حلها للزوج الأول بعد مفارقة الثاني لها، لقوله تعالى: ﴿ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا ﴾، وظاهر الآية الكريمة أنها تحل للأول بمجرد عقد الثاني عليها، ومفارقته لها، لكن السنة بينت أنه لا بد من وطء الثاني وطأً تاماً بانتشار، وذلك أن امرأة رفاعة القرظي بانت منه بالثلاث، فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزَّبِير - بفتح الزاي، وكسر الباء -، ولم يكن يقدر على الجماع، فأتت النبي ، وقالت: يا رسول الله، إن رفاعة طلقني، فَبَتَّ طلاقي، وتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير ولم يكن معه إلا مثل هدبة الثوب، وقالت بثوبها، فقال لها النبي : «أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟! لا حتى تذوقي عسيلته، ويذوق عسيلتك» ([[323]](#footnote-323)).
* موت الزوج الثاني كطلاقه تصح معه الرجعة إلى الزوج الأول بشرطه([[324]](#footnote-324)).
* لا بأس بعودة المطلّقة إلى زوجها الأول إذا طلّقها الزوج الثاني بعد المساس([[325]](#footnote-325)).
* ﴿ إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ ﴾ وَالْمَعْنَى أَنْ يَظُنَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِنَفْسِهِ أَلَّا يُقِيمَ حَقَّ النِّكَاحِ لِصَاحِبِهِ حَسَبَ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ فِيهِ لِكَرَاهَةٍ يَعْتَقِدُهَا، فَلَا حَرَجَ عَلَى الْمَرْأَةِ أَنْ تَفْتَدِيَ، وَلَا حَرَجَ عَلَى الزَّوْجِ أَنْ يَأْخُذَ([[326]](#footnote-326)).
* ﴿ إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ ﴾ ومفهوم الآية الكريمة، أنهما إن لم يظنا أن يقيما حدود الله، بأن غلب على ظنهما أن الحال السابقة باقية، والعشرة السيئة غير زائلة أن عليهما في ذلك جناحا، لأن جميع الأمور، إن لم يقم فيها أمر الله، ويسلك بها طاعته، لم يحل الإقدام عليها([[327]](#footnote-327)).
* ﴿ إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ ﴾ قَالَ طَاوُسٌ: إِنْ ظَنَّا أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يُحْسِنُ عِشْرَةَ صَاحِبِهِ. وَقِيلَ: حُدُودُ اللَّهِ فَرَائِضُهُ، أَيْ إِذَا عَلِمَا أَنَّهُ يَكُونُ بَيْنَهُمَا الصَّلَاحُ بِالنِّكَاحِ الثَّانِي، فَمَتَى عَلِمَ الزَّوْجُ أَنَّهُ يَعْجِزُ عَنْ نَفَقَةِ زَوْجَتِهِ أو صداقها أو شي مِنْ حُقُوقِهَا الْوَاجِبَةِ عَلَيْهِ فَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا حَتَّى يُبَيِّنْ لَهَا، أَوْ يَعْلَمَ مِنْ نَفْسِهِ الْقُدْرَةَ عَلَى أَدَاءِ حُقُوقِهَا، وَكَذَلِكَ لَوْ كَانَتْ بِهِ عِلَّةٌ تَمْنَعُهُ مِنَ الِاسْتِمْتَاعِ كَانَ عَلَيْهِ أَنْ يُبَيِّنَ، كَيْلَا يَغُرَّ الْمَرْأَةَ مِنْ نَفْسِهِ. وَكَذَلِكَ يَجِبُ عَلَى الْمَرْأَةِ إِذَا عَلِمَتْ مِنْ نَفْسِهَا الْعَجْزَ عَنْ قِيَامِهَا بِحُقُوقِ الزَّوْجِ، أَوْ كَانَ بِهَا عِلَّةٌ تَمْنَعُ الِاسْتِمْتَاعَ مِنْ جُنُونٍ أَوْ جُذَامٍ أَوْ بَرَصٍ أَوْ دَاءٍ فِي الْفَرْجِ لَمْ يَجُزْ لَهَا أَنْ تَغُرَّهُ، وَمَتَى وَجَدَ أَحَدُ الزَّوْجَيْنِ بِصَاحِبِهِ عَيْبًا فَلَهُ الرَّدُّ، فَإِنْ كَانَ الْعَيْبُ بِالرَّجُلِ فَلَهَا الصَّدَاقُ إِنْ كَانَ دَخَلَ بِهَا، وَإِنْ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا فَلَهَا نِصْفُهُ. وَإِنْ كَانَ الْعَيْبُ بِالْمَرْأَةِ رَدَّهَا الزَّوْجُ وَأَخَذَ مَا كَانَ أَعْطَاهَا مِنَ الصَّدَاقِ([[328]](#footnote-328)).
* لا يجوز أن يتراجع الزوجان حتى يغلب على ظنهما أن يقيما حدود الله، أي أن يقوم كل منهما بمعاشرة الآخر بما يجب عليه، لقوله تعالى: ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ ﴾ وجه ذلك: أنهما إذا تراجعا بغير هذا الشرط صار هذا العقد عبئاً، وعناءً، وتعباً، وخسارة مالية، لأنهما لا يضمنان أن يرجعا إلى الحال الأولى([[329]](#footnote-329)).

.....................

# القسم السبعون: الآية 231-232

**وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللهِ هُزُوًا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ وَاتَّقُوا اللهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (231) وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكُمْ أَزْكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ وَاللهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (232)**

* طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ: الطلاق الرجعي.
* هُزُوًا: سخرية بالتهاون في المحافظة على آيات الله.
* تَعْضُلُوهُنَّ: تمنعوهن من التّزوّج.
* وجوب الولاية على المرأة، لأن الخطاب في الآية كان للأولياء ﴿فَلا تَعْضُلُوهُنَّ﴾([[330]](#footnote-330)).
* إن لكل طلاق أجلاً، لقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ ﴾، الأجل هنا مجمل، ولكنه مبين في قوله تعالى: ﴿ وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ ﴾، وغيرها من الآيات الدالة على العدة([[331]](#footnote-331)).
* ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ فَبَلَغْنَ أَيْ: قَارَبْنَ انْقِضَاءَ الْعِدَّةِ وَالْأَجَلِ، هُوَ الَّذِي ضَرَبَهُ اللَّهُ لِلْمُعْتَدَّاتِ مِنَ الْإِقْرَاءِ، وَالْأَشْهُرِ، وَوَضْعِ الْحَمْلِ. وَأَضَافَ الْأَجَلَ إليهن لِأَنَّهُ أَمَسُّ بِهِنَّ، وَلِهَذَا قِيلَ: الطَّلَاقُ لِلرِّجَالِ وَالْعِدَّةُ لِلنِّسَاءِ، وَلَا يُحْمَلُ: بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ عَلَى الْحَقِيقَةِ، لِأَنَّ الْإِمْسَاكَ إِذْ ذَاكَ لَيْسَ لَهُ، لِأَنَّهَا لَيْسَتْ بِزَوْجَةٍ، إِذْ قَدْ تَقَضَّتْ عِدَّتُهَا فَلَا سَبِيلَ لَهُ عَلَيْهَا([[332]](#footnote-332)).
* ﴿ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ مَعْنَى" بَلَغْنَ" قَارَبْنَ، لِأَنَّهُ بَعْدَ بُلُوغِ الْأَجَلِ لَا خِيَارَ لَهُ فِي الْإِمْسَاكِ([[333]](#footnote-333)).
* جواز المراجعة بعد تمام العدة قبل أن تغتسل، لقوله تعالى: ﴿ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ ﴾، وجه الدلالة أن قوله تعالى: ﴿ فَأَمْسِكُوهُنَّ ﴾ جواب للشرط في قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ ﴾، وهذا يقتضي أن يكون الإمساك، أو التسريح، بعد بلوغ الأجل ضرورة أن المشروط يقع بعد الشرط ([[334]](#footnote-334)).
* ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَيْ رَاجِعُوهُنَّ قَبْلَ انْقِضَاءِ الْعِدَّةِ، وَفُسِّرَ الْمَعْرُوفُ بِالْإِشْهَادِ عَلَى الرَّجْعَةِ، وَقِيلَ: بِمَا يَجِبُ لَهَا مِنْ حَقٍّ عَلَيْهِ([[335]](#footnote-335)).
* الإمساك بمعروف، أو التسريح بمعروف واجب، لقوله تعالى: ﴿ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ﴾ ([[336]](#footnote-336)).
* ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ هُوَ الْقِيَامُ بِمَا يَجِبُ لَهَا مِنْ حَقٍّ عَلَى زَوْجِهَا([[337]](#footnote-337)).
* وجوب المعاشرة بالمعروف حتى بعد الطلاق، لقوله تعالى: ﴿ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ﴾ ([[338]](#footnote-338)).
* ﴿سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ أَيْ: خَلُّوهُنَّ حَتَّى تَنْقَضِيَ عِدَّتُهَا، وَتَبِينَ مِنْ غَيْرِ ضِرَارٍ، وَعَبَّرَ بِالتَّسْرِيحِ عَنِ التَّخْلِيَةِ لِأَنَّ مَآلَهَا إِلَيْهِ، إِذْ بِانْقِضَاءِ الْعِدَّةِ حَصَلَتِ الْبَيْنُونَةُ([[339]](#footnote-339)).
* عناية الله عزّ وجلّ بعباده في أن يتعاملوا بينهم بالمعروف سواء في حال الاتفاق، أو في حال الاختلاف، لأن ذلك هو الذي يقيم وحدة الأمة، فإن الأمة إذا لم تتعامل بالمعروف - بل بالمنكر، والإساءة - تفرقت، واختلفت، فالأمة الإسلامية أمة واحدة، كما قال الله تعالى: ﴿ وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا ﴾ ([[340]](#footnote-340)).
* ﴿وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا ﴾ وَمَعْنَى: ضِرَارًا، مُضَارَّةً وَهُوَ مَصْدَرُ ضَارَّ ضِرَارًا وَمُضَارَّةً، وَفُسِّرَ بِتَطْوِيلِ الْعِدَّةِ، وَسُوءِ الْعِشْرَةِ، وَبِتَضْيِيقِ النَّفَقَةِ، وَهُوَ أَعَمُّ مِنْ هَذَا كُلِّهِ، فَكُلُّ إِمْسَاكٍ لِأَجْلِ الضَّرَرِ وَالْعُدْوَانِ فَهُوَ مَنْهِيٌّ عَنْهُ([[341]](#footnote-341)).
* تحريم إمساك المطلقة - أي مراجعتها - للإضرار بها، لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِتَعْتَدُوا ﴾ ([[342]](#footnote-342)).
* كل من عامل أخاه ضراراً فهو معتدٍ، فلا يحل لأحد أن يعامل أخاه المسلم على وجه المضارة، وقد جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم: «من ضار ضار الله به، ومن شاق شق الله عليه» ([[343]](#footnote-343))، وجاء في حديث آخر: «لا ضرر ولا ضرار» ([[344]](#footnote-344))، فالمضارة بين المسلمين محرمة، لذلك قال تعالى: ﴿ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِتَعْتَدُوا ﴾ ([[345]](#footnote-345)).
* ﴿لِتَعْتَدُوا﴾ في فعلكم هذا الحلال، إلى الحرام، فالحلال: الإمساك بمعروف والحرام: المضارة([[346]](#footnote-346)).
* المضارة عدوان، لقوله تعالى: ﴿ لِتَعْتَدُوا ﴾ سواء كانت اللام للعاقبة، أو للتعليل - أي سواء كان المقصود من المضارة الاعتداء، أو لم يقصد الاعتداء لكن حصل([[347]](#footnote-347)).
* ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ ولو كان الحق يعود للمخلوق فالضرر عائد إلى من أراد الضرار([[348]](#footnote-348)).
* تحريم ظلم الإنسان لنفسه، لأن الله تعالى نهى عن هذه الأشياء، ثم قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ﴾([[349]](#footnote-349)).
* ﴿ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ يَعْنِي عَرَّضَ نَفْسَهُ لِلْعَذَابِ، لِأَنَّ إِتْيَانَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ تَعَرُّضٌ لِعَذَابِ اللَّهِ([[350]](#footnote-350)).
* ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ إِشَارَةٌ إِلَى الْإِمْسَاكِ عَلَى سَبِيلِ الضِّرَارِ وَالْعُدْوَانِ، وَظُلْمِ النَّفْسِ بِتَعْوِيضِهَا الْعَذَابَ، أَوْ بِأَنْ فَوَّتَ عَلَى نَفْسِهِ مَنَافِعَ الدِّينِ مِنَ الثَّوَابِ الْحَاصِلِ عَلَى حُسْنِ الْعِشْرَةِ، وَمَنَافِعِ الدُّنْيَا مِنْ عَدَمِ رَغْبَةِ التَّزْوِيجِ بِهِ لِاشْتِهَارِهِ بِهَذَا الْفِعْلِ الْقَبِيحِ([[351]](#footnote-351)).
* من ظلم غيره بعدوانه عليه فقد ظلم نفسه في الحقيقة، ولذلك عبر الله عن الإضرار بالزوجة في إمساكها بقوله تعالى: ﴿ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ﴾([[352]](#footnote-352)) مع أنه ظالم للزوجة أيضاً.
* إغراء المخاطب باجتناب ظلم غيره، لأن الظالم قد يظن أنه منتصر على المظلوم، فإذا علم أنه ظالم لنفسه تهيب ذلك، واستقام على العدل([[353]](#footnote-353)).
* ﴿ آيَاتِ اللهِ﴾ دَلَائِلُهُ وَأَمْرُهُ وَنَهْيُهُ.
* ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللهِ هُزُوًا﴾ لَا تَتْرُكُوا أَوَامِرَ اللَّهِ فَتَكُونُوا مُقَصِّرِينَ لَاعِبِينَ([[354]](#footnote-354)).
* ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللهِ هُزُوًا﴾ أى جدّوا في الأخذ بها والعمل بما فيها، وارعوها حق رعايتها، وإلا فقد اتخذتموها هزواً ولعبا([[355]](#footnote-355)).
* تحريم اتخاذ آيات الله هزواً سواء اتخذ الكل أم البعض ([[356]](#footnote-356)).
* وجوب ذكر نعمة الله سبحانه وتعالى، لقوله تعالى: ﴿ وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ ﴾([[357]](#footnote-357)).
* ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ﴾ أَيْ بِالْإِسْلَامِ وَبَيَانِ الْأَحْكَامِ([[358]](#footnote-358)).
* ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ﴾ النِّعَمَ الظَّاهِرَةَ وَالْبَاطِنَةَ، وَأَجَلُّهَا مَا أَنْعَمَ بِهِ مِنْ الْإِسْلَامِ وَنُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ عِلْيَهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ([[359]](#footnote-359)).
* إن منة الله علينا بإنزال الكتاب والحكمة أعظم من كل منة، يؤخذ ذلك من تخصيصها بعد التعميم، لأن التخصيص بعد التعميم يدل على أهميتها([[360]](#footnote-360)).
* القرآن كلام الله، لقوله تعالى: ﴿ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ ﴾.
* ﴿وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ﴾ وَمَا أَنْزَلَهُ عَلَيْكُمُ الَّذِي هُوَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ([[361]](#footnote-361)).
* ﴿ وَالْحِكْمَةِ﴾ هِيَ السُّنَّةُ الْمُبَيِّنَةُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرَادَ اللَّهِ فِيمَا لَمْ يَنُصَّ عَلَيْهِ فِي الْكِتَابِ([[362]](#footnote-362)).
* إن شريعة الله عزّ وجلّ كلها حكمة، لقوله تعالى: ﴿ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ ﴾ ([[363]](#footnote-363)).
* ما جاء في كتاب الله موعظة يتعظ بها العبد، و «الاتعاظ» معناه أن الإنسان يجتنب ما فيه مضرة إلى ما فيه منفعة، يقال: وعظته فاتعظ - أي انتفع، وترك ما فيه مضرته إلى ما فيه مصلحته، لقوله تعالى: ﴿ يَعِظُكُمْ بِهِ ﴾ ([[364]](#footnote-364)).
* ﴿يَعِظُكُمْ بِهِ﴾ أي: بما أنزل عليكم، وهذا مما يقوي أن المراد بالحكمة، أسرار الشريعة، لأن الموعظة ببيان الحكم والحكمة، والترغيب، أو الترهيب، فالحكم به، يزول الجهل، والحكمة مع الترغيب، يوجب الرغبة، والحكمة مع الترهيب يوجب الرهبة([[365]](#footnote-365)).
* ثبوت رحمة الله عزّ وجلّ، وأن الله تعالى ذو رحمة واسعة، لقوله تعالى: ﴿ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ ﴾، فرحمة الله تعرف بآثارها([[366]](#footnote-366)).
* وجوب التقوى، لقوله تعالى: ﴿ وَاتَّقُوا اللهَ ﴾.
* عموم علم الله لكل شيء، لقوله تعالى: ﴿ أَنَّ اللهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾.
* ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ وَفِي ذَلِكَ تَنْبِيهٌ عَلَى أَنَّهُ يَعْلَمُ نِيَّاتِكُمْ فِي الْمُضَارَّةِ وَالِاعْتِدَاءِ، فَلَا تَلْبِسُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ([[367]](#footnote-367)).
* تحذير المرء من المخالفة، لأنه إذا علم أن الله بكل شيء عليم حذر من مخالفته، ولهذا أعقبها بعد الأمر بالتقوى، وقال تعالى: ﴿ وَاتَّقُوا اللهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾([[368]](#footnote-368)).
* ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ ﴾ الآية خطاب للمؤمنين الذين منهم الأزواج ومنهم الأولياء، لأنهم المراد في تَعْضُلُوهُنَّ([[369]](#footnote-369)).
* وَجِهَاتُ الْعَضْلِ مِنَ الزَّوْجِ مُتَعَدِّدَةٌ: بِأَنْ يَجْحَدَ الطَّلَاقَ، أَوْ يَدَّعِيَ رَجْعَةً فِي الْعِدَّةِ، أَوْ يَتَوَعَّدَ مَنْ يَتَزَوَّجُهَا، أَوْ يُسِيءَ الْقَوْلَ فِيهَا لِيُنَفِّرَ النَّاسَ عَنْهَا، فَنُهُوا عَنِ الْعَضْلِ مُطْلَقًا بِأَيِّ سَبَبٍ كَانَ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ وَمِنْ غَيْرِهِ([[370]](#footnote-370)).
* ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ ﴾ فَالْخِطَابُ للأولياء، وأن الامر الامر إليهم في التزويج مَعَ رِضَاهُنَّ([[371]](#footnote-371)).
* لا يحل عقد النكاح قبل انقضاء العدة، لقوله تعالى: ﴿ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ ﴾، فإن النكاح في العدة باطل إلا ممن كانت العدة له إذا لم يكن طلاقه بينونة كبرى([[372]](#footnote-372)).
* تحريم منع الولي موليته أن تنكح من رضيته، لقوله تعالى: ﴿ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾.
* ﴿ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ ﴾ وَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ لِلْمَرْأَةِ أنْ تَنْكِحَ بِغَيْرِ وَلِيٍّ، لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ لَهُ حَقٌّ لَمَا نُهِيَ عَنْهُ، فَلَا يُسْتَدَلُّ بِالنَّهْيِ عَلَى إِثْبَاتِ الْحَقِّ، وَظَاهِرُهُ الْعَقْدُ([[373]](#footnote-373)).
* لا بد في النكاح من ولي، وأن المرأة لا تزوج نفسها، وجه ذلك أنه لو كانت تملك العقد لنفسها ما كان للعضل تأثير، فلولا أن عضلهم مؤثر ما قال الله تعالى: ﴿ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ ﴾، لأنهم لو عضلوا، ولم يكن الولي شرطاً لزوجن أنفسهن.
* إطلاق الشيء على ما مضى، أو ما يستقبل مع أنه في الحال لا يتصف به، وذلك قوله تعالى: ﴿ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ ﴾ ([[374]](#footnote-374)).
* اعتبار الرضا في عقد النكاح سواء كان من الزوج، أو من الزوجة، لقوله تعالى: ﴿ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ ([[375]](#footnote-375)).
* لو رضيت المرأة الزوج على وجه غير معروف - بل على وجه منكر لا يقره الشرع - فإنها لا تمكن من ذلك، لقوله تعالى: ﴿ بِالْمَعْرُوفِ ﴾، فلو أن المرأة رضيت هذا الخاطب لفسقه، وانسلاخه من الدين وإن لم يصل إلى حد الكفر فلوليها أن يمنعها، لقوله تعالى: ﴿ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ ([[376]](#footnote-376)).
* ﴿ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يَحْصُلُ بِهِ التَّخْوِيفُ، وَتُجْنَى فِيهِ ثَمَرَةُ مُخَالَفَةِ النَّهْيِ. وَخَصَّ الْمُؤْمِنِينَ لِأَنَّهُ لَا يَنْتَفِعُ بِالْوَعْظِ إِلَّا الْمُؤْمِنُ، إِذْ نُورُ الْإِيمَانِ يُرْشِدُهُ إِلَى الْقَبُولِ([[377]](#footnote-377)).
* ﴿ذَلِكُمْ أَزْكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ﴾التَّمَكُّنُ مِنَ النِّكَاحِ أَزْكَى لِمَنْ هُوَ بِصَدَدِ الْعَضْلِ لِمَا لَهُ فِي امْتِثَالِ أَمْرِ اللَّهِ مِنَ الثَّوَابِ، وَأَطْهَرُ لِلزَّوْجَيْنِ لِمَا يُخْشَى عَلَيْهِمَا مِنَ الرِّيبَةِ إِذَا مُنِعَا مِنَ النِّكَاحِ، وَذَلِكَ بِسَبَبِ الْعَلَاقَاتِ الَّتِي بَيْنَ النِّسَاءِ وَالرِّجَالِ.
* إن تطبيق الأحكام أطهر للإنسان، يعني أطهر للقلب، لأن الأعمال الصالحة تطهر القلب من أرجاس المعاصي ([[378]](#footnote-378)).
* ﴿وَاللهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ أَيْ: يَعْلَمُ مَا تَنْطَوِي عَلَيْهِ قُلُوبُ الزَّوْجَيْنِ مِنْ مَيْلِ كُلٍّ مِنْهُمَا لِلْآخَرِ([[379]](#footnote-379)).
* الإشارة إلى نقص الإنسان في علمه، لقوله تعالى: ﴿ وَاللهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ فنفى عن الإنسان العلم - والمراد نفي كماله، لأن الإنسان له علم، كما قال الله تعالى: ﴿ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ ﴾([[380]](#footnote-380))، وقال تعالى: ﴿ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾([[381]](#footnote-381)) لكن لنقصان علمه نفى الله عنه العلم، وهنا قال تعالى: ﴿ وَاللهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾.

......................

# القسم الحادي والسبعون: الآية 233-234

**وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (233) وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (234)**

* حَوْلَيْنِ: سنتين.
* الْمَوْلُودِ لَهُ: الأب.
* وُسْعَها: طاقتها.
* فِصالًا: فطاما.
* تَسْتَرْضِعُوا: تختاروا لأولادكم مرضعاً.
* يَذَرُونَ: يتركون.
* يَتَرَبَّصْنَ: ينتظرن.
* وجوب الإرضاع على الأم، لقوله تعالى: ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ ﴾ ([[382]](#footnote-382)).
* ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ ﴾ الْآيَةُ فِي الْمُطَلَّقَاتِ اللَّاتِي لَهُنَّ أَوْلَادٌ مِنْ أَزْوَاجِهِنَّ، قال السُّدِّيُّ وَالضَّحَّاكُ وَغَيْرُهُمَا، أَيْ هُنَّ أَحَقُّ بِرَضَاعِ أَوْلَادِهِنَّ مِنَ الْأَجْنَبِيَّاتِ لِأَنَّهُنَّ أَحْنَى وَأَرَقُّ، وَانْتِزَاعُ الْوَلَدِ الصَّغِيرِ إِضْرَارٌ بِهِ وَبِهَا، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْوَلَدَ وَإِنْ فُطِمَ فَالْأُمُّ أَحَقُّ بِحَضَانَتِهِ لِفَضْلِ حُنُوِّهَا وَشَفَقَتِهَا، وَإِنَّمَا تَكُونُ أَحَقَّ بِالْحَضَانَةِ إِذَا لَمْ تَتَزَوَّجْ([[383]](#footnote-383)).
* حث الله تعالى الأمهات على إرضاع الأبناء، وحدّد مدة الرضاع بعامين كاملين، لأن هذه المدة يستغني بها الطفل عن ثدي أمه، ويبدأ بالتغذي بعدها عن طريق تناول الطعام والشراب.. وليس هناك لبن يعادل لبن الأم، فهو أفضل غذاء باتفاق الأطباء فالولد قد تكوّن من دمها في أحشائها، فلما برز إلى الوجود تحوّل الدم إلى لبنٍ يتغذى منه، فهو اللبن الذي يلائمه ويناسبه لأنه قد انفصل من الأم، وقد قضت الحكمة الإلهية أن تكون حالة لبن الأم في التغذية ملائمة لحال الطفل بحسب درجات سنه، فإذا أرضعته مرضع لضرورة وجب التدقيق في صحتها، ومعرفة أخلاقها وطبائعها، لأن لبنها يؤثر في جسم الطفل وأخلاقه وآدابه، إذ هو يخرج من دمها ويمتصه الولد، فيكون دماً له ينموا به اللحم، ويُنشز العظم، فيؤثر فيه جسمياً وخلقياً، وقد لوحظ أن تأثير انفعالاتها النفسية والعقلية أشد من تأثير صفاتها البدنية فيه، فما بالك بآثار عقلها وشعورها وملكاتها النفسية؟!([[384]](#footnote-384)).
* ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ ﴾ ظَاهِرُ لَفْظِ: الْوَالِدَاتِ، الْعُمُومُ، فَيَدْخُلُ فِيهِ الزَّوْجَاتُ وَالْمُطَلَّقَاتُ، فالْوَالِدَاتُ أَحَقُّ بِرَضَاعِ أَوْلَادِهِنَّ، سَوَاءً كَانَتْ فِي حِيَالَةِ الزَّوْجِ أَوْ لَمْ تَكُنْ، فَإِنَّ الْإِرْضَاعَ مِنْ خَصَائِصِ الْوِلَادَةِ لَا مِنْ خَصَائِصِ الزَّوْجِيَّةِ([[385]](#footnote-385)).
* الرضاع التام يكون عامين كاملين، لقوله تعالى: ﴿ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ ﴾([[386]](#footnote-386)).
* ﴿حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ﴾ أَيْ سَنَتَيْنِ، مِنْ حَالَ الشَّيْءُ إِذَا انْقَلَبَ، فَالْحَوْلُ مُنْقَلِبٌ مِنَ الْوَقْتِ الْأَوَّلِ إِلَى الثَّانِي. (كامِلَيْنِ) قُيِّدَ بِالْكَمَالِ لِأَنَّ الْقَائِلَ قَدْ يَقُولُ: أَقَمْتُ عِنْدَ فُلَانٍ حَوْلَيْنِ وَهُوَ يُرِيدُ حَوْلًا وَبَعْضَ حَوْلٍ آخَرَ([[387]](#footnote-387)).
* قوله تعالى: ﴿ كَامِلَيْنِ ﴾ توكيد لفظي لنفي احتمال النقص ([[388]](#footnote-388)).
* يجوز فطام الطفل قبل الحولين، إذا كان الفطام لن يضره ويؤذيه، ويكون ذلك بالتشاور، والتراضي بين الأب والأم، لقوله تعالى: لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ.
* ﴿لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ إِرْضَاعَ الْحَوْلَيْنِ لَيْسَ حَتْمًا، فَإِنَّهُ يَجُوزُ الْفِطَامُ قَبْلَ الْحَوْلَيْنِ، وَلَكِنَّهُ تَحْدِيدٌ لِقَطْعِ التَّنَازُعِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ فِي مُدَّةِ الرَّضَاعِ، فَلَا يَجِبُ عَلَى الزَّوْجِ إِعْطَاءُ الْأُجْرَةِ لِأَكْثَرَ مِنْ حَوْلَيْنِ. وَالزِّيَادَةُ عَلَى الْحَوْلَيْنِ أَوِ النُّقْصَانُ إِنَّمَا يَكُونُ عِنْدَ عَدَمِ الْإِضْرَارِ بِالْمَوْلُودِ وَعِنْدَ رِضَا الْوَالِدَيْنِ([[389]](#footnote-389)).
* قال الزمخشري (في كشافه): فإن قلت لم قيل الْمَوْلُودِ لَهُ دون الوالد؟ قلت: ليعلم أن الوالدات إنما ولدن لهم، لأن الأولاد للآباء ولذلك ينسبون إليهم لاإلى الأمهات.
* ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ هُوَ الْوَالِدُ، وَهُوَ الْأَبُ. وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ وَهُوَ أَنَّهُ لَمَّا كُلِّفَ بِمُؤَنِ الْمُرْضِعَةِ لِوَلَدِهِ مِنَ الرِّزْقِ وَالْكِسْوَةِ، نَاسَبَ أَنْ يُسَلَّى بِأَنَّ ذَلِكَ الْوَلَدَ هُوَ وَلَدٌ لَكَ لَا لِأُمِّهِ، وَأَنَّكَ الَّذِي تَنْتَفِعُ بِهِ فِي التَّنَاصُرِ وَتَكْثِيرِ الْعَشِيرَةِ، وَأَنَّ لَكَ عَلَيْهِ الطَّوَاعِيَةَ كَمَا كَانَ عَلَيْكَ لِأَجْلِهِ كُلْفَةُ الرِّزْقِ، والكسوة لمرضعته([[390]](#footnote-390)).
* ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ ﴾أَيِ الزَّوْجِ" رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ"، فِي حَالِ الرَّضَاعِ لِأَنَّهُ اشْتِغَالٌ فِي مَصَالِحِ الزَّوْجِ، فَصَارَتْ كَمَا لَوْ سَافَرَتْ لِحَاجَةِ الزَّوْجِ بِإِذْنِهِ فَإِنَّ النَّفَقَةَ لَا تسقط([[391]](#footnote-391)).
* على الآباء أن ينفقوا على الأمهات ما فيه كفايتهن من طعام وشراب، ليقمن بخدمة الولد، ويحفظنه، ويرعين شؤونه، وأن يكون هذا الإنفاق بحسب المعروف الذي يليق بحال المرأة في البيئة التي تعيش فيها، لقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾.
* ﴿ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ ﴾ الرِّزْقُ فِي هَذَا الْحُكْمِ الطَّعَامُ الْكَافِي، وَالْكُسْوَةُ: اللِّبَاسُ.
* يرجع إلى العرف في تحديد نوع الرزق، وكميته، وكيفيته، وكذلك الكسوةلقوله تعالى: ﴿ بِالْمَعْرُوفِ ﴾، إذا كان ذلك لا يخالف الشرع، فإن خالفه رد إلى الشرع([[392]](#footnote-392)).
* ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ أَيْ بِالْمُتَعَارَفِ فِي عُرْفِ الشَّرْعِ مِنْ غَيْرِ تَفْرِيطٍ وَلَا إِفْرَاطٍ([[393]](#footnote-393)).
* ﴿ بِالْمَعْرُوفِ﴾ مَا جَرَى بِهِ الْعُرْفُ مِنْ نَفَقَةٍ وَكُسْوَةٍ لِمِثْلِهَا، بِحَيْثُ لَا يَكُونُ إِكْثَارٌ وَلَا إِقْلَالٌ([[394]](#footnote-394)).
* أن الله عزّ وجلّ لا يكلف نفساً ما لا تطيق، لقوله تعالى: ﴿ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ﴾، أي طاقتها([[395]](#footnote-395)).
* ﴿لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ الْإِنْفَاقَ عَلَى قَدْرِ غِنَى الزَّوْجِ وَمَنْصِبِهَا مِنْ غَيْرِ تَقْدِيرِ مُدٍّ وَلَا غَيْرِهِ([[396]](#footnote-396)).
* ﴿لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ أَنَّ وَالِدَ الصَّبِيِّ لَا يُكَلَّفُ مِنَ الْإِنْفَاقِ عَلَيْهِ وَعَلَى أُمِّهِ، إِلَّا بِمَا تَتَّسِعُ بِهِ قُدْرَتُهُ، وَقِيلَ: الْمَعْنَى لَا تُكَلَّفُ الْمَرْأَةُ الصَّبْرَ عَلَى التَّقْصِيرِ فِي الْأُجْرَةِ، وَلَا يُكَلَّفُ الزَّوْجُ مَا هُوَ إِسْرَافٌ، بَلْ يُرَاعَى الْقَصْدُ([[397]](#footnote-397)).
* لا يلزم الوالد بالنفقة إلا حسب قدرته، وتلك هي سنة الله في تشريعاته، لقوله تعالى﴿ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ﴾.وقوله تعالى ﴿ لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللهُ لَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا ﴾([[398]](#footnote-398)).
* لا يجوز للرجل أن يوقع الضرر بالمرأة بسبب الولد، أو أن توقع المرأة الضرر بالرجل بسببه، لقوله تعالى: ﴿ لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ ﴾.
* ﴿ لاَ تُضَآرَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلاَ مَوْلُودٌ لَّهُ بِوَلَدِهِ ﴾. هل هي مبنية للفاعل أو المفعول؟ من المحتمل أن تضر الزوجة زوجها بولدها ومن المحتمل أن يضُر الزوج زوجته بولده فأراد تعالى المعنيين لكيلا يقع الضرر من أحدهما على الآخر فجاء بصيغة تدل على المعنيين وهذا من باب التوسع في المعنى. ولقد تفرّد القرآن الكريم باختيار التعبير الأعلى في المعنى المُراد وفي المكان الذي يقتضيه هذا المعنى ومن هنا إعجازه الذي تحدّى به العرب أهل اللغة والفصاحة فعجزوا عن الإتيان ولو بسورة واحدة من مثله([[399]](#footnote-399)).
* ﴿لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ﴾ لَا تَأْبَى الْأُمُّ أَنْ تُرْضِعَهُ إِضْرَارًا بِأَبِيهِ أَوْ تَطْلُبَ أَكْثَرَ مِنْ أَجْرِ مِثْلِهَا، وَلَا يَحِلُّ لِلْأَبِ أَنْ يَمْنَعَ الْأُمَّ مِنْ ذَلِكَ مَعَ رَغْبَتِهَا فِي الْإِرْضَاعِ([[400]](#footnote-400)).
* ﴿لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ﴾ لَا تُضَارِرْ وَالِدَةٌ زَوْجَهَا بِأَنْ تُطَالِبَهُ بِمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنْ رِزْقٍ وَكِسْوَةٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ وُجُوهِ الضَّرَرِ، وَلَا يُضَارِرْ مَوْلُودٌ لَهُ زَوْجَتَهُ بِمَنْعِهَا مَا وَجَبَ لَهَا مِنْ رِزْقٍ وَكِسْوَةٍ، وَأَخْذِ وَلَدِهَا مَعَ إِيثَارِهَا إِرْضَاعَهُ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ وُجُوهِ الضَّرَرِ([[401]](#footnote-401)).
* ﴿لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ﴾ لا تضرّ والدة بولدها، فلا تسيء غذاءه وتعهده، ولا تفرط فيما ينبغي له، ولا تدفعه إلى الأب بعد ما ألفها. ولا يضرّ الوالد به بأن ينتزعه من يدها أو يقصر في حقها فتقصر هي في حق الولد([[402]](#footnote-402)).
* أضاف الولد في الآية إلى كل من الأبوين والِدَةٌ بِوَلَدِها ومَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وذلك لطلب الاستعطاف والإشفاق، فالولد ليس أجنبيا عن الوالدين، هذه أمه وذاك أبوه، فمن حقهما أن يشفقا عليه، ولا تكون العداوة بينهما سببا للإضرار بالولد.
* وجوب النفقة للمولود على الوارث، لقوله تعالى: ﴿ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ ﴾، وإيجاب النفقة للمرضع من أجل الرضيع دليل على وجوب الإنفاق على الرضيع نفسه([[403]](#footnote-403)).
* ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ ﴾ قَالَ قَتَادَةُ وَغَيْرُهُ: هُوَ وَارِثُ الصَّبِيِّ مَنْ كَانَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، وَيَلْزَمُهُمْ إِرْضَاعُهُ عَلَى قَدْرِ مَوَارِيثِهِمْ مِنْهُ، وَبِهِ قَالَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ. وأَمَّا أَبُو حَنِيفَةَ فَإِنَّهُ قَالَ: تَجِبُ نَفَقَةُ الصَّغِيرِ وَرَضَاعُهُ عَلَى كُلِّ ذِي رَحِمِ مَحْرَمٍ. قَالَ الضَّحَّاكُ: إِنْ مَاتَ أَبُو الصَّبِيِّ وَلِلصَّبِيِّ مَالٌ أُخِذَ رَضَاعُهُ مِنَ الْمَالِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ أُخِذَ مِنَ الْعَصَبَةِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِلْعَصَبَةِ مَالٌ أُجْبِرَتِ الْأُمُّ عَلَى إِرْضَاعِهِ([[404]](#footnote-404)).
* ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ ﴾ إِذَا مَاتَ الْمَوْلُودُ لَهُ وَجَبَ عَلَى وَارِثِهِ ما وجب عليه من رِزْقِ الْوَالِدَاتِ، وَكِسْوَتِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَجَنُّبِ الضِّرَارِ([[405]](#footnote-405)).
* نفقة الصغير تجب على وارثه عند فقد أبيه لأن الغُرْم بالغنم([[406]](#footnote-406)).
* يجوز للأم أن تفطم الولد قبل تمام الحولين، لكن بشرط التراضي، والتشاور مع الأب والمراجعة في الأمر حتى إذا تبينت مصلحة الطفل جاز ذلك لقوله تعالى: ﴿ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ﴾ ([[407]](#footnote-407)).
* ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا ﴾ الضَّمِيرُ فِي" أَرادا" لِلْوَالِدَيْنِ، "فِصَالًا " مَعْنَاهُ فِطَامًا عَنِ الرَّضَاعِ، أَيْ عَنِ الِاغْتِذَاءِ بِلَبَنِ أُمِّهِ إِلَى غَيْرِهِ مِنَ الْأَقْوَاتِ. وَالْفِصَالُ وَالْفَصْلُ: الْفِطَامُ، وَأَصْلُهُ التَّفْرِيقُ، فَهُوَ تَفْرِيقٌ بَيْنَ الصَّبِيِّ وَالثَّدْيِ([[408]](#footnote-408)).
* ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾أَنَّ كان الفطام قَبْلَ الْحَوْلَيْنِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِتَرَاضِيهِمَا، وَأَنْ لَا يَتَضَرَّرَ الْمَوْلُودُ، وَأَمَّا بَعْدَ تَمَامِهِمَا فَمَنْ دَعَا إِلَى الْفَصْلِ فَلَهُ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ يَلْحَقَ الْمَوْلُودَ بِذَلِكَ ضَرَرٌ([[409]](#footnote-409)).
* ﴿عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ لَمَّا جَعَلَ مُدَّةَ الرَّضَاعِ حَوْلَيْنِ بَيَّنَ أَنَّ فِطَامَهُمَا هُوَ الْفِطَامُ، وَفِصَالَهُمَا هُوَ الْفِصَالُ لَيْسَ لِأَحَدٍ عَنْهُ مَنْزَعٌ، إِلَّا أَنْ يَتَّفِقَ الْأَبَوَانِ عَلَى أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ الْعَدَدِ مِنْ غَيْرِ مَضَارَّةٍ بِالْوَلَدِ، فَذَلِكَ جَائِزٌ بِهَذَا الْبَيَانِ. وَالتَّشَاوُرُ: اسْتِخْرَاجُ الرَّأْيِ([[410]](#footnote-410)).
* عناية الله عزّ وجلّ بالرضَّع، لأنه لم يبح فطامهم قبل الحولين إلا بعد التراضي بين الوالدة، والمولود له، والتشاور([[411]](#footnote-411)).
* جَوَازُ الِاسْتِرْضَاعِ لِلْوَلَدِ غَيْرَ أُمِّهِ إِذَا أَرَادُوا ذَلِكَ وَاتَّفَقُوا عَلَيْهِ، وَسَلَّمُوا إِلَى الْمَرَاضِعِ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، فَيَكُونُ مَا سَلَّمْتُمْ هُوَ الْأُجْرة عَلَى الاسترضاع([[412]](#footnote-412)).
* ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ ﴾أَيْ لِأَوْلَادِكُمْ غَيْرَ الْوَالِدَةِ، قَالَهُ الزَّجَّاجُ. وفِي الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ اتِّخَاذِ الظِّئْرِ إِذَا اتَّفَقَ الْآبَاءُ وَالْأُمَّهَاتُ عَلَى ذَلِكَ([[413]](#footnote-413)).
* جواز إرضاع الوالد ولده من مرضع غير والدته([[414]](#footnote-414)).
* إذا أردتم أيها الآباء أن تأتوا بغير الأم لترضع أولادكم، ورضيت الأم بذلك، واتفقتم على هذا الأمر فليس عليكم إثم ما دمتم تبغون مصلحة أولادكم.لقوله تعالى: ﴿ وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾.
* جواز أخذ الأجرة على الإرضاع.
* وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ لِلْآبَاءِ أَنْ يَسْتَأْجِرُوا لِأَوْلَادِهِمْ مَرَاضِعَ إِذَا اتَّفَقُوا مَعَ الْأُمَّهَاتِ عَلَى ذَلِكَ([[415]](#footnote-415)).
* ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ يَعْنِي الْآبَاءَ، أَيْ سَلَّمْتُمْ الْأُجْرَةَ إِلَى الْمُرْضِعَةِ الظئر، قال سُفْيَانُ. مُجَاهِدٌ: سَلَّمْتُمْ إِلَى الْأُمَّهَاتِ أَجْرَهُنَّ بِحِسَابِ مَا أَرْضَعْنَ إِلَى وَقْتِ إِرَادَةِ الِاسْتِرْضَاعِ([[416]](#footnote-416)).
* عليكم أن تُسَلِّموا هؤلاء المراضع أجورهن بالطريقة التي يقرها الشرع، وما هو متعارف عليه لقوله تعالى: ﴿ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾، أي: ما يسمى بأجر المثل، وفي هذا الشرط مصلحة المرضع والولد والوالد، لأن المرضع إذا لم تعامل المعاملة الحسنة المرضية بأخذ اجرها تاماً، لا تهتم بمراعاة الطفل، ولا تعنى بإرضاعه ونظافته وسائر شؤونه.
* التحذير من مخالفة أمر الله، لأنه سبحانه وتعالى بعد أن أمر بالتقوى قال: ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ يحذرنا من مخالفة أمره بذلك([[417]](#footnote-417)).
* أن وساوس القلوب لا يؤاخذ بها، لأنها ليست من الأعمال، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: « إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ »([[418]](#footnote-418)).
* أن عدة المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشرة أيام سواء كانت تحيض، أو لا تحيض، ويستثنى من ذلك الحامل، فعدتها إلى وضع الحمل، لقوله تعالى: ﴿ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾([[419]](#footnote-419)).
* ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ﴾ لَمَّا ذَكَرَ عَزَّ وَجَلَّ عِدَّةَ الطَّلَاقِ وَاتَّصَلَ بِذِكْرِهَا ذِكْرُ الْإِرْضَاعِ، ذَكَرَ عِدَّةَ الْوَفَاةِ أَيْضًا، لِئَلَّا يُتَوَهَّمَ أَنَّ عِدَّةَ الْوَفَاةِ مِثْلُ عِدَّةِ الطَّلَاقِ([[420]](#footnote-420)).
* وجوب العدة على المتوفى عنها زوجها سواء دخل بها، أم لم يدخل، لقوله تعالى: ﴿ أَزْوَاجًا ﴾.
* الطلاق قبل الدخول، والخلوة لا عدة فيه، لقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا ﴾ ([[421]](#footnote-421)).
* وجوب انتظار المرأة بنفسها مدة العدة بحيث لا تتزوج، ولا تتعرض للزواج، لقوله تعالى: ﴿ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ﴾.
* ﴿وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ ﴾ أَيْ يَتْرُكُونَ أَزْوَاجًا، أَيْ وَلَهُمْ زَوْجَاتٌ فَالزَّوْجَاتُ (يَتَرَبَّصْنَ)، قَالَ مَعْنَاهُ الزَّجَّاجُ وَاخْتَارَهُ النَّحَّاسُ([[422]](#footnote-422)).
* ﴿يَتَرَبَّصْنَ﴾ وظاهر قَوْلِهِ: يَتَرَبَّصْنَ، الْعُمُومُ فِي كُلِّ امْرَأَةٍ تُوَفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا، فَيَدْخُلُ فِيهِ الْأَمَةُ والكتابية والصغيرة([[423]](#footnote-423)).
* ﴿يَتَرَبَّصْنَ﴾ التَّرَبُّصُ: التَّأَنِّي وَالتَّصَبُّرُ عَنِ النِّكَاحِ، وَتَرْكُ الْخُرُوجِ عَنْ مَسْكَنِ النِّكَاحِ وَذَلِكَ بِأَلَّا تُفَارِقَهُ لَيْلًا. وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهُ تَعَالَى السُّكْنَى لِلْمُتَوَفَّى عَنْهَا فِي كِتَابِهِ كَمَا ذَكَرَهَا لِلْمُطَلَّقَةِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى:" ﴿أَسْكِنُوهُنَّ﴾ وَلَيْسَ فِي لَفْظِ الْعِدَّةِ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى مَا يَدُلُّ عَلَى الْإِحْدَادِ، وَإِنَّمَا قَالَ:" يَتَرَبَّصْنَ" فَبَيَّنَتِ السُّنَّةُ جَمِيعَ ذَلِكَ. وَالْأَحَادِيثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَظَاهِرَةٌ بِأَنَّ التَّرَبُّصَ فِي الْوَفَاةِ إِنَّمَا هُوَ بِإِحْدَادٍ، وَهُوَ الِامْتِنَاعُ عَنِ الزِّينَةِ وَلُبْسِ الْمَصْبُوغِ الْجَمِيلِ وَالطِّيبِ وَنَحْوِهِ، وَهَذَا قَوْلُ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ([[424]](#footnote-424)).
* ﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ﴾ تَرْكُ التَّزَوُّجِ وَلُزُومُ الْبَيْتِ وَالْإِحْدَادُ، وَهُوَ أَنْ تَمْتَنِعَ مِنَ الزِّينَةِ، وَمِنْ لُبْسِ الْمَصْبُوغِ الْجَمِيلِ مِثْلَ الْحُمْرَةِ وَالصُّفْرَةِ وَالْخُضْرَةِ، وَالطِّيبِ، وَمَا يَجْرِي مَجْرَى ذَلِكَ. وَهَذَا قَوْلُ الْجُمْهُورِ، وَلَيْسَ فِي الْآيَةِ نَصٌّ عَلَى الْإِحْدَادِ([[425]](#footnote-425)).
* ﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ هَذِهِ الْآيَةُ فِي عِدَّةِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا، وَظَاهِرُهَا الْعُمُومُ وَمَعْنَاهَا الْخُصُوصُ". وَأَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَاسِخَةٌ لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ:" ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْواجاً وَصِيَّةً لِأَزْواجِهِمْ مَتاعاً إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْراجٍ﴾ لِأَنَّ النَّاسَ أَقَامُوا بُرْهَةً مِنَ الْإِسْلَامِ إِذَا تُوُفِّيَ الرَّجُلُ وَخَلَّفَ امْرَأَتَهُ حَامِلًا أَوْصَى لَهَا زَوْجُهَا بِنَفَقَةِ سَنَةٍ وَبِالسُّكْنَى مَا لَمْ تَخْرُجْ فَتَتَزَوَّجَ، ثُمَّ نُسِخَ ذَلِكَ بِأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرٍ، وَبِالْمِيرَاثِ([[426]](#footnote-426)).
* لو تبين عند الوفاة أن النكاح باطل لم تعتد بالوفاة، مثل أن يتبين عند وفاته أنها أخته من الرضاع.
* عدة المتوفى عنها زوجها بأربعة أشهر وعشر لقوله تعالى: ﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾، وقد ذكر العلماء لحكمة مشروعية العدة وجوهاً عديدة نجملها فيما يلي:

أ - معرفة براءة الرحم حتى لا تختلط الأنساب بعضها ببعض.

ب - للتعبد امتثالاً لأمر الله عَزَّ وَجَلَّ حيث أمر بها النساء المؤمنات.

ج - إظهار الحزن والتفجع على الزوج بعد الوفاة اعترافاً بالفضل والجميل.

د - تهيئة فرصة للزوجين (في الطلاق) لإعادة الحياة الزوجية عن طريق المراجعة.

ه - التنويه بفخامة أمر النكاح حيث لا يتم إلا بانتظار طويل، ولولا ذلك لأصبح بمنزلة لعب الصبيان، يتم ثم ينفك في الساعة([[427]](#footnote-427)).

* ﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ وَلَمَّا كَانَ الْغَالِبُ عَلَى مَنْ مَاتَ عَنْهَا زَوْجُهَا أَنْ تَعْلَمَ ذَلِكَ، فَتَعْتَدَّ إِثْرَ الْوَفَاةِ، جَاءَ الْفِعْلُ مُسْنَدًا: إِلَيْهِنَّ، وَأُكِّدَ بِقَوْلِهِ: بِأَنْفُسِهِنَّ، فَلَوْ مَضَتْ عَلَيْهَا مُدَّةُ الْعِدَّةِ مِنْ حِينِ الْوَفَاةِ، وَقَامَتْ عَلَى ذَلِكَ الْبَيِّنَةُ، وَلَمْ تَكُنْ عَلِمَتْ بِوَفَاتِهِ إِلَى أَنِ انْقَضَتِ الْعِدَّةُ، فَالَّذِي عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ أَنَّ عِدَّتَهَا مِنْ يَوْمِ الْوَفَاةِ([[428]](#footnote-428)).
* ﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ أي: إذا توفي الزوج، مكثت زوجته، متربصة أربعة أشهر وعشرة أيام وجوبا، والحكمة في ذلك، ليتبين الحمل في مدة الأربعة، ويتحرك في ابتدائه في الشهر الخامس، وهذا العام مخصوص بالحوامل، فإن عدتهن بوضع الحمل، وكذلك الأمة، عدتها على النصف من عدة الحرة، شهران وخمسة أيام([[429]](#footnote-429)).
* قَالَ الْقُشَيْرِيُّ: لَمَّا كَانَ حَقُّ الْمَيِّتِ أَعْظَمَ، لِأَنَّ فِرَاقَهُ لَمْ يَكُنْ بِالِاخْتِيَارِ، كَانَتْ مُدَّةُ وَفَاتِهِ أَطْوَلَ، وَفِي ابْتِدَاءِ الْإِسْلَامِ كَانَتْ عِدَّةُ الْوَفَاةِ سَنَةً، ثُمَّ رُدَّتْ إِلَى أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وعشرة أيام لِتَخْفِيفِ بَرَاءَةِ الرَّحِمِ عَنْ مَاءِ الزَّوْجِ، ثُمَّ إِذَا انْقَضَتِ الْعِدَّةُ أُبِيحَ لَهَا التَّزَوُّجُ بِزَوْجٍ آخَرَ([[430]](#footnote-430)).
* ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ أَضَافَ تَعَالَى الْأَجَلَ إِلَيْهِنَّ إِذْ هُوَ مَحْدُودٌ مَضْرُوبٌ فِي أمرهن، وهو عبارة عن انقضاء العدة([[431]](#footnote-431)).
* أن العدة إذا انتهت جاز للمرأة أن تفعل كل ما كان معروفاً من تجمل، وخروج من البيت، وغير ذلك، لقوله تعالى: ﴿ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾ ([[432]](#footnote-432)).
* ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ بُلُوغُ أَجَلِهِنَّ هُوَ انْقِضَاءُ الْمُدَّةِ الْمَضْرُوبَةِ في التربص([[433]](#footnote-433)).
* إن الأولياء مسؤولون عن مولياتهم، لقوله تعالى: ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾ إشارة إلى أن الرجال لهم ولاية على النساء، فيكونون مسؤولين عنهن([[434]](#footnote-434)).
* ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ خِطَابٌ لِجَمِيعِ النَّاسِ، وَالتَّلَبُّسُ بِهَذَا الْحُكْمِ هُوَ لِلْحُكَّامِ وَالْأَوْلِيَاءِ([[435]](#footnote-435)).
* ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ والمخاطبون: بعليكم، الْأَوْلِيَاءُ، أَوِ الْأَئِمَّةُ وَالْحُكَّامُ وَالْعُلَمَاءُ، إِذْ هُمُ الَّذِينَ يُرْجَعُ إِلَيْهِمْ فِي الْوَقَائِعِ، أَوْ عَامَّةُ الْمُؤْمِنِينَ. وَرَفَعَ الْجُنَاحَ عَنِ الرِّجَالِ فِي بُلُوغِ النِّسَاءِ أَجَلَهُنَّ لِأَنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ يُنْكِرُونَ عَلَيْهِنَّ، وَيَأْخُذُونَهُنَّ بِأَحْكَامِ الْعَدَدِ، أَوْ لِأَنَّهُمْ إِذْ ذَاكَ يَسُوغُ لَهُمْ نِكَاحُهُنَّ، إِذْ كَانَ ذَلِكَ فِي الْعِدَّةِ حَرَامًا، فَزَالَ الْجُنَاحُ بَعْدَ انْقِضَاءِ الْعِدَّةِ([[436]](#footnote-436)).
* ﴿فِيمَا فَعَلْنَ﴾ يُرِيدُ بِهِ التَّزَوُّجَ فَمَا دُونَهُ مِنَ التَّزَيُّنِ وَاطِّرَاحِ الْإِحْدَادِ([[437]](#footnote-437)).
* ﴿فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾النِّكَاحُ الْحَلَالُ، قَالَهُ مُجَاهِدٌ، وَابْنُ شِهَابٍ، أَوِ: الطِّيبُ، وَالتَّزَيُّنُ، وَالنَّقْلَةُ مِنْ مَسْكَنٍ إِلَى مَسْكَنٍ، قَالَهُ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّبَرِيُّ، وَمَعْنَى: بِالْمَعْرُوفِ أَيْ: بِالْإِشْهَادِ، وَقِيلَ: مَا أَذِنَ فِيهِ الشَّرْعُ مِمَّا يَتَوَقَّفُ النِّكَاحُ عَلَيْهِ، وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: فِيما فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنَ التَّعَرُّضِ لِلْخُطَّابِ، بِالْمَعْرُوفِ: بِالْوَجْهِ الَّذِي لَا يُنْكِرُهُ الشَّرْعُ([[438]](#footnote-438)).
* ﴿ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أَيْ بِمَا أَذِنَ فِيهِ الشَّرْعُ مِنَ اخْتِيَارِ أَعْيَانِ الْأَزْوَاجِ وَتَقْدِيرِ الصَّدَاقِ دُونَ مُبَاشَرَةِ الْعَقْدِ، لِأَنَّهُ حَقٌّ لِلْأَوْلِيَاءِ([[439]](#footnote-439)).
* إثبات علم الله عزّ وجلّ بالظاهر، والخفي، لقوله تعالى: ﴿ وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾، والخبير هو العليم ببواطن الأمور، ومن كان عليماً ببواطن الأمور كان عليماً بظواهرها من باب أولى.

# القسم الثاني والسبعون: 235-237

**وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ (235) لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ (236) وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (237)**

* التّعريض: الإيماء والتّلويح من غير كشف ولا تبيين.
* أَكْنَنْتُمْ: أضمرتم، من أكننت الشيء: سترته وصنته.
* خطبة النساء: طلب الرجل المرأة للزواج.
* تَعْزِمُوا: العزم على الشيء: التصميم على تنفيذه.
* الْكِتَابُ: المفروض.
* أَجَلَهُ: نهايته.
* تَمَسُّوهُنَّ: تجامعوهن.
* فَرِيضَةً: مهراً.
* الْمُوسِعِ: يقال أوسع الرجل إذا صار ذا سعة في المال وبسطة.
* الْمُقْتِرِ: يقال أقتر الرجل إذا قَلَّ ماله.
* مَتَاعًا: حقاً ثابتاً.
* حرمة خطبة المعتدة المتوفى عنها زوجها([[440]](#footnote-440)).
* ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ﴾نَفَى اللَّهُ الْحَرَجَ فِي التَّعْرِيضِ بِالْخِطْبَةِ، وَهُوَ: إِنَّكِ لَجَمِيلَةٌ، وَإِنَّكِ لَصَالِحَةٌ، وَإِنَّ مِنْ عَزْمِي أَنْ أَتَزَوَّجَ وَإِنِّي فِيكِ لَرَاغِبٌ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، أَوْ: أُرِيدُ النِّكَاحَ، وَأُحِبُّ امْرَأَةً كَذَا وَكَذَا يَعُدُّ أَوْصَافَهَا([[441]](#footnote-441)).
* ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ﴾ الْمُخَاطَبَةُ لِجَمِيعِ النَّاسِ، وَالْمُرَادُ بِحُكْمِهَا هُوَ الرَّجُلُ الَّذِي فِي نَفْسِهِ تزوج معتدة لَا وِزْرَ عَلَيْكُمْ فِي التَّعْرِيضِ بِالْخِطْبَةِ فِي عِدَّةِ الْوَفَاةِ. وَالتَّعْرِيضُ: ضِدُّ التَّصْرِيحِ، وَهُوَ إِفْهَامُ الْمَعْنَى بِالشَّيْءِ الْمُحْتَمَلِ لَهُ وَلِغَيْرِهِ وَهُوَ مِنْ عُرْضِ الشَّيْءِ وَهُوَ جَانِبُهُ، كَأَنَّهُ يَحُومُ بِهِ عَلَى الشَّيْءِ وَلَا يُظْهِرُهُ. وَقِيلَ، هُوَ مِنْ قَوْلِكَ عَرَّضْتُ الرَّجُلَ، أَيْ أَهْدَيْتُ إِلَيْهِ تُحْفَةً([[442]](#footnote-442)).
* جواز التعريض في خطبة المتوفى عنها زوجها بلفظ غير صريح كأن يقول للمرأة: وددت لو أن الله وفقني للزواج من مثلك، أو يقول لها: إني راغب بالزواج، أو أن يقول لوليها: لا تجعل أحداً يسبقني بها، لقوله تعالى: ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ ﴾.
* ﴿مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ﴾ الْخِطْبَةُ (بِكَسْرِ الْخَاءِ): فِعْلُ الْخَاطِبِ مِنْ كَلَامٍ وَقَصْدٍ وَاسْتِلْطَافٍ بِفِعْلٍ أَوْ قَوْلٍ. يُقَالُ: خَطَبَهَا يَخْطُبُهَا خَطْبًا وَخِطْبَةً. وَرَجُلٌ خَطَّابٌ كَثِيرُ التَّصَرُّفِ فِي الْخِطْبَةِ. وَالْخَطِيبُ: الْخَاطِبُ. وَالْخُطْبَةُ (بِضَمِّ الْخَاءِ) هِيَ الْكَلَامُ الَّذِي يُقَالُ فِي النِّكَاحِ وَغَيْرِهِ.
* جواز إضمار الإنسان في نفسه خطبة امرأة لا يجوز له التصريح بخطبتها، لقوله تعالى: ﴿ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ ﴾ ([[443]](#footnote-443)).
* ﴿أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ ﴾ مَعْنَاهُ سَتَرْتُمْ وَأَضْمَرْتُمْ مِنَ التَّزَوُّجِ بِهَا بَعْدَ انْقِضَاءِ عِدَّتِهَا. وَالْإِكْنَانُ: السَّتْرُ وَالْإِخْفَاءُ، يُقَالُ: كَنَنْتُهُ وَأَكْنَنْتُهُ بِمَعْنًى واحد. فَرَفَعَ اللَّهُ الْجُنَاحَ عَمَّنْ أَرَادَ تَزَوُّجَ الْمُعْتَدَّةِ مَعَ التَّعْرِيضِ وَمَعَ الْإِكْنَانِ، وَنَهَى عَنِ الْمُوَاعَدَةِ الَّتِي هِيَ تَصْرِيحٌ بِالتَّزْوِيجِ وَبِنَاءٌ عَلَيْهِ وَاتِّفَاقٌ عَلَى وَعْدٍ. وَرَخَّصَ لِعِلْمِهِ تَعَالَى بِغَلَبَةِ النُّفُوسِ وَطَمَحِهَا وَضَعْفِ الْبَشَرِ عَنْ مِلْكِهَا([[444]](#footnote-444)).
* ﴿أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ ﴾ الْمَعْنَى أَنَّهُ يَعْقِدُ قَلْبَهُ عَلَى أَنَّهُ سَيُصَرِّحُ بِذَلِكَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ بَعْدَ انْقِضَاءِ الْعِدَّةِ، فَأَبَاحَ اللَّهُ التَّعْرِيضَ، وَحَرَّمَ التَّصْرِيحَ فِي الْحَالِ، وَأَبَاحَ عَقْدَ الْقَلْبِ عَلَى التَّصْرِيحِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ([[445]](#footnote-445)).
* ﴿عَلِمَ اللهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ ﴾ أَيْ إِمَّا سِرًّا وَإِمَّا إِعْلَانًا فِي نُفُوسِكُمْ وَبِأَلْسِنَتِكُمْ، فَرَخَّصَ فِي التَّعْرِيضِ دُونَ التَّصْرِيحِ([[446]](#footnote-446)).
* ﴿عَلِمَ اللهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ ﴾ هَذَا عُذْرٌ فِي التَّعْرِيضِ، لِأَنَّ الْمَيْلَ مَتَى حَصَلَ فِي الْقَلْبِ عَسُرَ دَفْعُهُ، فَأَسْقَطَ اللَّهُ الْحَرَجَ فِي ذَلِكَ([[447]](#footnote-447)).
* ﴿سَتَذْكُرُونَهُنَّ ﴾ شَامِلٌ لِذِكْرِ اللِّسَانِ وَذِكْرِ الْقَلْبِ، فَنَفَى الْحَرَجَ عَنِ التَّعْرِيضِ وَهُوَ كَسْرُ اللِّسَانِ، وَعَنِ الْإِخْفَاءِ فِي النَّفْسِ وَهُوَ ذِكْرُ الْقَلْبِ.
* الفرق بين التصريح والتعريض هو أن التصريح، لا يحتمل غير النكاح، فلهذا حرم، خوفا من استعجالها، وكذبها في انقضاء عدتها، رغبة في النكاح، ففيه دلالة على منع وسائل المحرم، وقضاء لحق زوجها الأول، بعدم مواعدتها لغيره مدة عدتها. وأما التعريض، وهو الذي يحتمل النكاح وغيره، فهو جائز للبائن([[448]](#footnote-448)).
* ﴿وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا ﴾ لَا تُوَافِقُوهُنَّ الْمُوَاعَدَةَ وَالتَّوَثُّقَ وَأَخْذَ الْعُهُودِ فِي اسْتِسْرَارٍ مِنْكُمْ وَخِفْيَةٍ([[449]](#footnote-449)).
* ﴿وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا ﴾أَيْ لَا يَقُلِ الرَّجُلُ لِهَذِهِ الْمُعْتَدَّةِ تَزَوَّجِينِي، بَلْ يُعَرِّضُ إِنْ أَرَادَ، وَلَا يَأْخُذُ مِيثَاقَهَا وَعَهْدَهَا أَلَّا تَنْكِحَ غَيْرَهُ فِي اسْتِسْرَارٍ وَخُفْيَةٍ، هَذَا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ جُبَيْرٍ وَمَالِكٍ وَأَصْحَابِهِ وَالشَّعْبِيِّ وَمُجَاهِدٍ وَعِكْرِمَةَ وَالسُّدِّيِّ وَجُمْهُورِ أَهْلِ الْعِلْمِ([[450]](#footnote-450)).
* قال ابن عطية: أجمعت الأمة على كراهة المواعدة في العدة للمرأة في نفسها([[451]](#footnote-451)).
* ﴿إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ مِنَ الْقَوْلِ الْمَعْرُوفِ أَنْ تَقُولَ لِلْمُعْتَدَّةِ: احْبِسِي عَلَيَّ نَفْسَكِ فَإِنَّ لِي بِكِ رَغْبَةً فَتَقُولُ هِيَ: وَأَنَا مِثْلُ ذَلِكَ([[452]](#footnote-452)).
* ﴿إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ اسْتِثْنَاءٌ مُنْقَطِعٌ بِمَعْنَى لَكِنْ. وَالْقَوْلُ الْمَعْرُوفُ هُوَ مَا أُبِيحَ مِنَ التَّعْرِيضِ([[453]](#footnote-453)).
* تحريم عقد النكاح في أثناء العدة إلا من زوجها، لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ ﴾.
* ﴿حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ ﴾ حتى تنقضي العدة، فَإِذَا انْقَضَتِ الْعِدَّةُ جَازَ الْإِقْدَامُ عَلَى التَّزَوُّجِ، وَهَذَا النَّهْيُ مَعْنَاهُ التَّحْرِيمُ، فَلَوْ عَقَدَ عَلَيْهَا فِي الْعِدَّةِ فَسَخَ الْحَاكِمُ النِّكَاحَ([[454]](#footnote-454)).
* ﴿حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ ﴾ يُرِيدُ تَمَامَ الْعِدَّةِ. وَالْكِتَابُ هُنَا هُوَ الْحَدُّ الَّذِي جُعِلَ وَالْقَدْرُ الَّذِي رُسِمَ مِنَ الْمُدَّةِ، سَمَّاهَا كِتَابًا إِذْ قَدْ حَدَّهُ وَفَرَضَهُ كِتَابُ اللَّهِ([[455]](#footnote-455)).
* الإشارة إلى العناية بالعدة، وأنه ينبغي أن تكتب، لقوله تعالى: ﴿ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ ﴾([[456]](#footnote-456)).
* من عقد على امرأة قبل انقضاء عدتها يفرق بينهما ولا تحل له بعد عقوبة لهما([[457]](#footnote-457)).
* ﴿فَاحْذَرُوهُ ﴾ هَذَا نِهَايَةُ التَّحْذِيرِ مِنَ الْوُقُوعِ فِيمَا نَهَى عنه([[458]](#footnote-458)).
* ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ ﴾ يَعْلَمُ ما فِي أَنْفُسِكُمْ من العزم على ما لا يجوز فَاحْذَرُوهُ ولا تعزموا عليه([[459]](#footnote-459)).
* إحاطة علم الله تعالى بكل شيء، لقوله تعالى: ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ ﴾ ([[460]](#footnote-460)).
* ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ لَمَّا هَدَّدَهُمْ بِأَنَّهُ مُطَّلِعٌ عَلَى مَا فِي أَنْفُسِهِمْ، وَحَذَّرَهُمْ مِنْهُ، أَرْدَفَ ذَلِكَ بِالصِّفَتَيْنِ الْجَلِيلَتَيْنِ لِيُزِيلَ عَنْهُمْ بَعْضَ رَوْعِ التَّهْدِيدِ وَالْوَعِيدِ، وَالتَّحْذِيرِ مِنْ عِقَابِهِ، لِيَعْتَدِلَ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ فِي الرَّجَاءِ وَالْخَوْفِ، وَخَتَمَ بِهَاتَيْنِ الصِّفَتَيْنِ الْمُقْتَضِيَتَيْنِ الْمُبَالَغَةَ فِي الْغُفْرَانِ وَالْحِلْمِ، لِيُقَوِّيَ رَجَاءَ الْمُؤْمِنِ فِي إِحْسَانِ اللَّهِ تَعَالَى، وَطَمَعَهُ فِي غُفْرَانِهِ وَحِلْمِهِ إِنْ زَلَّ وَهَفَا([[461]](#footnote-461)).
* وجوب مراقبة الله تعالى في السر والعلن واتقاء الأسباب المفضية بالعبد إلى فعل محرم([[462]](#footnote-462)).
* جواز طلاق الرجل امرأته قبل أن يمسها، لقوله تعالى: ﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ ﴾.
* ﴿تَمَسُّوهُنَّ﴾ وَكَنَّى بِالْمَسِيسِ عَنِ الْمُجَامَعَةِ تَأْدِيبًا لِعِبَادِهِ فِي اخْتِيَارِ أَحْسَنِ الألفاظ فيما يتخاطبون([[463]](#footnote-463)).
* إطلاق المس على الجماع، لقوله تعالى: ﴿ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ ﴾.
* أنه يجوز للإنسان أن يتزوج المرأة بلا تسمية مهر، لقوله تعالى: ﴿ أَوْ تَفْرِضُوا﴾.
* وجوب المتعة على من طلق قبل الدخول، ولم يسم لها مهراً، لقوله تعالى: ﴿ وَمَتِّعُوهُنَّ ﴾ ([[464]](#footnote-464)).
* ﴿وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ﴾ دَلِيلٌ عَلَى وُجُوبِ الْمُتْعَةِ. ﴿الْمُوسِعِ ﴾ وَهُوَ الَّذِي اتَّسَعَتْ حَالُهُ، يُقَالُ: فُلَانٌ يُنْفِقُ عَلَى قَدَرِهِ، أَيْ عَلَى وُسْعِهِ. ﴿الْمُقْتِرِ ﴾ الْمُقِلُّ الْقَلِيلُ الْمَالِ([[465]](#footnote-465)).
* شرع الباري جل وعلا المتعة للمطلّقة، وجعلها على قدر حال الرجل يساراً وإعساراً، وهذه (المتعة) واجبة للمطلّقة قبل الدخول، التي لم يُسمّ مهر، ومستحبة لسائر المطلقات. والحكمة في شرعها أنّ في الطلاق قبل الدخول امتهاناً للمرأة وسوء سمعة لها، وفيه إيهامٌ للناس بأن الزوج ما طلّقها إلاّ وقد رابه شيء منها في سلوكها وأخلاقها، فإذا هو متّعها متاعاً حسناً تزول هذه الغضاضة، ويكون ذلك شهادة لها بأن سبب الطلاق كان من قِبَله، لا من قِبَلها، ولا علة فيها، فتحفظ بما كان لها من صيتٍ وشهرة طيبة، ويتسامع الناس فيقولون: إن فلاناً أعطى فلانة كذا وكذا فهو لم يطلقها إلا لعذر، وهو معترف بفضلها مقر بجميلها، فيكون هذا المتاع الحسن بمنزلة الشهادة بنزاهتها، ويكون أيضاً كالمرهم لجرح القلب، وجبر وحشة الطلاق([[466]](#footnote-466)).
* ﴿عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ﴾ لِيُؤَدِّ كُلٌّ مِنْكُمْ قَدْرَ وُسْعِهِ([[467]](#footnote-467)).
* تُعطى المتعة للمطلقة بحسب حال الزوج وقدرته المالية، وبالقدر المتعارف عليه بين الناس، لقوله تعالى: ﴿عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ ﴾.
* ﴿مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ﴾ أَيْ مَتِّعُوهُنَّ مَتَاعًا (بِالْمَعْرُوفِ) أَيْ بِمَا عرف في الشرع من الاقتصاد([[468]](#footnote-468)).
* ﴿مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ﴾ الْمَأْلُوفُ شَرْعًا وَمُرُوءَةً، وَهُوَ مَا لَا حَمْلَ لَهُ فِيهِ عَلَى الْمُطْلَقِ وَلَا تَكَلُّفَ([[469]](#footnote-469)).
* ﴿حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ ﴾ "حَقًّا" تَأْكِيدٌ لِلْوُجُوبِ، وَمَعْنَى" عَلَى الْمُحْسِنِينَ" وَ" عَلَى الْمُتَّقِينَ" في قوله تعالى: ﴿ وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾([[470]](#footnote-470)) أَيْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، إِذْ لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: لَسْتُ بِمُحْسِنٍ وَلَا مُتَّقٍ، وَالنَّاسُ مَأْمُورُونَ بِأَنْ يَكُونُوا جَمِيعًا مُحْسِنِينَ مُتَّقِينَ، فَيُحْسِنُونَ بِأَدَاءِ فَرَائِضِ اللَّهِ وَيَجْتَنِبُونَ مَعَاصِيَهُ حَتَّى لَا يَدْخُلُوا النَّارَ([[471]](#footnote-471)).
* إذا طلق الزوج زوجته قبل الدخول بها وقد سمى لها مهراً وجب لها نصف المهر، لقوله تعالى: ﴿ وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ ﴾.
* ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ ﴾أَيْ فَالْوَاجِبُ نِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ، أَيْ مِنَ الْمَهْرِ فَالنِّصْفُ لِلزَّوْجِ وَالنِّصْفُ لِلْمَرْأَةِ بِإِجْمَاعٍ. وَالنِّصْفُ الْجُزْءُ مِنَ اثْنَيْنِ، فَيُقَالُ: نَصَفَ الْمَاءُ الْقَدَحَ أَيْ بَلَغَ نِصْفَهُ.
* ﴿فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ ﴾ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ، وَأَبُو يُوسُفَ، وَمُحَمَّدٌ، وَزُفَرُ: الْخَلْوَةُ الصَّحِيحَةُ تَمْنَعُ سُقُوطَ شَيْءٍ مِنَ الْمَهْرِ بعد الطلاق، وطىء أَوْ لَمْ يَطَأْ، وَهُوَ أَنْ لَا يَكُونَ أَحَدُهُمَا مُحْرِمًا أَوْ مَرِيضًا، أَوْ لَمْ تَكُنْ حَائِضَةً أَوْ صَائِمَةً فِي رَمَضَانَ، أَوْ رَتْقَاءَ، فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ ثُمَّ طَلَّقَهَا وَجَبَ لَهَا نِصْفُ الْمَهْرِ إِذَا لَمْ يَطَأْهَا. وَالْعِدَّةُ وَاجِبَةٌ فِي هَذِهِ الْوُجُوهِ كُلِّهَا إِنْ طَلَّقَهَا فَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ([[472]](#footnote-472)).
* جواز إسقاط المرأة ما وجب لها من المهر عن الزوج، أو بعضه، لقوله تعالى: ﴿ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ ﴾، ويشترط لذلك أن تكون حرة بالغة عاقلة رشيدة([[473]](#footnote-473)).
* ﴿إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ ﴾ إِلَّا أَنْ يَتْرُكْنَ النِّصْفَ الَّذِي وَجَبَ لَهُنَّ عِنْدَ الزَّوْجِ([[474]](#footnote-474)).
* ﴿إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ ﴾ مَعْنَاهُ يَتْرُكْنَ وَيَصْفَحْنَ، وَوَزْنُهُ يَفْعَلْنَ. وَالْمَعْنَى إِلَّا أَنْ يتركن النصف الذيوَجَبَ لَهُنَّ عِنْدَ الزَّوْجِ، وَالْعَافِيَاتُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ كُلُّ امْرَأَةٍ تَمْلِكُ أَمْرَ نَفْسِهَا، فَأَذِنَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَهُنَّ فِي إِسْقَاطِهِ بَعْدَ وُجُوبِهِ، إِذْ جَعَلَهُ خَالِصَ حَقِّهِنَّ، فَيَتَصَرَّفْنَ فِيهِ بِالْإِمْضَاءِ وَالْإِسْقَاطِ كَيْفَ شِئْنَ، إِذَا مَلَكْنَ أَمْرَ أَنْفُسِهِنَّ وَكُنَّ بَالِغَاتٍ عَاقِلَاتٍ رَاشِدَاتٍ([[475]](#footnote-475)).
* جواز عفو الزوج عما يبقى له من المهر إذا طلق قبل الدخول، لقوله تعالى: ﴿ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ ﴾.
* ﴿ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ وَهُوَ: الزَّوْجُ، وَعَفْوُهُ أَنْ يُعْطِيَهَا الْمَهْرَ كُلَّهُ([[476]](#footnote-476)).
* أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ فَيَجُوزُ لِلْأَبِ الْعَفْوُ عَنْ نِصْفِ صَدَاقِ ابْنَتِهِ الْبِكْرِ إِذَا طُلِّقَتْ، بَلَغَتِ الْمَحِيضَ أَمْ لَمْ تَبْلُغْهُ([[477]](#footnote-477)).
* حث الله على العفو ورغب فيه،لقوله تعالى: ﴿ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ﴾، وقد بيَّن أن أجر العافي على الله عزّ وجلّ، وقيد ذلك العفو بالإصلاح فقال تعالى: ﴿ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ ﴾ ([[478]](#footnote-478)).
* ﴿وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ﴾ وَهُوَ خِطَابٌ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ فِي قول ابْنِ عَبَّاسٍ فَغُلِّبَ الذُّكُورُ، وَاللَّامُ بِمَعْنَى إِلَى، أي أقرب إلى التقوى([[479]](#footnote-479)).
* ﴿وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ﴾ عَفْوِ الزَّوْجِ أَقْرَبَ لِلتَّقْوَى مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ كَسَرَ قَلْبَ مُطَلَّقَتِهِ، فَيَجْبُرُهَا بِدَفْعِ جَمِيعِ الصَّدَاقِ لَهَا، إِذْ كَانَ قَدْ فَاتَهَا مِنْهُ صُحْبَتُهُ، فَلَا يَفُوتُهَا مِنْهُ نِحْلَتُهُ، إِذْ لَا شَيْءَ أَصْعَبُ عَلَى النِّسَاءِ مِنَ الطَّلَاقِ، فَإِذَا بَذَلَ لَهَا جَمِيعَ الْمَهْرِ لَمْ تَيْأَسْ مِنْ رَدِّهَا إِلَيْهِ، وَاسْتَشْعَرَتْ مِنْ نَفْسِهَا أَنَّهُ مَرْغُوبٌ فِيهَا، فَانْجَبَرَتْ بِذَلِكَ([[480]](#footnote-480)).
* أن الأعمال تتفاضل، لقوله تعالى: ﴿ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ﴾ ([[481]](#footnote-481)).
* الدعوة إلى إبقاء المودة والفضل والإحسان بين الأسرتين: أسرة المرأة المطلقة، وأسرة الزوج المطلق، حتى لا يكون الطلاق سبباً في العداوات والتقاطع،لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَنْسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ﴾.
* ﴿وَلَا تَنْسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ﴾ قَالَ مُجَاهِدٌ: الْفَضْلُ إِتْمَامُ الرَّجُلِ الصَّدَاقَ كُلَّهُ، أَوْ تَرْكُ الْمَرْأَةِ النِّصْفَ الَّذِي لَهَا([[482]](#footnote-482)).
* ﴿إِنَّ اللهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾خَتَمَ هَذِهِ الْآيَةَ بِهَذِهِ الصِّفَةِ الدَّالَّةِ عَلَى الْمُبْصَرَاتِ، لِأَنَّ مَا تَقَدَّمَهُ مِنَ الْعَفْوِ مِنَ الْمُطَلَّقَاتِ وَالْمُطَلِّقِينَ، وَهُوَ أَنْ يَدْفَعَ شَطْرَ مَا قَبَضْنَ أَوْ يُكْمِلُونَ لَهُنَّ الصَّدَاقَ، هُوَ مُشَاهَدٌ مَرْئِيٌّ، فَنَاسَبَ ذَلِكَ الْمَجِيءَ بِالصِّفَةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْمُبْصِرَاتِ([[483]](#footnote-483)).

........................

# القسم الثالث والسبعون: الآية 238-242

**حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ (238) فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَاذْكُرُوا اللهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ (239) وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (240) وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ (241) كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ (242)**

* الصَّلاةِ الْوُسْطى: صلاة العصر لأنها بين صلاتين في الليل وصلاتين في النهار.
* قَانِتِينَ: مطيعين خاشعين.
* فَرِجالًا أَوْ رُكْباناً: جمعا راجل وراكب.
* مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ: ما يتمتع به من سكن ونفقة إلى نهاية السنة.
* وجوب المحافظة على الصلوات، لقوله تعالى: ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ ﴾، والأصل في الأمر الوجوب.
* ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ ﴾ أَمَرَ تَعَالَى بِالْمُحَافَظَةِ عَلَى الصَّلَوَاتِ الَّتِي هِيَ الْوَسِيلَةُ بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَ عَبْدِهِ، وَإِذَا كَانَ قَدْ أَمَرَ بِالْمُحَافَظَةِ عَلَى أَدَاءِ حُقُوقِ الْآدَمِيِّينَ، فَلَأَنْ يُؤْمَرَ بِأَدَاءِ حُقُوقِ اللَّهِ أَوْلَى وَأَحَقُّ، وَلِذَلِكَ جَاءَ: «فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى» ([[484]](#footnote-484))فَكَأَنَّهُ قِيلَ: لَا يَشْغَلَنَّكُمُ التَّعَلُّقُ بِالنِّسَاءِ وَأَحْوَالِهِنَّ عَنْ أَدَاءِ مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ، فَمَعَ تِلْكَ الْأَشْغَالِ الْعَظِيمَةِ لَا بُدَّ مِنَ الْمُحَافَظَةِ عَلَى الصَّلَاةِ([[485]](#footnote-485)).
* ﴿ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى ﴾أَنَّهَا الْعَصْرُ، لِأَنَّ قَبْلَهَا صَلَاتَيْ نَهَارٍ وَبَعْدَهَا صَلَاتَيْ لَيْلٍ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ :" صَّلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ الْعَصْرِ" ([[486]](#footnote-486)).
* ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ ﴾الْمُحَافَظَةِ هُنَا: دَوَامُ ذِكْرِهَا، أَوِ الدَّوَامُ عَلَى تَعْجِيلِهَا فِي أَوَّلِ أَوْقَاتِهَا، أَوْ: إِكْمَالِ فُرُوضِهَا وَسُنَنِهَا([[487]](#footnote-487)).
* فضيلة صلاة العصر، لأن الله خصها بالذكر بعد التعميم، وهي أفضل الصلاتين المفضلتين - العصر، والفجر، وقد بين النبي فضلهما في أحاديث، منها قوله : «من صلى البردين دخل الجنة» ([[488]](#footnote-488)).
* ﴿ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى ﴾ وَخُصَّتِ الصَّلَاةُ الْوُسْطَى بِالذِّكْرِ، وَإِنْ كَانَتْ قَدِ انْدَرَجَتْ فِي عُمُومِ الصَّلَوَاتِ قَبْلَهَا، تَنْبِيهًا عَلَى فَضْلِهَا عَلَى غَيْرِهَا مِنَ الصَّلَوَاتِ([[489]](#footnote-489)).
* ﴿ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى ﴾ الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، فعَنْ رَسُولِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى، صَلَاةِ الْعَصْرِ، مَلَأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وقُبورهُمْ نَارًا»([[490]](#footnote-490)).
* وجوب القيام، لقوله تعالى: ﴿ وَقُومُوا لِلَّهِ ﴾ ([[491]](#footnote-491)).
* ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ مَعْنَاهُ فِي صَلَاتِكُمْ. ومعنى قوله" قانِتِينَ": طائعين، قاله الشعبي وقال جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ وَعَطَاءٌ وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ. وَقَالَ الضَّحَّاكُ: كُلُّ قُنُوتٍ فِي الْقُرْآنِ فَإِنَّمَا يُعْنَى بِهِ الطَّاعَةُ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: مَعْنَى قَانِتِينَ خَاشِعِينَ. وَالْقُنُوتُ طُولُ الرُّكُوعِ وَالْخُشُوعِ وَغَضُّ الْبَصَرِ وَخَفْضُ الْجُنَاحِ([[492]](#footnote-492)).
* ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ دَلِيلٌ عَلَى مَطْلُوبِيَّةِ الْقِيَامِ، وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ الْقِيَامَ فِي صَلَاةِ الْفَرْضِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ صَحِيحٍ قَادِرٍ عَلَيْهِ، كَانَ مُنْفَرِدًا أَوْ إِمَامًا([[493]](#footnote-493)).
* وجوب الإخلاص لله، لقوله تعالى: ﴿لله﴾ ([[494]](#footnote-494)).
* الأمر بالقنوت لله عزّ وجلّ، وهو خشوع القلب الذي يظهر منه سكون الجوارح، لقوله تعالى: ﴿ قَانِتِينَ ﴾ ([[495]](#footnote-495)).
* وجوب القيام في الصلاة([[496]](#footnote-496)).
* سعة رحمة الله عزّ وجلّ، وأن هذا الدين يسر، لقوله تعالى: ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا ﴾، لأن هذا من التيسير على العباد([[497]](#footnote-497)).
* ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْقِيَامِ لَهُ فِي الصَّلَاةِ بِحَالِ قُنُوتٍ وَهُوَ الْوَقَارُ وَالسَّكِينَةُ وَهُدُوءُ الْجَوَارِحِ وَهَذَا عَلَى الْحَالَةِ الْغَالِبَةِ مِنَ الْأَمْنِ وَالطُّمَأْنِينَةِ ذَكَرَ حَالَةَ الْخَوْفِ الطَّارِئَةَ أَحْيَانًا، وَبَيَّنَ أَنَّ هَذِهِ الْعِبَادَةَ لَا تَسْقُطُ عَنِ الْعَبْدِ فِي حَالٍ، وَرَخَّصَ لِعَبِيدِهِ فِي الصَّلَاةِ رِجَالًا عَلَى الْأَقْدَامِ وَرُكْبَانًا عَلَى الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ وَنَحْوِهَا، إِيمَاءً وَإِشَارَةً بِالرَّأْسِ حَيْثُمَا تَوَجَّهَ، هَذَا قَوْلُ الْعُلَمَاءِ، وَهَذِهِ هِيَ صَلَاةُ الْفَذِّ الَّذِي قَدْ ضَايَقَهُ الْخَوْفُ عَلَى نَفْسِهِ فِي حَالِ الْمُسَايَفَةِ أَوْ مِنْ سَبْعٍ يَطْلُبُهُ أَوْ مِنْ عَدُوٍّ يَتْبَعُهُ أَوْ سَيْلٍ يَحْمِلُهُ، وَبِالْجُمْلَةِ فَكُلُّ أَمْرٍ يَخَافُ مِنْهُ عَلَى رُوحِهِ فَهُوَ مُبِيحٌ مَا تَضَمَّنَتْهُ هَذِهِ الْآيَةُ. ولَا نُقْصَانَ فِي عَدَدِ الرَّكَعَاتِ فِي الْخَوْفِ عَنْ صَلَاةِ الْمُسَافِرِ عِنْدَ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَجَمَاعَةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ وَقَتَادَةُ وَغَيْرُهُمَا: يُصَلِّي رَكْعَةً إِيمَاءً، وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهْوَيْهِ: فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ إِلَّا عَلَى تَكْبِيرَةٍ وَاحِدَةٍ أَجْزَأَتْ عَنْهُ([[498]](#footnote-498)).
* ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ يرَخَّص لِلْمُصَلِّينَ في حَالَة الخوف الصَّلَاةِ مَاشِينَ عَلَى الْأَقْدَامِ، وَرَاكِبِينَ. وَالْخَوْفُ يَشْمَلُ الْخَوْفَ مِنْ: عَدُوٍّ، وَسَبُعٍ، وَسَيْلٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَكُلُّ أَمْرٍ يُخَافُ مِنْهُ فَهُوَ مُبِيحٌ مَا تَضَمَّنَتْهُ الْآيَةُ هَذِهِ([[499]](#footnote-499)).
* جواز الحركة الكثيرة في الصلاة للضرورة، لقوله تعالى: ﴿ فَرِجَالًا ﴾، لأن الراجل - وهو الماشي - يتحرك حركة كثيرة([[500]](#footnote-500)).
* وَتَدُلُّ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى عَظِيمِ قَدْرِ الصَّلَاةِ وتأكيد طلبها إذا لَمْ تَسْقُطْ بِالْخَوْفِ، فَلَا تَسْقُطُ بِغَيْرِهِ مِنْ مَرَضٍ وَشُغْلٍ وَنَحْوِهِ، حَتَّى الْمَرِيضُ إِذَا لَمْ يُمْكِنْهُ فِعْلُهَا لَزِمَهُ الْإِشَارَةُ بِالْعَيْنِ عِنْدَ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ، وَبِهَذَا تَمَيَّزَتْ عَنْ سَائِرِ الْعِبَادَاتِ لِأَنَّهَا كُلَّهَا تَسْقُطُ بِالْأَعْذَارِ وَيُتَرَخَّصُ فِيهَا([[501]](#footnote-501)).
* جواز الصلاة على الراحلة في حال الخوف، لقوله تعالى: ﴿ أَوْ رُكْبَانًا ﴾.
* ﴿ فَاذْكُرُوا اللهَ ﴾ مَعْنَاهُ اشْكُرُوهُ عَلَى هَذِهِ النِّعْمَةِ فِي تَعْلِيمِكُمْ هَذِهِ الصَّلَاةَ الَّتِي وَقَعَ بِهَا الأجزاء، وَلَمْ تَفُتْكُمْ صَلَاةٌ مِنَ الصَّلَوَاتِ وَهُوَ الَّذِي لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَهُ([[502]](#footnote-502)).
* أنه يجب على المرء القيام بالعبادة على التمام متى زال العذر، لقوله تعالى: ﴿ فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَاذْكُرُوا اللهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴾([[503]](#footnote-503)).
* ﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَاذْكُرُوا اللهَ ﴾ زَالَ خَوْفُكُمُ الَّذِي أَلْجَأَكُمْ إِلَى هَذِهِ الصَّلَاةِ، فَاذْكُرُوا اللَّهَ بِالشُّكْرِ وَالْعِبَادَةِ([[504]](#footnote-504)).
* أن الصلاة من الذكر، لقوله تعالى: ﴿ فَاذْكُرُوا اللهَ ﴾، والكلام هنا في الصلاة([[505]](#footnote-505)).
* ﴿كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴾ أَحْسَنَ إِلَيْكُمْ بِتَعْلِيمِكُمْ مَا كُنْتُمْ جَاهِلِيهِ مِنْ أَمْرِ الشَّرَائِعِ، وَكَيْفَ تُصَلُّونَ فِي حَالِ الْخَوْفِ وَحَالِ الْأَمْنِ([[506]](#footnote-506)).
* بيان منة الله علينا بالعلم، لقوله تعالى﴿ كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴾([[507]](#footnote-507)).
* ﴿وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴾ النساء اللَّوَاتِي يُتَوَفَّى عَنْهُنَّ أَزْوَاجُهُنَّ لَهُنَّ وَصِيَّةٌ بِتَمْتِيعٍ إِلَى انْقِضَاءِ حَوْلٍ مِنْ وَفَاةِ الْأَزْوَاجِ، وَأَنَّهُنَّ لَا يَخْرُجْنَ مِنْ بُيُوتِهِنَّ فِي ذَلِكَ الْحَوْلِ([[508]](#footnote-508)).
* ﴿وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴾ ذَهَبَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ فِي تَأْوِيلِ هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا كَانَتْ تَجْلِسُ فِي بَيْتِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا حَوْلًا، وَيُنْفَقُ عَلَيْهَا مِنْ مَالِهِ مَا لَمْ تَخْرُجْ مِنَ الْمَنْزِلِ، فَإِنْ خَرَجَتْ لَمْ يَكُنْ عَلَى الْوَرَثَةِ جُنَاحٌ فِي قَطْعِ النَّفَقَةِ عَنْهَا، ثُمَّ نُسِخَ الْحَوْلُ بِالْأَرْبَعَةِ الْأَشْهُرِ وَالْعَشْرِ، وَنُسِخَتِ النَّفَقَةُ بِالرُّبُعِ وَالثُّمُنِ فِي سُورَةِ" النِّسَاءِ " قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَقَتَادَةُ وَالضَّحَّاكُ وَابْنُ زَيْدٍ وَالرَّبِيعُ. وَفِي السُّكْنَى خِلَافٌ لِلْعُلَمَاءِ، وَقَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: وَالْإِجْمَاعُ مُنْعَقِدٌ عَلَى أَنَّ الْحَوْلَ مَنْسُوخٌ وَأَنَّ عِدَّتَهَا أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ. قال عَلَيْهِ السَّلَامُ:" إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عِنْدَ رَأْسِ الْحَوْلِ" ([[509]](#footnote-509)). وَهَذَا إِخْبَارٌ مِنْهُ عَنْ حَالَةِ الْمُتَوَفَّى عَنْهُنَّ أَزْوَاجُهُنَّ قَبْلَ وُرُودِ الشَّرْعِ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ أَمَرَهُنَّ اللَّهُ تَعَالَى بِمُلَازَمَةِ الْبُيُوتِ حَوْلًا ثُمَّ نُسِخَ بِالْأَرْبَعَةِ الْأَشْهُرِ وَالْعَشْرِ، هَذَا- مَعَ وُضُوحِهِ فِي السُّنَّةِ الثَّابِتَةِ الْمَنْقُولَةِ بِأَخْبَارِ الْآحَادِ- إِجْمَاعٌ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ لَا خِلَافَ فِيهِ، قال أَبُو عُمَرَ، قَالَ: وَكَذَلِكَ سَائِرُ الْآيَةِ([[510]](#footnote-510)).
* ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴾ مَعْنَاهُ لَيْسَ لِأَوْلِيَاءِ الْمَيِّتِ وَوَارِثِي الْمَنْزِلِ إِخْرَاجُهَا.
* يحل للمرأة الخروج إذا أوصى زوجها أن تبقى في البيت، ولا تنفذ وصيته، لأن هذا شيء يتعلق بها، وليس لزوجها مصلحة فيه، لقوله تعالى: ﴿ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾ ([[511]](#footnote-511)).
* ﴿فَإِنْ خَرَجْنَ﴾ مَعْنَاهُ بِاخْتِيَارِهِنَّ قَبْلَ الْحَوْلِ([[512]](#footnote-512)).
* أن المسؤولين عن النساء هم الرجال، لقوله تعالى: ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾ ([[513]](#footnote-513)).
* فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ﴾ أَيْ لَا حَرَجَ عَلَى أَحَدٍ وَلِيٍّ أَوْ حَاكِمٍ أَوْ غَيْرِهِ، لِأَنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَيْهَا الْمُقَامُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا حَوْلًا. وَقِيلَ: أَيْ لَا جُنَاحَ فِي قَطْعِ النَّفَقَةِ عَنْهُنَّ، أَوْ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي التَّشَوُّفِ إِلَى الْأَزْوَاجِ، إِذْ قَدِ انْقَطَعَتْ عَنْهُنَّ مُرَاقَبَتُكُمْ أَيُّهَا الْوَرَثَةُ، ثُمَّ عَلَيْهَا أَلَّا تَتَزَوَّجَ قَبْلَ انْقِضَاءِ الْعِدَّةِ بِالْحَوْلِ، أَوْ لَا جُنَاحَ فِي تَزْوِيجِهِنَّ بَعْدَ انْقِضَاءِ الْعِدَّةِ، لِأَنَّهُ قَالَ: ﴿مِنْ مَعْرُوفٍ﴾ وَهُوَ مَا يُوَافِقُ الشَّرْعَ([[514]](#footnote-514)).
* يأثم الرجال الإثم إذا خرجت المرأة عن المعروف شرعاً، لقوله تعالى: ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ ﴾ ([[515]](#footnote-515)).
* ﴿فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ﴾مَنَعَ مَنْ لَهُ الْوِلَايَةُ عَلَيْهِنَّ مِنْ إِخْرَاجِهِنَّ، فَإِنْ خَرَجْنَ مُخْتَارَاتٍ لِلْخُرُوجِ ارْتَفَعَ الْحَرَجُ عَنِ النَّاظِرِ فِي أَمْرِهِنَّ، إِذْ خُرُوجُهُنَّ مُخْتَارَاتٍ جَائِزٌ لَهُنَّ([[516]](#footnote-516)).
* ﴿ وَاللهُ عَزِيزٌ﴾ إظهار للغلبة والقهر لِمَنْ مَنَعَ مِنْ إِنْفَاذِ الْوَصِيَّةِ بِالتَّمْتِيعِ الْمَذْكُورِ، أَوْ أَخْرَجَهُنَّ وَهُنَّ لَا يَخْتَرْنَ الْخُرُوجَ، وَمُشْعِرٌ بِالْوَعِيدِ عَلَى ذَلِكَ.
* ﴿ وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ صِفَةٌ تَقْتَضِي الْوَعِيدَ بِالنِّسْبَةِ لِمَنْ خَالَفَ الْحَدَّ فِي هَذِهِ النَّازِلَةِ، فَأَخْرَجَ الْمَرْأَةَ وَهِيَ لَا تُرِيدُ الْخُرُوجَ. ﴿حَكِيمٌ﴾ أَيْ مُحْكِمٌ لِمَا يُرِيدُ مِنْ أُمُورِ عِبَادِهِ([[517]](#footnote-517)).
* حَكِيمٌ ﴾ إِظْهَارُ أَنَّ مَا شُرِعَ مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ جَارٍ عَلَى الْحِكْمَةِ وَالْإِتْقَانِ، وَوَضْعِ الْأَشْيَاءِ مَوَاضِعَهَا([[518]](#footnote-518)).
* وجوب المتعة لكل مطلقة([[519]](#footnote-519))،لعموم قوله تعالى: ﴿ وَلِلْمُطَلَّقَاتِ ﴾.
* ﴿وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ﴾ الْمُرَادُ بِالْمَتَاعِ هُنَا نَفَقَةُ الْعِدَّةِ([[520]](#footnote-520)).
* ﴿وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾ قَالَ أَبُو ثَوْرٍ: هِيَ مُحْكَمَةٌ، وَالْمُتْعَةُ لِكُلِّ مُطَلَّقَةٍ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ فِي الْقَوْلِ الْآخَرِ: إِنَّهُ لَا مُتْعَةَ إِلَّا لِلَّتِي طُلِّقَتْ قَبْلَ الدُّخُولِ وَلَيْسَ ثَمَّ مَسِيسٌ وَلَا فَرْضٌ، لِأَنَّ مَنِ اسْتَحَقَّتْ شَيْئًا مِنَ الْمَهْرِ لَمْ تَحْتَجْ فِي حَقِّهَا إِلَى الْمُتْعَةِ([[521]](#footnote-521)).
* المتاع حق على المطلق، جبراً لوحشة الفراق، وإزالة لما قد يكون بين الزوجين من شقاق، وتخفيفاً لما قد يحيط جو الطلاق من تنافر وتخاصم وعدم وفاق، لقوله تعالى: ﴿ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾.
* ﴿حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾مَنْ يَتَّصِفُ بِالتَّقْوَى الَّتِي هِيَ أَخَصُّ مِنَ اتِّقَاءِ الشِّرْكِ، وَخُصُّوا بِالذِّكْرِ تَشْرِيفًا لَهُمْ، أَوْ لِأَنَّهُمْ أَكْثَرُ النَّاسِ وُقُوفًا وَاللَّهُ أَسْرَعَهُمْ لِامْتِثَالِ أَمْرِ اللَّهِ، وَقِيلَ: عَلَى الْمُتَّقِينَ أَيْ: مُتَّقِيِ الشِّرْكِ([[522]](#footnote-522)).
* منة الله تعالى على عباده بتبيين الآيات، لقوله تعالى: ﴿ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ ([[523]](#footnote-523)).
* أن مسائل النكاح والطلاق، قد يخفى على الإنسان حكمتها، لأن الله جعل بيان ذلك إليه، فقال تعالى: ﴿ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ ﴾.
* ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ آيَاتِهِ ﴾ أَيْ مِثْلَ هَذَا التَّبْيِينِ الَّذِي سَبَقَ مِنَ الْأَحْكَامِ، يُبَيِّنُ لَكُمْ فِي الْمُسْتَقْبَلِ مَا بَقِيَ مِنَ الْأَحْكَامِ الَّتِي يُكَلَّفُهَا الْعِبَادُ([[524]](#footnote-524)).
* {كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ} أَيْ: فِي إِحْلَالِهِ وَتَحْرِيمِهِ وَفُرُوضِهِ وَحُدُودِهِ فِيمَا أَمَرَكُمْ بِهِ وَنَهَاكُمْ عَنْهُ بيَّنه وَوَضَّحَهُ وَفَسَّرَهُ وَلَمْ يَتْرُكْهُ مُجْمَلًا فِي وَقْتِ احْتِيَاجِكُمْ إِلَيْهِ {لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ} أَيْ: تَفْهَمُونَ وَتَتَدَبَّرُونَ([[525]](#footnote-525)).
* الثناء على العقل، حيث جعله الله غاية لأمر محمود - وهو تبيين الآيات، والمراد عقل الرشد السالم من الشبهات، والشهوات - أي الإرادات السيئة([[526]](#footnote-526)).
* إثبات العلة لأفعال الله، لقوله تعالى: ﴿ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾.
* ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾مَا يُرَادُ مِنْكُمْ مِنَ الْتِزَامِ الشَّرَائِعِ وَالْوُقُوفِ عِنْدَهَا، لِأَنَّ التَّبْيِينَ لِلْأَشْيَاءِ مِمَّا يَتَّضِحُ لِلْعَقْلِ بِأَوَّلِ إِدْرَاكٍ، بِخِلَافِ الْأَشْيَاءِ الْمُغَيَّبَاتِ وَالْمُجْمَلَاتِ، فَإِنَّ الْعَقْلَ يَرْتَبِكُ فِيهَا، وَلَا يَكَادُ يَحْصُلُ مِنْهَا عَلَى طَائِلٍ([[527]](#footnote-527)).

..........................

..................

.........

# القسم الرابع والسبعون: الآية 243-245

**أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ إِنَّ اللهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ (243) وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (244) مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ (245)**

* حَذَرَ: خشية.
* يُقْرِضُ: القرض: يقال أقرضته: أي قطعت له من مالي قطعة.
* حَسَنًا: من مال حلال، ومن طيب نفس.
* يَقْبِضُ وَيَبْسطُ: يضيّق ويوسّع.
* ﴿الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ﴾ على كثرتهم واتفاق مقاصدهم([[528]](#footnote-528)).
* أن من طبيعة البشر الفرار من الموت، لقوله تعالى: ﴿ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ ﴾ ([[529]](#footnote-529)).
* لا فرار من قدر الله، لقوله تعالى: ﴿ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللهُ مُوتُوا ﴾.
* ﴿حَذَرَ الْمَوْتِ﴾ بأن الذي أخرجهم منها حذر الموت من وباء أو غيره، يقصدون بهذا الخروج السلامة من الموت، ولكن لا يغني حذر عن قدر([[530]](#footnote-530)).
* تمام قدرة الله عزّ وجلّ بإماتة الحيّ، وإحياء الميت، لقوله تعالى: ﴿ مُوتُوا ﴾، فماتوا بدليل قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ أَحْيَاهُمْ ﴾ ([[531]](#footnote-531)).
* ففي هذه الآيات دليل على أن الأسباب لا تنفع مع القضاء والقدر، وخصوصا الأسباب التي تترك بها أوامر الله([[532]](#footnote-532)).
* بيان الله عزّ وجلّ آياته للناس، وإنقاذهم من الهلاك من فضله، لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ ﴾ ([[533]](#footnote-533)).
* ﴿ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَشْكُرُونَ ﴾ فلا تزيدهم النعمة شكرا، بل ربما استعانوا بنعم الله على معاصيه، وقليل منهم الشكور الذي يعرف النعمة ويقر بها ويصرفها في طاعة المنعم([[534]](#footnote-534)).
* لله نعمة على الكافر والمؤمن، لعموم قوله تعالى: ﴿ عَلَى النَّاسِ ﴾، ولكن نعمة الله على الكافر في الدنيا فقط، بينما نعمته على المؤمن متصلة بالدنيا والآخرة ([[535]](#footnote-535)).
* الشاكر من الناس قليل، لقوله تعالى: ﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴾.
* العقل يدل على وجوب شكر المنعم، لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴾، وهذا على سبيل الذم، فيكون من لا يشكر مذموماً عقلاً، وشرعاً.
* الأمر بالقتال على وجه الإخلاص لله تعالى بأن يقاتل لتكون كلمة الله هي العليا، لقوله تعالى: ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ ﴾ ([[536]](#footnote-536)).
* ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ أي: فأحسنوا نياتكم واقصدوا بذلك وجه الله، واعلموا أنه لا يفيدكم القعود عن القتال شيئا، ولو ظننتم أن في القعود حياتكم وبقاءكم، فليس الأمر كذلك([[537]](#footnote-537)).
* التحذير من مخالفة الشريعة، لقوله تعالى: ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾، فإن مقتضى ذلك أن نحذر من مخالفته، لأنه سميع لأقوالنا عليم بأحوالنا([[538]](#footnote-538)).
* الحث على الإنفاق في سبيل الله عزّ وجلّ، لقوله تعالى: ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي ﴾، والاستفهام هنا للحث، والتشويق.
* أسند الاستقراض إِلى الله في قوله: ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللهَ﴾ وهو المنزه عن الحاجات ترغيباً في الصدقة([[539]](#footnote-539)).
* من اسرار البيان في قوله تعالى: ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ الفعل أقرض مصدره إقراضاً والفعل الثلاثي قرَض مصدره قرضاً. فجاء بالفعل الرباعي (يقرض) ولم يأت بمصدره إنما جاء بمصدر الفعل الثلاثي (قرضاً). ولو رجعنا إلى معنى القرض في اللغة فهو يعني المال والإقراض إذن القرض في الآية تحتمل المعنيين، فلو كان القصد الإقراض لكان إعرابها مفعول مطلق، ولو كان المقصود المال لكان إعرابها مفعول به. والمعنى المُراد من الآية الكريمة (من ذا الذي يقرض الله إقراضاً حسناً أي خالص النية لله محتسباً الأجر من الله، ومالاً حسناً أي طيباً حلالاً) فهناك إذن إقراض حسن ومال حسن ولما قال تعالى قرضاً حسناً جمع بين الأمرين معاً إقراضاً حسناً ومالاً حلالاً طيباً([[540]](#footnote-540))..
* القرض الحسن هو ما وافق الشرع بأن يكون:

أولاً: خالصاً لله، فإن كان رياءً وسمعة، فليس قرضاً حسناً، لقوله تعالى في الحديث القدسي: «من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه».  
ثانياً: من مال حلال، فإن كان من مال حرام فليس بقرض حسن، لأن الله طيب لا يقبل إلا طيباً.

ثالثاً: أن يصدر من نفس طيبة، لا مُكرهاً، ولا معتقداً أنه غُرْم وضريبة.

رابعاً: أن يكون في محله، بأن يتصدق على فقير، أو مسكين، أو في مصالح عامة، أما لو أنفقها فيما يغضب الله فإن ذلك ليس قرضاً حسناً.  
خامساً: أن لا يتبع ما أنفق منًّا ولا أذًى، فإن أتبعه بذلك بطل ثوابه، لقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى ﴾([[541]](#footnote-541)).

* أن فضل الله وعطاءه واسع، وأن جزاءه للمحسن جزاء فضل، لقوله تعالى: ﴿ فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً ﴾ مع أن أصل توفيقه للعمل الصالح فضل منه عز وجل.
* بيان الحكمة في تضييق الله على العبد رزقه، وتوسيعه، وهو الابتلاء لأجل الصبر والامتحان لأجل الشكر، فيا لخيبة من لم يصبر، عند التضييق عليه، ولم يشكر عند التوسعة له([[542]](#footnote-542)).
* تمام ربوبية الله عزّ وجلّ، وكمالها، لقوله تعالى: ﴿ وَاللهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ ﴾.
* إثبات المعاد، والبعث، لقوله تعالى: ﴿ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾

# القسم الخامس والسبعون: الآية 246-247

**أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَإِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيٍّ لَهُمُ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ وَاللهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ (246) وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (247)**

* الْمَلَإِ مِنْ بَنِي إِسْرائِيلَ: يعني أشرافهم ووجوههم.
* هَلْ عَسَيْتُمْ: الاستفهام للتقرير والتحذير، وعسى: كلمة تفيد توقع حصول الأمر.
* اصْطَفَاهُ: فضله.
* بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ: زيادة في العلم.
* بَسْطَةً فِي الجسم: قوة في الجسم.
* ﴿أَلَمْ تَرَ﴾هَذِهِ رُؤْيَةُ الْقَلْبِ بِمَعْنَى أَلَمْ تَعْلَمْ. وَالْمَعْنَى عِنْدَ سِيبَوَيْهِ تَنَبَّهْ إِلَى أَمْرِ الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ ([[543]](#footnote-543)).
* ﴿وَهُمْ أُلُوفٌ﴾ جَمْعُ: أَلْفٍ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُمْ زَادُوا عَلَى عَشَرَةِ آلَافٍ وَهُوَ جَمْعُ الْكَثْرَةِ، وَلَا يُقَالُ فِي عَشَرَةٍ فَمَا دُونَهَا أُلُوفٌ.
* ﴿إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ ﴾ قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: إِنَّمَا اللَّازِمُ مِنَ الْآيَةِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخْبَرَ نَبِيَّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِخْبَارًا فِي عِبَارَةِ التَّنْبِيهِ وَالتَّوْقِيفِ عَنْ قَوْمٍ مِنَ الْبَشَرِ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ فِرَارًا مِنَ الْمَوْتِ فَأَمَاتَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى ثُمَّ أحياهم، ليرواهم وَكُلُّ مَنْ خَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ أَنَّ الْإِمَاتَةَ إِنَّمَا هِيَ بِيَدِ اللَّهِ تَعَالَى لَا بِيَدِ غَيْرِهِ، فَلَا مَعْنَى لِخَوْفِ خَائِفٍ وَلَا لِاغْتِرَارِ مغتر([[544]](#footnote-544)).
* وَقَدْ تَضَمَّنَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ الشَّرِيفَةُ الْإِخْبَارَ بِقِصَّةِ الْخَارِجِينَ مِنْ دِيَارِهِمْ، وَهُمْ عَالَمٌ لَا يُحْصَوْنَ، فِرَارًا مِنَ الْمَوْتِ، إِمَّا بِالْقَتْلِ إِذْ فُرِضَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ، وَإِمَّا بِالْوَبَاءِ، فَأَمَاتَهُمُ اللَّهُ ثُمَّ أَحْيَاهُمْ لِيَعْلَمُوا أَنَّهُ لَا مَفَرَّ مِمَّا قَدَّرَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَذَلِكَ لِئَلَّا نَسْلُكَ مَا سَلَكُوهُ، فَنُحْجِمَ عَنِ الْقِتَالِ، فَأَتَتْ هَذِهِ الْآيَةُ مُثْبِتَةً لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِه([[545]](#footnote-545)).
* ﴿فَقَالَ لَهُمُ اللهُ مُوتُوا﴾ قَالَ لَهُمُ اللَّهُ بِوَاسِطَةِ الملكين" مُوتُوا"([[546]](#footnote-546)).
* ﴿ثُمَّ أَحْيَاهُمْ﴾ قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: أَمَاتَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى مُدَّةً عُقُوبَةً لَهُمْ ثُمَّ أَحْيَاهُمْ، وَمَيْتَةُ الْعُقُوبَةِ بَعْدَهَا حَيَاةٌ، وَمَيْتَةُ الْأَجَلِ لَا حَيَاةَ بَعْدَهَا([[547]](#footnote-547)).
* ﴿ إِنَّ اللهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ ﴾ وَذَلِكَ بِإِحْيَائِهِمْ وَالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ، وَمَعَ ذَلِكَ فَأَكْثَرُهُمْ لَا يُؤَدِّي شُكْرَ اللَّهِ. ثُمَّ أَمَرَ بِالْقِتَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَبِأَنْ نَعْلَمَ أَنَّهُ سَمِيعٌ لِأَقْوَالِنَا، عَلِيمٌ بِنِيَّاتِنَا([[548]](#footnote-548)).
* ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ ﴾ هَذَا خِطَابٌ لِأُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْقِتَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي قَوْلِ الْجُمْهُورِ. وَهُوَ الَّذِي يُنْوَى بِهِ أَنْ تَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا. وَسُبُلُ اللَّهِ كَثِيرَةٌ فَهِيَ عَامَّةٌ فِي كله سَبِيلٍ([[549]](#footnote-549)).
* الإشارة إلى الإخلاص لله سبحانه وتعالى، لقوله تعالى: ﴿في سبيل الله﴾([[550]](#footnote-550)).
* ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ أَيْ يَسْمَعُ قَوْلَكُمْ إِنْ قُلْتُمْ مِثْلَ مَا قَالَ هَؤُلَاءِ وَيَعْلَمُ مُرَادَكُمْ بِهِ([[551]](#footnote-551)).
* ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ يَسْمَعُ مَا يَقُولُهُ الْمُتَخَلِّفُونَ عَنِ الْقِتَالِ وَالْمُتَبَادِرُونَ إِلَيْهِ، وَيَعْلَمُ مَا انْطَوَتْ عَلَيْهِ النِّيَّاتُ، فَيُجَازِي عَلَى ذَلِكَ([[552]](#footnote-552)).
* ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْجِهَادِ والقتال على الحق- إذ ليس شي مِنَ الشَّرِيعَةِ إِلَّا وَيَجُوزُ الْقِتَالُ عَلَيْهِ وَعَنْهُ، وَأَعْظَمُهَا دِينُ الْإِسْلَامِ كَمَا قَالَ مَالِكٌ- حَرَّضَ عَلَى الْإِنْفَاقِ فِي ذَلِكَ. فَدَخَلَ فِي هَذَا الْخَبَرِ الْمُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ يُقْرِضُ بِهِ رَجَاءَ الثَّوَابِ كَمَا فَعَلَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي جَيْشِ الْعُسْرَةِ.
* ﴿قَرْضًا حَسَنًا﴾ الْقَرْضُ: اسْمٌ لِكُلِّ مَا يُلْتَمَسُ عَلَيْهِ الْجَزَاءُ. وشَبَّهَ تبارك تَعَالَى عَطَاءَ الْمُؤْمِنِ فِي الدُّنْيَا بِمَا يَرْجُو بِهِ ثَوَابَهُ فِي الْآخِرَةِ بِالْقَرْضِ كَمَا شَبَّهَ إِعْطَاءَ النُّفُوسِ وَالْأَمْوَالِ فِي أَخْذِ الْجَنَّةِ بِالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ. وَقِيلَ الْمُرَادُ بِالْآيَةِ الْحَثُّ عَلَى الصَّدَقَةِ وَإِنْفَاقِ الْمَالِ عَلَى الْفُقَرَاءِ وَالْمُحْتَاجِينَ وَالتَّوْسِعَةِ عَلَيْهِمْ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنُصْرَةِ الدِّينِ. وثَوَابُ الْقَرْضِ عَظِيمٌ، لِأَنَّ فِيهِ تَوْسِعَةً عَلَى الْمُسْلِمِ وَتَفْرِيجًا عَنْهُ([[553]](#footnote-553)).
* ﴿وَاللهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ ﴾ أَيْ: يَسْلُبُ قَوْمًا وَيُعْطِي قَوْمًا، أَوْ: يُقَتِّرُ وَيُوَسِّعُ، قَالَهُ الْحَسَنُ، أَوْ: يَقْبِضُ الصَّدَقَاتِ وَيَخْلُفُ الْبَذْلَ مَبْسُوطًا، أَوْ: يَقْبِضُ أَيْ: يُمِيتُ لِأَنَّ مَنْ أَمَاتَهُ فَقَدْ قَبَضَهُ، وَيَبْسُطُ أَيْ: يُحْيِيهِ([[554]](#footnote-554)).
* ﴿وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ وعيد، فيجازى كلا بعمله([[555]](#footnote-555)).
* الحث على النظر، والاعتبار، لقوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَإِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ ([[556]](#footnote-556)).
* ﴿الْمَلَإِ ﴾اسْمٌ لِلْجَمْعِ كَالْقَوْمِ وَالرَّهْطِ. وَالْمَلَأُ أَيْضًا: حُسْنُ الْخُلُقِ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ أَيُّهَا النَّاسُ أَحْسِنُوا الْمَلَأَ؛ فَكُلُّكُمْ سَيَصْدُرُ عَنْ رِيٍّ ([[557]](#footnote-557)) ﴿مِنْ بَعْدِ مُوسى﴾ أَيْ مِنْ بَعْدِ وَفَاتِهِ.
* مرتبة النبوة أعلى من مرتبة الملك، لقولهم: ﴿ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا﴾، فالنبي له السلطة أن يبعث لهم ملكاً يتولى أمورهم ويدبرهم([[558]](#footnote-558)).
* ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا: أَنْهِضْ لَنَا مَنْ نَصْدُرُ عنه في تدبير بالحرب، وَنَنْتَهِي إِلَى أَمْرِهِ([[559]](#footnote-559)).
* ﴿إِذْ قَالُوا لِنَبِيٍّ لَهُمُ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا﴾ قِيلَ: هُوَ شَمْوِيلُ بْنُ بَالَ بْنِ عَلْقَمَةَ، وَهَذِهِ الْآيَةُ هِيَ خَبَرٌ عَنْ قَوْمٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ نَالَتْهُمْ ذِلَّةٌ وَغَلَبَةُ عَدُوٍّ فَطَلَبُوا الْإِذْنَ فِي الْجِهَادِ وَأَنْ يُؤْمَرُوا بِهِ، فَلَمَّا أُمِرُوا كَعَّ([[560]](#footnote-560)) أَكْثَرُهُمْ وَصَبَرَ الْأَقَلُّ فَنَصَرَهُمُ اللَّهُ([[561]](#footnote-561)).
* لا بد للجيوش من قائد يتولى قيادتها، لقولهم: ﴿ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللهِ ﴾ ([[562]](#footnote-562)).
* أَخْبَرَ تَعَالَى بِقِصَّةِ الملإ من بني إسرائيل، وذلك لنعتبر بها وتقتدي مِنْهَا بِمَا كَانَ مِنْ أَحْوَالِهِمْ حَسَنًا، وَنَجْتَنِبَ مَا كَانَ قَبِيحًا. وَهَذِهِ الْحِكْمَةُ فِي قَصَصِ الْأَوَّلِينَ عَلَيْنَا لِنَعْتَبِرَ بِهَا، وَأَنَّهُمْ حِينَ اسْتَوْلَى عَلَيْهِمُ الْعَدُوُّ، فَمَلَكَ بِلَادَهُمْ وَأَسَرَ أَبْنَاءَهُمْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ مَلِكٌ يَسُوسُهُمْ فِي أَمْرِ الْحَرْبِ، إِذْ هِيَ مُحْتَاجَةٌ إِلَى مَنْ يُصْدَرُ عَنْ أَمْرِهِ وَيُجْتَمَعُ عَلَيْهِ، فَسَأَلُوا نَبِيَّهُمْ أَنْ يُنْهِضَ لَهُمْ مَلِكًا بِرَسْمِ الجهاد في سبيل الله([[563]](#footnote-563)).
* امتحان المخاطَب بما طلب فعله، أو إيجادَه من غيره: هل يقوم بما يجب عليه نحوه، أم لا، لقوله تعالى: ﴿ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا ﴾ ([[564]](#footnote-564)).
* ﴿قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا ﴾ هَلْ أَنْتُمْ قَرِيبٌ مِنَ التَّوَلِّي وَالْفِرَارِ؟([[565]](#footnote-565)).
* الإنسان بفطرته يكون مستعداً لقتال من قاتله، لقولهم: ﴿ وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا ﴾، ولهذا تجد الجبان إذا حُوصر يأتي بما عنده من الشجاعة، وتكون عنده قوة للمدافعة([[566]](#footnote-566)).
* من مبيحات القتال إخراج الإنسان من بلده، وأهله ليرفع ظلم الظالمين، لقولهم: ﴿ وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا ﴾.
* قد يظن الإنسان أنه يستطيع الصبر على ترك المحظور، أو القيام بالمأمور، فإذا ابتُلي نكص، لقوله تعالى: ﴿ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ ﴾.
* ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ ﴾ أَخْبَرَ تَعَالَى أَنَّهُ لَمَّا فَرَضَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالَ وَرَأَوُا الْحَقِيقَةَ وَرَجَعَتْ أَفْكَارُهُمْ إِلَى مباشرة الحرب وأن نفوسهم رُبَّمَا قَدْ تَذْهَبُ([[567]](#footnote-567)).
* بعض السؤال يكون نكبة على السائل، كما قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ﴾([[568]](#footnote-568)).
* ﴿هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتالُ أَلَّا تُقاتِلُوا﴾.الاستفهام للتقرير والتحذير. أي إني أتوقع عدم قتالكم إذا فرض عليكم القتال، فراجعوا أنفسكم وقوتكم قبل أن تطلبوا هذا الطلب، لأنه إذا فرض عليكم ثم نكصتم على أعقابكم فإن عاقبتكم ستكون شرا لا شك في ذلك.
* وجوب القتال دفاعاً عن النفس، لأنهم لما قالوا: ﴿ وَقَدْ أُخْرِجْنَا ﴾.
* ﴿تَوَلَّوْا﴾ أَيِ اضْطَرَبَتْ نِيَّاتُهُمْ وَفَتَرَتْ عَزَائِمُهُمْ، وَهَذَا شَأْنُ الْأُمَمِ الْمُتَنَعِّمَةِ الْمَائِلَةِ إِلَى الدَّعَةِ تَتَمَنَّى الْحَرْبَ أَوْقَاتَ الْأَنَفَةِ فَإِذَا حَضَرَتِ الْحَرْبُ كَعَّتْ وَانْقَادَتْ لِطَبْعِهَا([[569]](#footnote-569)).
* نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن تمني لقاء العدو بِقَوْلِهِ:" لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَسَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاثْبُتُوا"([[570]](#footnote-570)).
* تحذير الظالم من الظلم - أيَّ ظلم كان -، لقوله تعالى: ﴿ وَاللهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴾، فإن هذه الجملة تفيد الوعيد والتهديد للظالم([[571]](#footnote-571)).
* ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ وَاللهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴾ أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ قَلِيلٍ مِنْهُمْ أَنَّهُمْ ثَبَتُوا عَلَى النِّيَّةِ الْأُولَى وَاسْتَمَرَّتْ عَزِيمَتُهُمْ عَلَى القتال في سبيل الله تعالى([[572]](#footnote-572)).
* ﴿ وَاللهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴾،أي المتولين الذين فرض عليهم القتال، ولم يقوموا به.
* ترك القتال أي ترك الواجب من الظلم.
* الظلم ينقسم إلى قسمين: إما فعل محرم، وإما ترك واجب([[573]](#footnote-573)).
* كمال تعظيم الأنبياء لله تعالى، وحسن الأدب معه، لقول نبيهم: ﴿ إِنَّ اللهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا ﴾، ولم يقل: إني بعثت.
* ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا﴾ أَيْ أَجَابَكُمْ إِلَى مَا سَأَلْتُمْ، وَكَانَ طَالُوتُ سَقَّاءً. وَقِيلَ: دَبَّاغًا. وَكَانَ عَالِمًا فَلِذَلِكَ رَفَعَهُ اللَّهُ وَطَالُوتُ وَجَالُوتُ اسْمَانِ أَعْجَمِيَّانِ مُعَرَّبَانِ، وَلِذَلِكَ لَمْ يَنْصَرِفَا، وَكَذَلِكَ دَاوُدُ([[574]](#footnote-574)).
* أفعال العباد مخلوقة لله عزّ وجلّ، لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ ﴾ ([[575]](#footnote-575)).
* وَفِي قِصَّةِ طَالُوتَ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْإِمَامَةَ لَيْسَتْ وِرَاثَةً، لِإِنْكَارِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مَا أَنْكَرُوهُ مِنَ التَّمْلِيكِ عَلَيْهِمْ مَنْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ النُّبُوَّةِ وَالْمُلْكِ، وَبَيَّنَ أَنَّ ذَلِكَ مستحق بالعلم والقوّة لَا بِالنَّسَبِ، وَدَلَّ أَيْضًا عَلَى أَنَّهُ لَا حَظَّ لِلنَّسَبِ مَعَ الْعِلْمِ، وَفَضَائِلِ النَّفْسِ، وَأَنَّهَا مُقَدَّمَةٌ عَلَيْهِ لِاخْتِيَارِ اللَّهِ طَالُوتَ عَلَيْهِمْ، لِعِلْمِهِ وَقُدْرَتِهِ، وَإِنْ كَانُوا أَشْرَفَ مِنْهُ نَسَبًا([[576]](#footnote-576)).
* اختيار الألفاظ التي يكون بها إقناع المخاطَب، وتسليمه للأمر الواقع، لقول نبيهم: ﴿إِنَّ اللهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ ﴾، فإنه أبلغ في الإقناع، والتسليم من قوله: إني بعثت لكم([[577]](#footnote-577)).
* ﴿قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا ﴾ أَيْ كَيْفَ يَمْلِكُنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ؟. جَرَوْا عَلَى سُنَّتِهِمْ فِي تَعْنِيتِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ وَحَيْدِهِمْ عَنْ أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى([[578]](#footnote-578)).
* على المعترض أن يذكر وجه اعتراضه لمخاطبه، لقولهم: ﴿ قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ ﴾.
* أن الملك تتوطد أركانه إذا كان للإنسان مزية في حسبه، أو نسبه، أو علمه، أو قوته، يؤخذ هذا أولاً من قولهم: ﴿ أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ ﴾، وثانياً من قوله: ﴿ إِنَّ اللهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ ﴾ ([[579]](#footnote-579)).
* يجب أن يختار المجيب ما يكون الإقناع به بادئاً بالأهم فالأهم، لقول نبيهم في جوابه: ﴿ إِنَّ اللهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ... ﴾ إلخ، فبدأ بذكر ما لا جدال فيه - وهو اصطفاء الله عليهم -، ثم ذكر بقية المؤهلات: وهي أن الله زاده بسطة في العلم، وتدبير الأمة، والحروب، وغير ذلك، وأن الله زاده بسطة في الجسم: ويشمل القوة، والطول.
* ﴿قَالَ إِنَّ اللهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ﴾ أَيِ اخْتَارَهُ وَهُوَ الْحُجَّةُ الْقَاطِعَةُ، وَبَيَّنَ لَهُمْ مَعَ ذَلِكَ تَعْلِيلَ اصْطِفَاءِ طَالُوتَ([[580]](#footnote-580)).
* في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ ﴾، بيان أن تقدير الله عزّ وجلّ فوق كل تصور، مع أنهم قَدَحوا فيه من وجهين: أنهم أحق بالملك منه، وأنه فقير، فبيّن نبيهم أن الله اصطفاه عليكم بما تقتضيه الحكمة([[581]](#footnote-581)).
* ﴿قَالَ إِنَّ اللهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ﴾ أَيِ اخْتَارَهُ صَفْوَةً، إِذْ هُوَ أَعْلَمُ تَعَالَى بِالْمَصَالِحِ، فَلَا تَعْتَرِضُوا عَلَى اللَّهِ([[582]](#footnote-582)).
* ﴿وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ﴾ وَهُوَ بَسْطَتُهُ فِي الْعِلْمِ الَّذِي هُوَ مِلَاكُ الْإِنْسَانِ، وَالْجِسْمُ الَّذِي هُوَ مُعِينُهُ فِي الْحَرْبِ وَعُدَّتُهُ عِنْدَ اللِّقَاءِ، فَتَضَمَّنَتْ بَيَانَ صِفَةِ الْإِمَامِ وَأَحْوَالِ الْإِمَامَةِ، وَأَنَّهَا مُسْتَحَقَّةٌ بِالْعِلْمِ وَالدِّينِ وَالْقُوَّةِ لَا بِالنَّسَبِ ([[583]](#footnote-583)).
* ﴿وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ﴾ فِي الْعِلْمِ بِالْحُرُوبِ، وَالظَّاهِرُ عِلْمُ الدِّيَانَاتِ وَالشَّرَائِعِ، وَقِيلَ: قَدْ أُوحِيَ إِلَيْهِ ونبىء، وَأَمَّا الْبَسْطَةُ فِي الْجِسْمِ فَقِيلَ: أُرِيدَ بِذَلِكَ مَعَانِي: الْخَيْرِ، وَالشَّجَاعَةِ، وَقَهْرِ الْأَعْدَاءِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ: الِامْتِدَادُ، وَالسَّعَةُ فِي الْجِسْمِ([[584]](#footnote-584)).
* كلما كان ولي الأمر ذا بسطة في العلم، وتدبير الأمور، والجسم، والقوة كان أقوَم لملكه، وأتم لإمرته، لقوله تعالى: ﴿ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ ﴾.
* ملك بني آدم مُلك لله، لقوله تعالى: ﴿ وَاللهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ ﴾، فهذا المَلِك في مملكته هو في الحقيقة ما مَلَكَ إلا بإذن الله عزّ وجلّ، فالمُلْك لله سبحانه وتعالى وحده يؤتيه من يشاء([[585]](#footnote-585)).

........................

# القسم السادس والسبعون: الآية 248-249

**وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَى وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (248) فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُو اللهِ كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللهِ وَاللهُ مَعَ الصَّابِرِينَ (249)**

* آيَةَ: علامة.
* التَّابُوتُ: صندوق وضعت فيه بعض آثار موسى وهارون عليهما السلام.
* سَكِينَةٌ: ما تسكن إليه النفس ويطمئن به القلب.
* شَرِبَ: الشرب: تناول الماء بالفم من موضعه، وابتلاعه دون أن يستخدم أداة.
* يَطْعَمْهُ: طَعِمَ: ذاق الشيء.
* بقيّة كل شيء: سلامته، مشتقة من البقاء.
* مُبْتَلِيكُمْ: مختبركم.
* غُرْفَةً: أي مقدار الذي يكون في الكف عند الإغتراف.
* الفئة: الجماعة.
* من رحمة الله سبحانه وتعالى بعباده، أنه يبعث بالآيات حتى تطمئن القلوب وتقوم الحجة، لقوله تعالى: ﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ ﴾.
* اشتمل التابوت على ما تركه آل موسى، وآل هارون من العلم، والحكمة.
* كان في التابوت سكينة للقوم تسكن إليه نفوسهم، وقلوبهم، ويزدادون قوة في مطالبهم
* إذا نزلت السكينة في القلب اطمأن الإنسان، وارتاح، وانشرح صدره لأوامر الشريعة، وقَبِلها قبولاً تاماً، لقوله تعالى: ﴿ فِيهِ سَكِينَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾.
* الملائكة أجسام([[586]](#footnote-586))، لقوله تعالى: ﴿ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ ﴾.
* إثبات الملائكة، لقوله تعالى: ﴿ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ ﴾، وفي قوله تعالى: ﴿ الْمَلَائِكَةُ ﴾ دليل على أن التابوت كبير([[587]](#footnote-587)).
* المؤمن هو الذي ينتفع بالآيات، لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾.
* ﴿فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ﴾ أي: لما تملَّك طالوت ببني إسرائيل واستقر له الملك تجهزوا لقتال عدوهم، فلما فصل طالوت بجنود بني إسرائيل وكانوا عددا كثيرا وجما غفيرا، امتحنهم بأمر الله ليتبين الثابت المطمئن ممن ليس كذلك([[588]](#footnote-588)).
* امتحن طالوت جنوده على ثلاثة أوجه:  
  الوجه الأول: من شرب من النهر كثيراً، فهذا قد تبرأ منه.  
  الوجه الثاني: من لم يشرب شيئاً، فهذا من طالوت - أي من جنوده المقربين.   
  الوجه الثالث: من شرب منه غرفة بيده، فهذا لم يتبرأ منه، وظاهر الآية أنه مثل الوجه الثاني.
* كان امتحان طالوت ليعلم به من يصبر على المشقة ممن لا يصبر، فهو كالترويض والتمرين على الصبر، وليعلم به من يمتثل أوامر القائد، ومن لا يمتثل.
* يجب على القائد أن يمنع من لا يصلح للحرب سواء كان مخذلاً، أو مرجفاً، أو ملحداً، لقوله تعالى: ﴿ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ ﴾([[589]](#footnote-589)).
* ﴿ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي ﴾ فهو عاص ولا يتبعنا لعدم صبره وثباته ولمعصيته([[590]](#footnote-590)).
* ﴿ وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ ﴾ أي: لم يشرب منه فإنه مني.
* القليل من الناس هم الذين يصبرون عند البلوى، لقوله تعالى: ﴿ فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ ﴾ ([[591]](#footnote-591)).
* أكثر عباد الله لا ينفذ أمر الله، لقوله تعالى: ﴿ فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ ﴾
* يرحم الله عزّ وجلّ الخلق عند الابتلاء بما يكون فيه بقاء حياتهم، لقوله تعالى هنا: ﴿ إِلَّا مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ ﴾، لأنهم لا بد أن يشربوا للنجاة من الموت.
* ﴿ إِلا مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ ﴾ فلا جناح عليه في ذلك، ولعل الله أن يجعل فيها بركة فتكفيه، وفي هذا الابتلاء ما يدل على أن الماء قد قل عليهم ليتحقق الامتحان، فعصى أكثرهم وشربوا من النهر الشرب المنهي عنه، ورجعوا على أعقابهم ونكصوا عن قتال عدوهم وكان في عدم صبرهم عن الماء ساعة واحدة أكبر دليل على عدم صبرهم على القتال الذي سيتطاول وتحصل فيه المشقة الكبيرة، وكان في رجوعهم عن باقي العسكر ما يزداد به الثابتون توكلا على الله، وتضرعا واستكانة وتبرؤا من حولهم وقوتهم، وزيادة صبر لقلتهم وكثرة عدوهم([[592]](#footnote-592)).
* ﴿ فَلَمَّا جَاوَزَهُ ﴾ أي: النهر ﴿ هُوَ ﴾ أي: طالوت ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ ﴾ وهم الذين أطاعوا أمر الله ولم يشربوا من النهر الشرب المنهي عنه فرأوا... قلتهم وكثرة أعدائهم.
* اليقين يحمل الإنسان على الصبر، والتحمل، والأمل، والرجاء، لقوله تعالى: ﴿ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُو اللهِ كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللهِ وَاللهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ ([[593]](#footnote-593)).
* الإيمان موجب للصبر، والتحمل، لقوله تعالى: ﴿ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُو اللهِ كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللهِ وَاللهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾.
* ﴿ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلاقُو اللَّهِ ﴾ أي: يستيقنون ذلك، وهم أهل الإيمان الثابت واليقين الراسخ، مثبتين لباقيهم ومطمئنين لخواطرهم، وآمرين لهم بالصبر([[594]](#footnote-594)).
* الظن يأتي في محل اليقين، بمعنى أنه يستعمل الظن استعمال اليقين، لقوله تعالى: ﴿ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُو اللهِ ﴾ ([[595]](#footnote-595)).
* ﴿ كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ أي: بإرادته ومشيئته فالأمر لله تعالى، والعزيز من أعزه الله، والذليل من أذله الله، فلا تغني الكثرة مع خذلانه، ولا تضر القلة مع نصره([[596]](#footnote-596)).
* إثبات ملاقاة الله، لقوله تعالى: ﴿ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُو اللهِ ﴾، كما قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَاقِيهِ ﴾ ([[597]](#footnote-597)).
* قال كثير منهم ﴿ لا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ ﴾ لكثرتهم وعَددهم وعُددهم ([[598]](#footnote-598)).
* الجبان في ذُعر دائم، ورعب،لقولهم﴿لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ﴾ ([[599]](#footnote-599)).
* جواز إخبار الإنسان بالواقع إذا لم يترتب عليه مفسدة، لأنهم قالوا: ﴿ لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ ﴾.
* أن الوقائع، والحوادث لا تكون إلا بإذن الله، وهذا يشمل ما كان من فعله تعالى، وفعل مخلوقاته، لقوله تعالى: ﴿ بِإِذْنِ اللهِ ﴾.
* فضيلة الصبر، إثبات المعية لله عزّ وجلّ، لقوله تعالى: ﴿ وَاللهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾.
* ﴿ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ بالنصر والمعونة والتوفيق، فأعظم جالب لمعونة الله صبر العبد لله، فوقعت موعظته في قلوبهم وأثرت معهم([[600]](#footnote-600)).

.......................

.........

# القسم السابع والسبعون: الآية 250-252

**وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ (250) فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللهِ وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ (251) تِلْكَ آيَاتُ اللهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ (252)**

* بَرَزُوا: ظهروا.
* أَفْرِغْ عَلَيْنا صَبْراً: أي اصبب كما يفرغ الدّلو، أي يصبّ.
* الْحِكْمَةَ: النبوة.
* ثَبِّتْ أَقْدامَنا: شجّع قلوبنا وقوّها حتى لا نفارق مواطن القتال منهزمين.
* أن من تمام العبودية أن يلجأ العبد إلى ربه عند الشدائد، لقوله تعالى: ﴿ وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا ﴾ ([[601]](#footnote-601)).
* لما برزوا لجالوت وجنوده ﴿ قَالُوا ﴾ جميعهم ﴿ رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا ﴾ أي: قو قلوبنا، وأوزعنا الصبر، وثبت أقدامنا عن التزلزل والفرار، وانصرنا على القوم الكافرين([[602]](#footnote-602)).
* ﴿أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْراً﴾ شبّه حالهم والله تعالى يفيض عليهم بالصبر بحال الماء يصب ويفرغ على الجسم فيعمه كله، ظاهره وباطنه فيلقي في القلب برداً وسلاماً وهدوءاً واطمئناناً([[603]](#footnote-603)).
* الاستعانة بالله والصبر والالتجاء إليه سبب النصر، قال تعالى: ﴿ وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾([[604]](#footnote-604)).
* اضطرار الإنسان إلى ربه في تثبيت قدمه على طاعة الله، لقوله تعالى: ﴿ وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا ﴾ ([[605]](#footnote-605)).
* التجاء الإنسان إلى الله عند الشدائد سبب لنجاته، وإجابة دعوته، لقوله تعالى بعد ذلك: ﴿ فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللهِ ﴾.
* ﴿ فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُدُ ﴾ عليه السلام، وكان مع جنود طالوت، ﴿ جَالُوتَ ﴾ أي: باشر قتل ملك الكفار بيده لشجاعته وقوته وصبره ([[606]](#footnote-606)).
* ﴿ وَآتَاهُ اللَّهُ ﴾ أي: آتى الله داود ﴿ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ أي: منَّ عليه بتملكه على بني إسرائيل مع الحكمة، وهي النبوة المشتملة على الشرع العظيم والصراط المستقيم.
* لم يقولوا أنصرنا على أعدائنا، وإنما قالوا ﴿ وَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾ كأنهم يقولون: انصرنا عليهم من أجل كفرهم، وهذا في غاية ما يكون من البعد عن العصبية، والحمية، يعني ما طلبنا أن تنصرنا عليهم إلا لأنهم كافرون([[607]](#footnote-607)).
* مَنْ صَدَق اللجوء إلى الله، وأحسن الظن به أجاب الله دعاءه.
* يجب على المرء إذا اشتدت به الأمور أن يرجع إلى الله عزّ وجلّ.
* إضافة الحوادث إلى الله عزّ وجلّ - وإن كان من فعل الإنسان، لقوله تعالى: ﴿ فَهَزَمُوهُمْ ﴾: هذا فعلهم - لكن ﴿ بِإِذْنِ اللهِ ﴾، فالله هو الذي أذن بانتصار هؤلاء، وخذلان هؤلاء.
* شجاعة داود - عليه الصلاة والسلام -، حيث قتل جالوت حين برز لهم، والشجاعة عند المبارزة لها أهمية عظيمة، لأنه إذا قُتِل المبارِز أمام جنده فلا شك أنه سيجعل في قلوبهم الوهن، والرعب.
* أوتي داود - عليه الصلاة والسلام - الملك، والنبوة، لقوله تعالى: ﴿ وَآتَاهُ اللهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ ﴾.
* ﴿ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ ﴾ من العلوم الشرعية والعلوم السياسية، فجمع الله له الملك والنبوة، وقد كان من قبله من الأنبياء يكون الملك لغيرهم([[608]](#footnote-608)).
* أن الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - ليس عندهم من العلم إلا ما علمهم الله، لقوله تعالى: ﴿ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ ﴾، فالنبي نفسه لا يعلم الغيب، ولا يعلم الشرع إلا ما آتاه الله .
* أن الله عزّ وجلّ يدفع الناس بعضهم ببعض لتصلح الأرض، ومن عليها، لقوله تعالى: ﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ ﴾، وفساد الأرض يكون بالمعاصي، وترك الواجبات، لقوله تعالى: ﴿ ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ ([[609]](#footnote-609))، وقوله تعالى: ﴿ وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ ﴾ ([[610]](#footnote-610)).
* إن من رحمته وسننه الجارية أن يدفع ضرر الكفار والمنافقين بالمؤمنين المقاتلين، وأنه لولا ذلك لفسدت الأرض باستيلاء الكفر وشعائره عليها، قال تعالى: ﴿ وَلَوْلا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الأرْضُ ﴾([[611]](#footnote-611)).
* إثبات حكمة الله، حيث جعل الناس يدفع بعضهم بعضاً ليقوم دين الله، فدفعَ الكافرين بجهاد المؤمنين، لأنه لو جعل السلطة لقوم معينين لأفسدوا الأرض، لأنه لا معارض لهم، ولكن الله عزّ وجلّ يعارض هذا بهذا([[612]](#footnote-612)).
* هدم بيوت العبادة من الفساد في الأرض، لقوله تعالى: ﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾([[613]](#footnote-613))، وهذا تفسير لقوله تعالى هنا: ﴿ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ ﴾، أو هو ذكر لنوع من الفساد([[614]](#footnote-614)).
* ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ حيث شرع لهم الجهاد الذي فيه سعادتهم والمدافعة عنهم ومكنهم من الأرض بأسباب يعلمونها، وأسباب لا يعلمونها([[615]](#footnote-615)).
* إثبات فضل الله تعالى على جميع الخلق، لقوله تعالى: ﴿ وَلَكِنَّ اللهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ حتى الكفار، لكن فضل الله على الكفار فضل في الدنيا فقط بإعطائهم ما به قوام أبدانهم، أما في الآخرة فيعاملهم بعدله بعذابهم في النار أبد الآبدين، وأما بالنسبة للمؤمنين فإن الله يعاملهم بالفضل في الدنيا، والآخرة([[616]](#footnote-616)).
* ﴿ وَلَكِنَّ اللهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ بَيَّنَ سُبْحَانَهُ أَنَّ دَفْعَهُ بِالْمُؤْمِنِينَ شَرَّ الْكَافِرِينَ فَضْلٌ مِنْهُ ونعمة([[617]](#footnote-617)).
* ﴿ تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ ﴾ أي: بالصدق الذي لا ريب فيها المتضمن للاعتبار والاستبصار وبيان حقائق الأمور([[618]](#footnote-618)).
* أن الله تعالى يتلو على نبيه ما أوحاه إليه، لقوله عزّ وجلّ: ﴿ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ ﴾ ([[619]](#footnote-619)).
* أن القرآن كله حق من الله، ونازل بالحق، لأن الباء في قوله تعالى﴿ بِالْحَقِّ ﴾ للمصاحبة، والملابسة أيضاً، فهو نازل من عند الله حقاً، وهو كذلك مشتمل على الحق، وليس فيه كذب في أخباره، ولا جور في أحكامه، بل أحكامه كلها عدل، وأخباره كلها صدق([[620]](#footnote-620)).
* ﴿ وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ فهذه شهادة من الله لرسوله برسالته التي من جملة أدلتها ما قصه الله عليه من أخبار الأمم السالفين والأنبياء وأتباعهم وأعدائهم التي لولا خبر الله إياه لما كان عنده بذلك علم بل لم يكن في قومه من عنده شيء من هذه الأمور، فدل أنه رسول الله حقا ونبيه صدقا الذي بعثه بالحق ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون([[621]](#footnote-621)).
* إثبات رسالة النبي ، لقوله تعالى: ﴿ وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴾ ([[622]](#footnote-622)).
* أن هناك رسلاً آخرين غير الرسول، لقوله تعالى: ﴿لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴾، ولكنه كان خاتم النبيين، إذ لا نبي بعده.

.................

# القسم الثامن والسبعون: الآية 253-254

**تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ وَلَوْ شَاءَ اللهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنِ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللهُ مَا اقْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ (253) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ (254)**

* الْبَيِّنَاتِ: المعجزات الواضحات.
* رُوحِ الْقُدُسِ: جبريل .
* خُلَّةٌ: مودة وصداقة.
* تفاضل الرسل فيما بينهم بحسب جهادهم وصبرهم وما أهلهم الله تعالى له من الكمال([[623]](#footnote-623)).
* ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ يخبر تعالى أنه فضل بعض الرسل على بعض بما خصهم من بين سائر الناس بإيحائه وإرسالهم إلى الناس، ودعائهم الخلق إلى الله، ثم فضل بعضهم على بعض بما أودع فيهم من الأوصاف الحميدة والأفعال السديدة والنفع العام([[624]](#footnote-624)).
* في تخصيص موسى وعيسى (عليهما السلام) من بين الأنبياء بالذكر في هذه الآية لما أوتيا من الآيات الظاهرة والمعجزات الباهرة، مع الكتابين العظيمين المشهورين([[625]](#footnote-625)).
* ﴿مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ﴾ فمنهم من كلمه الله كموسى بن عمران خصه بالكلام، ومنهم من رفعه على سائرهم درجات كنبينا صلى الله عليه وسلم الذي اجتمع فيه من الفضائل ما تفرق في غيره، وجمع الله له من المناقب ما فاق به الأولين والآخرين([[626]](#footnote-626)).
* ذم الاختلاف في الدين وأنه مصدر شقاء وعذاب([[627]](#footnote-627)).
* وَلا خُلَّةٌ: أي لا مودّة وصداقة متناهية في الإخلاص([[628]](#footnote-628)).
* الرسل عليهم السلام يتفاضلون، لقوله تعالى: ﴿ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْض﴾([[629]](#footnote-629)).
* فضل الله يؤتيه من يشاء، حتى خواص عباده يفضل بعضهم على بعض، لأن الرسل هم أعلى أصناف بني آدم، ومع ذلك يقع التفاضل بينهم بتفضيل الله([[630]](#footnote-630)).
* إثبات الكلام لله عزّ وجلّ، لقوله تعالى: ﴿ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللهُ ﴾، وكلام الله عزّ وجلّ عند أهل السنة، والجماعة من صفاته الذاتية الفعلية([[631]](#footnote-631)).
* كلام الله للإنسان يعتبر رفعة له، لأن الله تعالى ساق قوله: ﴿ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللهُ ﴾ على سبيل الثناء، والمدح([[632]](#footnote-632)).
* الفضائل مراتب، ودرجات، لقوله تعالى: ﴿ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ ﴾، وهذا يشمل الدرجات الحسية، والدرجات المعنوية([[633]](#footnote-633)).
* ﴿ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ ﴾ الدالات على نبوته وأنه عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه([[634]](#footnote-634)).
* إثبات أن عيسى نبي من أنبياء الله، لقوله تعالى: ﴿ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ ﴾([[635]](#footnote-635)).
* البشر مهما كانوا فهم في حاجة إلى من يؤيدهم، ويقويهم، لقوله تعالى: ﴿ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ ﴾ ([[636]](#footnote-636)).
* الرد على النصارى في زعمهم أن عيسى إله، لقوله تعالى: ﴿ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ ﴾، أي قويناه، ولازم ذلك أنه يحتاج إلى تقوية، والذي يحتاج إلى تقوية لا يصلح أن يكون ربًّا، وإلهاً.
* ﴿ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ أي: بالإيمان واليقين الذي أيده به الله وقواه على ما أمر به، وقيل أيده بجبريل عليه السلام يلازمه في أحواله([[637]](#footnote-637)).
* الثناء على جبريل عليه السلام حيث وصف بأنه روح القدس ومن وجه آخر: حيث كان مؤيِّداً للرسل بإذن الله، لقوله تعالى: ﴿ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾.
* إثبات المشيئة لله سبحانه وتعالى، لقوله تعالى: ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ ﴾.
* قتال الكفار للمؤمنين كان عن عناد، واستكبار، لا عن جهل، لقوله تعالى: ﴿مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ ﴾([[638]](#footnote-638)).
* ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ ﴾ الموجبة للاجتماع على الإيمان([[639]](#footnote-639)).
* لطف الله بالعباد، حيث كان لا يبعث رسولاً إلا ببينة تشهد بأنه رسول([[640]](#footnote-640)).
* بيان حكمة الله عزّ وجلّ في انقسام الناس إلى مؤمن، وكافر، لقوله تعالى: ﴿ وَلَكِنِ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ ﴾، ولولا هذا ما استقام الجهاد، ولا حصل الامتحان([[641]](#footnote-641)).
* ﴿ وَلَكِنِ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ ﴾ فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ بَغْيًا وَحَسَدًا وَعَلَى حُطَامِ الدُّنْيَا، وَذَلِكَ كُلُّهُ بِقَضَاءٍ وَقَدَرٍ وَإِرَادَةٍ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَوْ شَاءَ خِلَافَ ذَلِكَ لَكَانَ وَلَكِنَّهُ الْمُسْتَأْثِرُ بِسِرِّ الْحِكْمَةِ فِي ذَلِكَ الْفِعْلِ لِمَا يُرِيدُ([[642]](#footnote-642)).
* ﴿ وَلَكِنِ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ ﴾ فكان موجب هذا الاختلاف التفرق والمعاداة والمقاتلة، ومع هذا فلو شاء الله بعد هذا الاختلاف ما اقتتلوا، فدل ذلك على أن مشيئة الله نافذة غالبة للأسباب، وإنما تنفع الأسباب مع عدم معارضة المشيئة، فإذا وجدت اضمحل كل سبب، وزال كل موجب([[643]](#footnote-643)).
* إثبات أن الله سبحانه وتعالى هو خالق أفعال العباد، لقوله تعالى: ﴿ اللهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴾، مع أن الفعل فعل العبد: فالاقتتال فعل العبد، والاختلاف فعل العبد، لكن لما كان صادراً بمشيئة الله عزّ وجلّ وبخلقه، أضافه الله عزّ وجلّ إلى نفسه([[644]](#footnote-644)).
* ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ فإرادته غالبة ومشيئته نافذة، وفي هذا ونحوه دلالة على أن الله تعالى لم يزل يفعل ما اقتضته مشيئته وحكمته، ومن جملة ما يفعله ما أخبر به عن نفسه وأخبر به عنه رسوله صلى الله عليه وسلم من الاستواء والنزول والأقوال، والأفعال التي يعبرون عنها بالأفعال الاختيارية([[645]](#footnote-645)).
* إثبات الإرادة لله، لقوله تعالى: ﴿ وَلَكِنَّ اللهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴾ ([[646]](#footnote-646)).
* فضيلة الإنفاق مما أعطانا الله، لقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾، حيث صدرها بالنداء([[647]](#footnote-647)).
* الإنفاق من مقتضى الإيمان، وأن البخل نقص في الإيمان، ولهذا لا يكون المؤمن بخيلاً، المؤمن جواد بعلمه، جواد بجاهه، جواد بماله، جواد ببدنه.
* ﴿أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ﴾ وهذا من لطف الله بعباده أن أمرهم بتقديم شيء مما رزقهم الله، من صدقة واجبة ومستحبة، ليكون لهم ذخرا وأجرا موفرا في يوم يحتاج فيه العاملون إلى مثقال ذرة من الخير([[648]](#footnote-648)).
* بيان منة الله علينا في الرزق، لقوله تعالى: ﴿ مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ ﴾، ثم للأمر بالإنفاق في سبيله، والإثابة عليه، لقوله تعالى: ﴿ أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ ﴾.
* التنبيه على أن الإنسان لا يحصل الرزق بمجرد كسبه، الكسب سبب، لكن المسبِّب هو الله عز وجل، لقوله تعالى: ﴿ مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ ﴾، فلا ينبغي أن يعجب الإنسان بنفسه حتى يجعل ما اكتسبه من رزق من كسبه، وعمله، كما في قول القائل: إنما أوتيته على علم عندي([[649]](#footnote-649)).
* إذا مات الميت فكأنما قامت القيامة في حقه، لقوله تعالى: ﴿ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ... ﴾.
* ﴿لا بَيْعٌ فِيهِ وَلا خُلَّةٌ وَلا شَفَاعَةٌ﴾ فلا بيع فيه ولو افتدى الإنسان نفسه بملء الأرض ذهبا ليفتدي به من عذاب يوم القيامة ما تقبل منه، ولم ينفعه خليل ولا صديق لا بوجاهة ولا بشفاعة، وهو اليوم الذي فيه يخسر المبطلون ويحصل الخزي على الظالمين، وهم الذين وضعوا الشيء في غير موضعه، فتركوا الواجب من حق الله وحق عباده وتعدوا الحلال إلى الحرام([[650]](#footnote-650)).
* إن ذلك اليوم ليس فيه إمكان أن يصل إلى مطلوبه بأي سبب من أسباب الوصول إلى المطلوب في الدنيا، كالبيع، والصداقة، والشفاعة، وإنما يصل إلى مطلوبه بطاعة الله([[651]](#footnote-651)).
* أعظم أنواع الظلم الكفر بالله الذي هو وضع العبادة التي يتعين أن تكون لله فيصرفها الكافر إلى مخلوق مثله، فلهذا قال تعالى: ﴿ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ وهذا من باب الحصر، أي: الذين ثبت لهم الظلم التام، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾([[652]](#footnote-652)).
* الكفر أعظم الظلم، ووجه الدلالة منه: حصر الظلم في الكافرين، وطريق الحصر هنا ضمير الفصل: ﴿هم﴾ ([[653]](#footnote-653)).
* لا ينتفع الإنسان بماله بعد موته، لقوله تعالى: ﴿ أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ ﴾، لكن هذا مقيد بما صح عن رسول الله أنه قال: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة: من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له» ([[654]](#footnote-654)).
* ظاهر الآية الكريمة أن الإنفاق مطلق في أي وجه من وجوه الخير، ولكن هذا الإطلاق مقيداً بالآيات الأُخر التي تدل على أن الإنفاق المأمور به ما كان في سبيل الله - أي في شرعه ([[655]](#footnote-655)).
* التحذير من الغفلة والأخذ بأسباب النجاة يوم القيامة حيث لا فداء ولا خلة تنفع ولا شفاعة ومن أقوى الأسباب الإيمان والعمل الصالح وإنفاق المال تقرباً إلى الله تعالى في الجهاد وغيره([[656]](#footnote-656)).
* ظاهر الآية نفي الشفاعة مطلقاً، لكن النصوص الأخرى دلت على أن هناك شفاعة، لكن لها ثلاثة شروط: رضى الله عن الشافع، وعن المشفوع له، وإذنه في الشفاعة([[657]](#footnote-657)).
* الكافرين لا تنفعهم الشفاعة، لأنه تعالى أعقب قوله: ﴿ وَلَا شَفَاعَةٌ ﴾ بقوله تعالى: ﴿ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾، ويؤيد ذلك قوله تعالى: ﴿فما تنفعهم شفاعة الشافعين﴾ ([[658]](#footnote-658)).
* وَالْكافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ: لأنّ ظلمهم أشدّ، فكأنّه لا ظالم إلّا هم، نظيره قوله تعالى: ﴿إِنَّما يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبادِهِ الْعُلَماءُ﴾ ([[659]](#footnote-659)).
* قَالَ عَطَاءُ بْنُ دِينَارٍ: وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَالَ﴿ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ وَلَمْ يَقُلْ وَالظَّالِمُونَ هم الكافرون([[660]](#footnote-660)).

....................

# القسم التاسع والسبعون: الآية 255-256

**اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ (255) لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (256)**

* الْحَيُّ: الدائم الحياة.
* الْقَيُّومُ: القائم الدائم الذي لا يزول.
* تَأْخُذُهُ: تغلبه وتستولي عليه.
* السّنة: ابتداء النّعاس في الرّأس، فإذا خالط القلب صار نوما.
* يَؤُدُهُ: يثقله، يقال: ما آدك فهو آئد لي، أي ما أثقلك فهو لي مثقل.
* الرُّشْدُ: طريق الهدى والإيمان.
* الْغَيِّ: الضّلال.
* الطَّاغُوتِ: الأصنام. والطاغوت من الإنس والجنّ: شياطينهم يكون واحدا وجمعا واشتقاقه من الطّغيان، وهو مجاوزة الحدّ.
* استمسك بالعروة الوثقى: شبه المستمسك بدين الإِسلام بالمستمسك بالحبل المحكم.
* لَا انْفِصامَ: لا انقطاع.
* إثبات هذه الأسماء الخمسة، وهي ﴿الله﴾، ﴿الحي﴾، ﴿القيوم﴾، ﴿العلي﴾، ﴿العظيم﴾، وما تضمنته من الصفات([[661]](#footnote-661)).
* ﴿اللَّهُ لا إِلَهَ إِلا هُوَ ﴾ أي: لا معبود بحق سواه، فهو الإله الحق الذي تتعين أن تكون جميع أنواع العبادة والطاعة والتأله له تعالى، لكماله وكمال صفاته وعظيم نعمه، ولكون العبد مستحقا أن يكون عبدا لربه، ممتثلا أوامره مجتنبا نواهيه، وكل ما سوى الله تعالى باطل، فعبادة ما سواه باطلة، لكون ما سوى الله مخلوقا ناقصا مدبرا فقيرا من جميع الوجوه، فلم يستحق شيئا من أنواع العبادة ([[662]](#footnote-662)).
* إثبات انفراد الله تعالى بالألوهية في قوله تعالى: ﴿ اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ ([[663]](#footnote-663)).
* ﴿ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ هذان الاسمان الكريمان يدلان على سائر الأسماء الحسنى دلالة مطابقة وتضمنا ولزوما، فالحي من له الحياة الكاملة المستلزمة لجميع صفات الذات، كالسمع والبصر والعلم والقدرة، ونحو ذلك، والقيوم: هو الذي قام بنفسه وقام بغيره، وذلك مستلزم لجميع الأفعال التي اتصف بها رب العالمين من فعله ما يشاء من الاستواء والنزول والكلام والقول والخلق والرزق والإماتة والإحياء، وسائر أنواع التدبير، كل ذلك داخل في قيومية الباري، ولهذا قال بعض المحققين: إنهما الاسم الأعظم الذي إذا دعي الله به أجاب، وإذا سئل به أعطى([[664]](#footnote-664)).
* إثبات صفة الحياة لله عز وجل، وهي حياة كاملة: لم تسبق بعدم، ولا يلحقها زوال، ولا توصف بنقص، كما قال تعالى: ﴿ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ ([[665]](#footnote-665))، وقال تعالى: ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ ﴾ ([[666]](#footnote-666)) وقال تعالى: ﴿ وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴾ ([[667]](#footnote-667)).
* إثبات القيومية لله عز وجل، لقوله تعالى: ﴿ الْقَيُّومُ ﴾ ([[668]](#footnote-668)).
* الله تعالى غني عما سواه، وأن كل شيء مفتقر إليه تعالى.
* تضمن الآية لاسم الله الأعظم الثابت في قوله تعالى: ﴿ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾، وقد ذكر هذان الاسمان الكريمان في ثلاثة مواضع من القرآن: في «البقرة»، و «آل عمران»، و «طه»، في «البقرة»: ﴿ اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾([[669]](#footnote-669))، وفي «آل عمران»: ﴿ اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾([[670]](#footnote-670))، وفي «طه»: ﴿ وَعَنَتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ ﴾ ([[671]](#footnote-671))، قال أهل العلم: وإنما كان الاسم الأعظم في اجتماع هذين الاسمين، لأنهما تضمنا جميع الأسماء الحسنى، فصفة الكمال في ﴿الحي﴾، وصفة الإحسان، والسلطان في ﴿ الْقَيُّومُ ﴾ ([[672]](#footnote-672)).
* امتناع السِّنَة والنوم لله عز وجل، وذلك لكمال حياته، وقيوميته، بحيث لا يعتريهما أدنى نقص، لقوله تعالى: ﴿ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ﴾ ([[673]](#footnote-673)).
* من تمام حياته وقيوميته أن﴿ لا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلا نَوْمٌ ﴾ والسنة النعاس([[674]](#footnote-674)).
* في قوله تعالى ﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ بدأ بالسنة ثم النوم لأن السِّنة وهي النعاس تسبق النوم ([[675]](#footnote-675)).
* إثبات الصفات المنفية، لقوله تعالى: ﴿ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا ﴾، و «الصفات المنفية» ما نفاه الله عن نفسه، وهي متضمنة لثبوت كمال ضدها([[676]](#footnote-676)).
* عموم ملك الله، لقوله تعالى: ﴿ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾.  
  ويتفرع على كون الملك لله ألا نتصرف في ملكه إلا بما يرضاه([[677]](#footnote-677)).
* تسلية الإنسان على المصائب، ورضاه بقضاء الله عز وجل، وقدره، لأنه متى علم أن الملك لله وحده رضي بقضائه، وسلّم، ولهذا كان في تعزية النبي لابنته أنه قال: «إن لله ما أخذ وله ما أعطى وكل شيء عنده بأجل مسمى» ([[678]](#footnote-678)).
* عدم إعجاب الإنسان بما حصل بفعله، لأن هذا من الله، والملك له([[679]](#footnote-679)).
* ﴿ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأرْضِ ﴾ أي: هو المالك وما سواه مملوك وهو الخالق الرازق المدبر وغيره مخلوق مرزوق مدبر لا يملك لنفسه ولا لغيره مثقال ذرة في السماوات ولا في الأرض([[680]](#footnote-680)).
* اختصاص الله تعالى بهذا الملك، يؤخذ من تقديم الخبر: ﴿ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ ﴾، لأن الخبر حقه التأخير، فإذا قُدِّم أفاد الحصر([[681]](#footnote-681)).
* إثبات أن السموات عدد، لقوله تعالى: ﴿ السَّمَاوَاتِ ﴾، وأما كونها سبعاً، أو أقل، أو أكثر، فمن دليل آخر.
* ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلا بِإِذْنِهِ ﴾ أي: لا أحد يشفع عنده بدون إذنه، فالشفاعة كلها لله تعالى، ولكنه تعالى إذا أراد أن يرحم من يشاء من عباده أذن لمن أراد أن يكرمه من عباده أن يشفع فيه، لا يبتدئ الشافع قبل الإذن([[682]](#footnote-682)).
* كمال سلطان الله لقوله تعالى: ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴾، وهذا غير عموم الملك، لكن إذا انضمت قوة السلطان إلى عموم الملك صار ذلك أكمل، وأعلى([[683]](#footnote-683)).
* إثبات الإذن - وهو الأمر -، لقوله تعالى: ﴿ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴾ ([[684]](#footnote-684)).
* ﴿ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ ﴾ أي: ما مضى من جميع الأمور([[685]](#footnote-685)).
* إثبات علم الله، وأنه عام في الماضي، والحاضر، والمستقبل، لقوله تعالى: ﴿ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ﴾ ([[686]](#footnote-686)).
* ﴿ وَمَا خَلْفَهُمْ ﴾ أي: ما يستقبل منها، فعلمه تعالى محيط بتفاصيل الأمور، متقدمها ومتأخرها، بالظواهر والبواطن، بالغيب والشهادة، والعباد ليس لهم من الأمر شيء ولا من العلم مثقال ذرة إلا ما علمهم تعالى([[687]](#footnote-687)).
* إن الله عز وجل لا يحاط به علماً كما لا يحاط به سمعاً، ولا بصراً، قال تعالى: ﴿ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ ﴾([[688]](#footnote-688))، وقال تعالى: ﴿ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ ﴾([[689]](#footnote-689)).
* إننا لا نعلم شيئاً عن معلوماته إلا ما أعلمنا به، لقوله تعالى: ﴿ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ ﴾ ([[690]](#footnote-690)).
* الرد على الممثلة، لأن ذلك قول على الله بلا علم، بل بما يعلم خلافه، لقوله تعالى: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾ ([[691]](#footnote-691)).
* ﴿ وَلا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالأرْضَ ﴾ وهذا يدل على كمال عظمته وسعة سلطانه، إذا كان هذه حالة الكرسي أنه يسع السماوات والأرض على عظمتهما وعظمة من فيهما، والكرسي ليس أكبر مخلوقات الله تعالى، بل هنا ما هو أعظم منه وهو العرش، وما لا يعلمه إلا هو، وفي عظمة هذه المخلوقات تحير الأفكار وتكل الأبصار، وتقلقل الجبال وتكع عنها فحول الرجال، فكيف بعظمة خالقها ومبدعها، والذي أودع فيها من الحكم والأسرار ما أودع، والذي قد أمسك السماوات والأرض أن تزولا من غير تعب ولا نصب([[692]](#footnote-692)).
* عظم الكرسي، لقوله تعالى: ﴿ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴾([[693]](#footnote-693)).
* عظمة خالق الكرسي، لأن عظم المخلوق يدل على عظمة الخالق.
* ﴿ وَلا يَئُودُهُ ﴾ أي: يثقله ﴿ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ ﴾ بذاته فوق عرشه، العلي بقهره لجميع المخلوقات، العلي بقدره لكمال صفاته([[694]](#footnote-694)).
* إثبات قوة الله، لقوله تعالى: ﴿ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا ﴾ ([[695]](#footnote-695)).
* الله سبحانه وتعالى لا يثقل عليه حفظ السموات، والأرض، لقوله تعالى: ﴿ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا ﴾، وهذه من الصفات المنفية، فهي كقوله تعالى: ﴿ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ ﴾ ([[696]](#footnote-696)).
* إثبات ما تتضمنه هذه الجملة: ﴿ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا ﴾، وهي العلم، والقدرة، والحياة، والرحمة، والحكمة، والقوة([[697]](#footnote-697)).
* السموات، والأرض تحتاج إلى حفظ، لقوله تعالى: ﴿ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا﴾، ولولا حفظ الله لفسدتا، لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللهَ يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا وَلَئِنْ زَالَتَا إِنْ أَمْسَكَهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴾([[698]](#footnote-698)) ([[699]](#footnote-699)).
* إثبات علو الله سبحانه وتعالى أزلاً، وأبداً، لقوله تعالى: ﴿ وَهُوَ الْعَلِيُّ ﴾، و ﴿ الْعَلِيُّ ﴾ صفة مشبهة تدل على الثبوت، والاستمرار ([[700]](#footnote-700)).
* التحذير من الطغيان على الغير، لقوله تعالى: ﴿ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ﴾، ولهذا قال الله في سورة النساء: ﴿ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴾([[701]](#footnote-701))، فإذا كنت متعالياً في نفسك فاذكر علو الله عز وجل، وإذا كنت عظيماً في نفسك فاذكر عظمة الله، وإذا كنت كبيراً في نفسك فاذكر كبرياء الله([[702]](#footnote-702)).
* ﴿الْعَظِيمُ﴾ الذي تتضاءل عند عظمته جبروت الجبابرة، وتصغر في جانب جلاله أنوف الملوك القاهرة، فسبحان من له العظمة العظيمة والكبرياء الجسيمة والقهر والغلبة لكل شيء([[703]](#footnote-703)).
* إثبات صفة كمال حصلت باجتماع الوصفين، وهما العلوّ، والعظمة([[704]](#footnote-704)).
* اشتملت هذه الآية على توحيد الإلهية وتوحيد الربوبية وتوحيد الأسماء والصفات، وعلى إحاطة ملكه وإحاطة علمه وسعة سلطانه وجلاله ومجده، وعظمته وكبريائه وعلوه على جميع مخلوقاته، فهذه الآية بمفردها عقيدة في أسماء الله وصفاته، متضمنة لجميع الأسماء الحسنى والصفات العلا([[705]](#footnote-705)).
* لا يجوز أن يكره أحد على الدين، لقوله تعالى: ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾، وبينت السنة كيف نعامل الكفار، وذلك بأن ندعوهم إلى الإسلام، فإن أبوا فإلى بذل الجزية، فإن أبوا قاتلناهم([[706]](#footnote-706)).
* ﴿لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ يخبر تعالى أنه لا إكراه في الدين لعدم الحاجة إلى الإكراه عليه، لأن الإكراه لا يكون إلا على أمر خفية أعلامه، غامضة أثاره، أو أمر في غاية الكراهة للنفوس([[707]](#footnote-707)).
* لا يكره أهل الكتابين ومن في حكمهم كالمجوس والصابئة على الدخول في الإسلام إلا باختيارهم وتقبل منهم الجزية فيقرون على دينهم([[708]](#footnote-708)).
* ليس هناك إلا رشد، أو غي، لأنه لو كان هناك ثالث لذُكر، لأن المقام مقام حصر، ويدل لهذا قوله تعالى: ﴿ فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ ﴾([[709]](#footnote-709))، وقوله تعالى: ﴿ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾([[710]](#footnote-710)) ([[711]](#footnote-711)).
* ﴿قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ أما هذا الدين القويم والصراط المستقيم فقد تبينت أعلامه للعقول، وظهرت طرقه، وتبين أمره، وعرف الرشد من الغي، فالموفق إذا نظر أدنى نظر إليه آثره واختاره، وأما من كان سيئ القصد فاسد الإرادة، خبيث النفس يرى الحق فيختار عليه الباطل، ويبصر الحسن فيميل إلى القبيح، فهذا ليس لله حاجة في إكراهه على الدين، لعدم النتيجة والفائدة فيه، والمكره ليس إيمانه صحيحا([[712]](#footnote-712)).
* لا يتم الإخلاص لله إلا بنفي جميع الشرك، لقوله تعالى: ﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللهِ ﴾، فمن آمن بالله، ولم يكفر بالطاغوت فليس بمؤمن([[713]](#footnote-713)).
* ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ﴾ فيترك عبادة ما سوى الله وطاعة الشيطان، ﴿وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ﴾ إيمانا تاما أوجب له عبادة ربه وطاعته([[714]](#footnote-714)).
* كل ما عبد من دون الله فهو طاغوت، لقوله تعالى: ﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللهِ ﴾، وجه هذا أنه سبحانه وتعالى جعل الكفر بالطاغوت قسيماً للإيمان بالله، وقسيم الشيء غير الشيء، بل هو منفصل عنه([[715]](#footnote-715)).
* ﴿ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى ﴾ أي: بالدين القويم الذي ثبتت قواعده ورسخت أركانه، وكان المتمسك به على ثقة من أمره، لكونه استمسك بالعروة الوثقى التي ﴿ لا انْفِصَامَ لَهَا ﴾ وأما من عكس القضية فكفر بالله وآمن بالطاغوت، فقد أطلق هذه العروة الوثقى التي بها العصمة والنجاة، واستمسك بكل باطل مآله إلى الجحيم([[716]](#footnote-716)).
* تفاضل الأعمال يكون بعدة أمور:

1- تفاضل بحسب العامل: ومثاله قول النبي : «لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مد أحدهم، ولا نصيفه» ([[717]](#footnote-717)).

2- تفاضل بحسب العمل: جنسه، ونوعه، فالصلاة مثلاً أفضل من الزكاة، والزكاة أفضل من الصيام، هذا باعتبار الجنس، ومثاله باعتبار النوع: الفريضة من كل جنس أفضل من النافلة، فصلاة الفجر مثلاً أفضل من راتبة الفجر.  
3- تفاضل بحسب الزمان: ومثاله قوله : «ما من أيام العمل الصالح فيهن أحب إلى الله من هذه الأيام العشر» ([[718]](#footnote-718))، وقوله : «من صام يوماً في سبيل الله باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفاً» ([[719]](#footnote-719)).

4- تفاضل بحسب المكان ومثاله قوله : «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام» ([[720]](#footnote-720)).

5- تفاضل بحسب الكيفية، بمعنى أن كيفية العبادة تكون أفضل من كيفية أخرى، كالخشوع في الصلاة قال تعالى: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ (1) الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴾ ([[721]](#footnote-721)).

6- تفاضل بحسب المتابعة: ومثاله قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ ﴾ ([[722]](#footnote-722))، فكلما كان الإنسان للرسول أتبع كان عمله أفضل، لأن القاعدة أن الحكم المعلَّق بوصف يقوى بحسب ذلك الوصف.  
7- تفاضل بحسب الإخلاص وكلما كان العامل أشد إخلاصاً لله كان أكمل ممن خالط عمله شيء من الشرك،

8- تفاضل بحسب الحال: ومثاله العبادة بين أهل الغفلة، والإعراض أفضل من العبادة بين أهل الطاعة، والإقبال، ولهذا كان العامل في أيام الصبر له أجر خمسين من الصحابة لكثرة الإعراض عن الله عز وجل، وعن دينه، فلا يجد أحداً يساعده، ويعينه، بل ربما لا يجد إلا من يتهكم به، ويسخر به، ومن تفاضلها باعتبار الحال أن العفة من الشاب أفضل من العفة من الشيخ، لأن شهوة الشاب أقوى من شهوة الشيخ، فالداعي إلى عدم العفة في حقه أقوى من الداعي بالنسبة للشيخ، ولهذا كانت عقوبة الشيخ الزاني أشد من عقوبة الشاب، لقوله : «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم أشيمط ([[723]](#footnote-723))زان وعائل مستكبر ورجل جعل الله بضاعة لا يشتري إلا بيمينه ولا يبيع إلا بيمينه» ([[724]](#footnote-724))([[725]](#footnote-725)).

# القسم الثمانون: 257-258

**اللهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (257) أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (258)**

* أَوْلِيَاؤُهُمُ: انصارهم ومعاونوهم.
* حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ: جادله.
* فَبُهِتَ: دُهِشَ دهشة حيرته فلم يستطع الكلام.
* فضيلة الإيمان، وأنه تحصل به ولاية الله عز وجل، لقوله تعالى: ﴿ اللهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ ([[726]](#footnote-726)).
* ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ وهذا يشمل ولايتهم لربهم، بأن تولوه فلا يبغون عنه بدلا ولا يشركون به أحدا، قد اتخذوه حبيبا ووليا، ووالوا أولياءه وعادوا أعداءه، فتولاهم بلطفه ومنَّ عليهم بإحسانه([[727]](#footnote-727)).
* إثبات الولاية لله عز وجل، أي أنه سبحانه وتعالى يتولى عباده ([[728]](#footnote-728)).
* من ثمرات الإيمان هداية الله للمؤمن، لقوله تعالى: ﴿ يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾ ([[729]](#footnote-729)).
* ﴿يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّور﴾ خرجهم من ظلمات الكفر والمعاصي والجهل إلى نور الإيمان والطاعة والعلم، وكان جزاؤهم على هذا أن سلمهم من ظلمات القبر والحشر والقيامة إلى النعيم المقيم والراحة والفسحة والسرور ([[730]](#footnote-730)).
* الكافرين أولياؤهم الطواغيت سواء كانوا متبوعين، أو معبودين، أو مطاعين([[731]](#footnote-731)).
* ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ ﴾ فتولوا الشيطان وحزبه، واتخذوه من دون الله وليا ووالوه وتركوا ولاية ربهم وسيدهم، فسلطهم عليهم عقوبة لهم فكانوا يؤزونهم إلى المعاصي أزا، ويزعجونهم إلى الشر إزعاجا، فيخرجونهم من نور الإيمان والعلم والطاعة إلى ظلمة الكفر والجهل والمعاصي([[732]](#footnote-732)).
* سوء ثمرات الكفر، وأنه يهدي إلى الضلال - والعياذ بالله، لقوله تعالى: ﴿ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ ﴾، وهذا الإخراج يشمل ما كان إخراجاً بعد الوقوع في الظلمات، وما كان صدًّا عن النور، وعلى الثاني يكون المراد بإخراجهم من الظلمات: استمرارهم على الظلمات([[733]](#footnote-733)).
* كان جزاء الكافرين أن حرموا الخيرات، وفاتهم النعيم والبهجة والمسرات، وكانوا من حزب الشيطان وأولياءه في دار الحسرة، فلهذا قال تعالى: ﴿ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ ([[734]](#footnote-734)).
* إن الكفر مقابل الإيمان، لقوله تعالى﴿ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا.... وَالَّذِينَ كَفَرُوا...﴾.
* الكافرين مخلدون في النار، لقوله تعالى: ﴿ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ﴾، والصاحب للشيء: الملازم له([[735]](#footnote-735)).
* إثبات النار، لقوله تعالى: ﴿ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ﴾، والنار موجودة الآن، لقوله تعالى: ﴿ وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴾([[736]](#footnote-736)).
* الخلود خاص بالكافرين، وأن من يدخل النار من المؤمنين لا يخلّد، لقوله تعالى: ﴿ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾، يعني: دون غيرهم.
* بيان كيف تصل الحال بالإنسان إلى هذا المبلغ الذي بلغه هذا الطاغية، وهو إنكار الحق لمن هو مختص به، وادعاؤه المشاركة، لقوله﴿ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ ﴾.
* إن المحاجة لإبطال الباطل، ولإحقاق الحق من مقامات الرسل، لقوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ ﴾ ([[737]](#footnote-737)).
* ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ ﴾ أي: إلى جرائته وتجاهله وعناده ومحاجته فيما لا يقبل التشكيك([[738]](#footnote-738)).
* النعم قد تكون سبباً للطغيان، لأن هذا الرجل ما طغى وأنكر الخالق إلا لأن الله آتاه الملك، ولهذا أحياناً تكون الأمراض نعمة من الله على العبد، والفقر والمصائب تكون نعمة على العبد، لأن الإنسان إذا دام في نعمة، وفي رغد، وفي عيش هنيء فإنه ربما يطغى، وينسى الله عز وجل([[739]](#footnote-739)).
* ﴿ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ ﴾ فطغى وبغى ورأى نفسه مترئسا على رعيته، فحمله ذلك على أن حاج إبراهيم في ربوبية الله فزعم أنه يفعل كما يفعل الله([[740]](#footnote-740)).
* صحة إضافة الملكية لغير الله، لقوله تعالى: ﴿ أَنْ آتَاهُ اللهُ الْمُلْكَ ﴾ ([[741]](#footnote-741)).
* ملك الإنسان ليس ملكاً ذاتياً من عند نفسه، ولكنه معطى إياه، لقوله تعالى: ﴿ أَنْ آتَاهُ اللهُ الْمُلْكَ ﴾، وهذه الآية كقوله تعالى: ﴿ قُلِ اللهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ ﴾([[742]](#footnote-742)).
* فضيلة إبراهيم حيث قال مفتخراً، ومعتزاً أمام هذا الطاغية: ﴿ رَبِّيَ ﴾، فأضافه إلى نفسه، كأنه يفتخر بأن الله سبحانه وتعالى ربه([[743]](#footnote-743)).
* ﴿ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ ﴾ أي: هو المنفرد بأنواع التصرف، وخص منه الإحياء والإماتة لكونهما أعظم أنواع التدابير، ولأن الإحياء مبدأ الحياة الدنيا والإماتة مبدأ ما يكون في الآخرة([[744]](#footnote-744)).
* إثبات الأفعال الاختيارية لله عز وجل، لقوله تعالى: ﴿ يُحْيِي وَيُمِيتُ ﴾.
* اعتمد على الله عز وجل، ولا تخف، ولا تقدر أسباباً وهمية،فأن الإحياء والإماتة بيد الله عز وجل، لقوله تعالى: ﴿ يُحْيِي وَيُمِيتُ ﴾ ([[745]](#footnote-745)).
* ﴿ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ ﴾ ولم يقل أنا الذي أحيي وأميت، لأنه لم يدع الاستقلال بالتصرف، وإنما زعم أنه يفعل كفعل الله ويصنع صنعه، فزعم أنه يقتل شخصا فيكون قد أماته، ويستبقي شخصا فيكون قد أحياه.
* ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ ﴾ أي: عيانا يقر به كل أحد حتى ذلك الكافر ﴿ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ ﴾ وهذا إلزام له بطرد دليله إن كان صادقا في دعواه، فلما قال له أمرا لا قوة له في شبهة تشوش دليله، ولا قادحا يقدح في سبيله([[746]](#footnote-746)).
* إثبات أن من جحد الله فهو كافر، وكل من جادل كما جادل هذا الرجل فهو كافر لقوله تعالى: ﴿ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ ﴾.
* الإشارة إلى أن محاجة هذا الرجل محاجة بباطل، لقوله تعالى: ﴿ الَّذِي كَفَرَ ﴾، لأن الذين كفروا هم الذين يحاجون حجة باطلة، قال الله تعالى: ﴿ وَيُجَادِلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ ﴾ ([[747]](#footnote-747)).
* ﴿ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ ﴾ أي: تحير فلم يرجع إليه جوابا وانقطعت حجته وسقطت شبهته، وهذه حالة المبطل المعاند الذي يريد أن يقاوم الحق ويغالبه، فإنه مغلوب مقهور([[748]](#footnote-748)).
* التحذير من الظلم، لقوله تعالى: ﴿ وَاللهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾، ومن الظلم أن يتبين لك الحق فتجادل لنصرة قولك، لأن العدل أن تنصاع للحق، وألا تكابر عند وضوحه ([[749]](#footnote-749)).
* ﴿ وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ بل يبقيهم على كفرهم وضلالهم، وهم الذين اختاروا لأنفسهم ذلك، وإلا فلو كان قصدهم الحق والهداية لهداهم إليه ويسر لهم أسباب الوصول إليه([[750]](#footnote-750)).
* في هذه الآية برهان قاطع على تفرد الرب بالخلق والتدبير، ويلزم من ذلك أن يفرد بالعبادة والإنابة والتوكل عليه في جميع الأحوال.
* إن الله لا يمنع فضله عن أحد إلا إذا كان هذا الممنوع هو السبب، لقوله تعالى: ﴿ وَاللهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾، فلظلمهم لم يهدهم الله، وهذا كقوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللهُ قُلُوبَهُمْ ﴾ ([[751]](#footnote-751)).
* أنه كلما كان الإنسان أظلم كان عن الهداية أبعد، لأن الله علق نفي الهداية بالظلم، وتعليق الحكم بالظلم يدل على عليته، وكلما قويت العلة قوي الحكم المعلق عليه([[752]](#footnote-752)).
* إن من أخذ بالعدل كان حرياً بالهداية، لمفهوم المخالفة في قوله تعالى: ﴿ وَاللهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾، فإذا كان الظالم لا يهديه الله، فصاحب العدل حري بأن يهديه الله .

# القسم الحادي والثمانون: الآية 259-260

**أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللهُ مِئَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَلْ لَبِثْتَ مِئَةَ عَامٍ فَانْظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ وَانْظُرْ إِلَى حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ وَانْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنْشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (259) وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ اجْعَلْ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَاعْلَمْ أَنَّ اللهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (260)**

* خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا: خالية من السكان خربة البنيان.
* يَتَسَنَّهْ: يتغير بمرور الزمن.
* فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ: أي ضمّهنّ.
* سَعْيًا: مسرعات طيراناً ومشياً.
* ﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ﴾ وهو عزير: أحد أنبياء بني إسرائيل([[753]](#footnote-753)).
* القرية: هنا بيت المقدس([[754]](#footnote-754)).
* أن العبرة بالمعاني والمقاصد دون الأشخاص، لذلك لا ينبغي أن يهتم الإنسان بأعيان أصحاب القصة، إذ لو كان هذا من الأمور المهمة لكان الله يبين ذلك: يقول: فلان، ويبين القرية([[755]](#footnote-755)).
* ﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا ﴾ أي: قد باد أهلها وفني سكانها وسقطت حيطانها على عروشها، فلم يبق بها أنيس بل بقيت موحشة من أهلها مقفرة، فوقف عليها ذلك الرجل متعجبا([[756]](#footnote-756)).
* ﴿وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا﴾ أي ساقطة على سقوفها، وهي بيت المقدس، وقد خربها بختنصر، وقتل أهلها ومن فيها([[757]](#footnote-757)).
* ﴿أنى يُحْيِي هذه الله بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ موت القرية هو موتُ السكان فهو من قبيل إِطلاق المحل وإِرادة الحال.
* ﴿قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا ﴾ استبعادا لذلك وجهلا بقدرة الله تعالى([[758]](#footnote-758)).
* في قوله تعالى (أَنَّى يُحْيِي هذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِها) لم يقله منكرا مستبعدا لعظيم قدرة الله تعالى، بل متعجبا من عظيم قدرته تعالى، أو طلبا لرؤية كيفية الإعادة، لأنّ كلمة «أنّى» بمعنى كيف أيضا([[759]](#footnote-759)).
* غريزة الإنسان في حب معرفة المجهول والتطلع إليه([[760]](#footnote-760)).
* الظاهر من سياق قوله ﴿قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا ﴾ أن هذا رجل منكر للبعث ولو كان نبيا أو عبدا صالحا لم يقل ذلك([[761]](#footnote-761)).
* قصور نظر الإنسان، وأنه ينظر إلى الأمور بمعيار المشاهَد المنظور لديه، لقول هذا الرجل: ﴿ أَنَّى يُحْيِي هذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِها ﴾ ([[762]](#footnote-762)).
* ﴿ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ ﴾ فالله تعالى لم يُحيي عُزير ليجعله آية للناس فقط ولكن لأمور أخرى لم تذكر في الآية إذن قوله تعالى ﴿ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ ﴾ هي ليست العِلّة الوحيدة في إحيائه وإنما العِلل الأخرى لم تُذكر في الآية لدلالة التوسع في المعنى ولو أراد معنى واحداً لقال (ونجعلك آية للناس) بدون لام التعليل([[763]](#footnote-763)).
* بيان قدرة الله عز وجل في إماتة هذا الرجل لمدة معينة، ثم إحيائه، لقوله تعالى: ﴿ فَأَمَاتَهُ اللهُ مِئَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ ﴾ ([[764]](#footnote-764)).
* ﴿ فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ﴾ استقصارا لتلك المدة التي مات فيها لكونه قد زالت معرفته وحواسه وكان عهد حاله قبل موته([[765]](#footnote-765)).
* بيان حكمة الله، حيث أمات هذا الرجل، ثم بعثه ليتبين له قدرة الله عز وجل.
* إثبات الكلام لله عز وجل، والقول، وأنه بحرف، وصوت مسموع، لقوله تعالى: ﴿ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ ﴾، والأولى الأخذ بظاهر القرآن، وأن القائل هو الله عز وجل([[766]](#footnote-766)).
* جواز امتحان العبد في معلوماته، لقوله تعالى: ﴿ كَمْ لَبِثْتَ ﴾.
* ﴿ قَالَ بَلْ لَبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانْظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ ﴾ أي: لم يتغير بل بقي على حاله على تطاول السنين واختلاف الأوقات عليه، ففيه أكبر دليل على قدرته حيث أبقاه وحفظه عن التغير والفساد، مع أن الطعام والشراب من أسرع الأشياء فسادا ([[767]](#footnote-767)).
* جواز إخبار الإنسان بما يغلب على ظنه، وأنه إذا خالف الواقع لا يعد مخطئاً، لقوله تعالى: ﴿ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ﴾ مع أنه لبث مائة عام.
* أن الله قد يمنّ على عبده بأن يريه من آياته ما يزداد به يقينه، لقوله تعالى: ﴿ فَانْظُرْ إِلَى طَعَامِكَ... ﴾.
* أن قدرة الله فوق ما هو معتاد من طبيعة الأمور، حيث بقي هذا الطعام والشراب مائة سنة لم يتغير.
* الرد على أهل الطبيعة الذين يقولون: إن السنن الكونية لا تتغير، لقوله تعالى: ﴿ لَمْ يَتَسَنَّهْ ﴾: لكون هذا الطعام، والشراب لم يتغير لمدة مائة سنة، والرياح تمر به، والشمس، والحر([[768]](#footnote-768)).
* ﴿ وَانْظُرْ إِلَى حِمَارِكَ ﴾ وكان قد مات وتمزق لحمه وجلده وانتثرت عظامه، وتفرقت أوصاله ([[769]](#footnote-769)).
* جواز الانتفاع بالحُمُرِ، لقوله تعالى: ﴿ وَانْظُرْ إِلَى حِمَارِكَ ﴾ ([[770]](#footnote-770)).
* ثبوت الملكية فيها: لأن الله أضاف الحمار إلى صاحبه، فقال تعالى: ﴿ حِمَارِكَ ﴾.
* أن الله يحدث للعبد ما يكون عبرة لغيره، لقوله تعالى: ﴿ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ ﴾ ([[771]](#footnote-771)).
* ﴿ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ ﴾ على قدرة الله وبعثه الأموات من قبورهم، لتكون أنموذجا محسوسا مشاهدا بالأبصار، فيعلموا بذلك صحة ما أخبرت به الرسل([[772]](#footnote-772)).
* أنه ينبغي النظر إلى الآيات على وجه الإجمال، والتفصيل، لقوله تعالى: ﴿ وَانْظُرْ إِلَى حِمَارِكَ ﴾: مطلق، ثم قال تعالى: ﴿ وَانْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنْشِزُهَا... ﴾ إلخ، فيقتضي أن نتأمل أولاً في الكون من حيث العموم، ثم من حيث التفصيل، فإن ذلك أيضاً يزيدنا في الإيمان([[773]](#footnote-773)).
* ﴿ وَانْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنْشِزُهَا ﴾ أي: ندخل بعضها في بعض، ونركب بعضها ببعض ([[774]](#footnote-774)).
* جعل الله عز وجل اللحم على العظام كالكسوة، بل هو كسوة في الواقع، لقوله تعالى: ﴿ ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا ﴾ ([[775]](#footnote-775)).
* ﴿ ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا ﴾ فنظر إليها عيانا كما وصفها الله تعالى([[776]](#footnote-776)).
* ﴿ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْماً﴾ نسترها به كما يستر باللباس([[777]](#footnote-777)).
* أن الإنسان بالتدبر، والتأمل، والنظر يتبين له من آيات الله ما لا يتبين لو غفل، لقوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ... ﴾ ([[778]](#footnote-778)).
* ﴿ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ ﴾ أي: تبين له أمر كان يجهله ويخفى عليه، فعلم بذلك صحة ما ذكرناه، والله أعلم([[779]](#footnote-779)).
* بيان عموم قدرة الله عز وجل، لقوله تعالى: ﴿ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾.
* الرد على منكري قيام الأفعال الاختيارية بالله عز وجل، لقوله تعالى: ﴿ فَأَمَاتَهُ.... ثُمَّ بَعَثَهُ ﴾، وهذه أفعال متعلقة بمشيئته، واختياره: متى شاء فعل، ومتى شاء لم يفعل، متى شاء خلق، ومتى شاء أمات، ومتى شاء أذل، متى شاء أعز([[780]](#footnote-780)).
* ثبوت كرامات الأولياء، وهي كل أمر خارق للعادة يجريه الله عز وجل على يد أحد أوليائه تكريماً له، وشهادةً بصدق الشريعة التي كان عليها، ولهذا قيل: كل كرامة لوليّ فهي آية للنبي الذي اتبعه، و «الولي» كل مؤمن تقي، لقوله تعالى: ﴿ أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (62) الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴾ ([[781]](#footnote-781)).
* التوسل إلى الله بربوبيته من آداب الدعاء التي يتوسل بها الرسل، لقوله تعالى: ﴿رب﴾.
* سؤال الخليل ربه بقوله: ﴿ كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى ﴾ ليس في شك في قدرة الله ولكنه سؤال عن كيفية الإِحياء ويدل عليه وروده بصيغة ﴿ كَيْفَ ﴾ وموضوعها السؤال عن الحال([[782]](#footnote-782)).
* ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَى﴾ لأنه قد تيقن ذلك بخبر الله تعالى، ولكنه أحب أن يشاهده عيانا ليحصل له مرتبة عين اليقين([[783]](#footnote-783)).
* لا حرج على الإنسان أن يطلب ما يزداد به يقينه، لقوله تعالى: ﴿ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى ﴾، لأنه إذا رأى بعينه ازداد يقينه([[784]](#footnote-784)).
* عين اليقين أقوى من خبر اليقين، لقوله تعالى: ﴿ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى ﴾ ([[785]](#footnote-785)).
* إثبات أفعال الله الاختيارية، بمعنى أن الله سبحانه وتعالى له أفعال تتعلق بمشيئته، لقوله تعالى: ﴿ تُحْيِي الْمَوْتَى ﴾ ([[786]](#footnote-786)).
* ﴿ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ﴾ وذلك أنه بتوارد الأدلة اليقينية مما يزداد به الإيمان ويكمل به الإيقان ويسعى في نيله أولو العرفان([[787]](#footnote-787)).
* طلب سيدنا ابراهيم أن يطمئنّ قلبه عيانا، كما اطمأن به برهانا أو ليطمئن بأنّه اتخذه خليلا، أو بأنه مستجاب الدعوة([[788]](#footnote-788)).
* إثبات الكلام لله عز وجل، لقوله تعالى: ﴿ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ ﴾، وقوله تعالى: ﴿ قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً ﴾، والله سبحانه وتعالى، يتكلم بما شاء متى شاء كيف شاء، بما شاء: من القول، متى شاء: في الزمن، كيف شاء: في الكيفية([[789]](#footnote-789)).
* ﴿ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ﴾ أي: ضمهن ليكون ذلك بمرأى منك ومشاهدة وعلى يديك([[790]](#footnote-790)). والحكمة في قوله ﴿فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ﴾ تأمّلها ومعرفة أشكالها وصفاتها، لئلّا يلتبس عليه بعد الإحياء، فيتوهّم أنّه غيرها([[791]](#footnote-791)).
* جواز الاقتصار في الجواب على الحرف الدال عليه، لقوله تعالى: ﴿ بَلَى ﴾، وعليه فلو قيل للرجل: ألم تطلق زوجتك؟ فقال: « بَلَى »: طلقت، ولو قيل للرجل عند عقد النكاح: أقبلت النكاح، وقال: «نعم» انعقد النكاح، لأن حرف الجواب يغني عن ذكر الجملة([[792]](#footnote-792)).
* ﴿ ثُمَّ اجْعَلْ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزْءًا ﴾ أي: مزقهن، اخلط أجزاءهن بعضها ببعض، واجعل على كل جبل، أي: من الجبال التي في القرب منه، جزء من تلك الأجزاء.
* ﴿ ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا ﴾ أي: تحصل لهن حياة كاملة، ويأتينك في هذه القوة وسرعة الطيران([[793]](#footnote-793)).

# القسم الثاني والثمانون: 261-263

**مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِئَةُ حَبَّةٍ وَاللهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (261) الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (262) قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذًى وَاللهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ (263)**

* مَثَلُ**:** المثل: الشبيه والنظير.
* مَنًّا**:** المنّ: أن يذكر المحسن إحسانه لمن أحسن إليه، ويظهر تفضله عليه.
* ضرب الأمثال من أشد ما يكون إفصاحاً، وبياناً: قال تعالى: ﴿ وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ ﴾ ([[794]](#footnote-794)).
* ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ أي: في طاعته ومرضاته، وأولاها إنفاقها في الجهاد في سبيله([[795]](#footnote-795)).
* فضل النفقة في الجهاد وإنها أفضل النفقات([[796]](#footnote-796)).
* إثبات الملكية للإنسان، لقوله تعالى: ﴿ أَمْوَالَهُمْ ﴾، فإن الإضافة هنا تفيد الملكية([[797]](#footnote-797)).
* ﴿ فِي سَبِيلِ اللهِ ﴾، ﴿فِي﴾ للظرفية، والسبيل بمعنى الطريق، وطريق الله: شرعه.
* الإنفاق الذي يكون موافقاً للشرع هو ما ذكره بقوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ﴾ ([[798]](#footnote-798)).
* ﴿كَمَثَلِ حَبَّةٍ﴾ شبّه سبحانه الصدقة التي تُنفق في سبيله بحبة زرعت وباركها المولى فأصبحت سبعمائة حبة([[799]](#footnote-799)).
* ﴿ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ ﴾ وهذا إحضار لصورة المضاعفة بهذا المثل، الذي كان العبد يشاهده ببصره فيشاهد هذه المضاعفة ببصيرته، فيقوى شاهد الإيمان مع شاهد العيان، فتنقاد النفس مذعنة للإنفاق سامحة بها مؤملة لهذه المضاعفة الجزيلة والمنة الجليلة([[800]](#footnote-800)).
* ﴿أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ﴾ إِسناد الإِنبات إِلى الحبة إِسنادٌ مجازي ويسمى «المجاز العقلي» لأن المنبت في الحقيقة هو الله تعالى([[801]](#footnote-801)).
* وجه الشبه في قوله تعالى: ﴿ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ ﴾، فإن هذه الحبة أنبتت سبع سنابل، وشبهها الله بذلك، لأن السنابل غذاء للجسم، والبدن، كذلك الإنفاق في سبيل الله غذاء للقلب، والروح([[802]](#footnote-802)).
* ﴿ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ أي: بحسب حال المنفق وإخلاصه وصدقه وبحسب حال النفقة وحلها ونفعها ووقوعها موقعها، فيعطيهم أجرهم بغير حساب([[803]](#footnote-803)).
* ثواب الله، وفضله أكثر من عمل العامل، لأنه لو عومل العامل بالعدل لكانت الحسنة بمثلها، لكن الله يعامله بالفضل، والزيادة، فتكون الحبة الواحدة سبعمائة حبة، بل أزيد، لقوله تعالى: ﴿ وَاللهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ ([[804]](#footnote-804)).
* إثبات مشيئة الله، لقوله تعالى: ﴿ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾، وكل شيء علقه الله على المشيئة فإنه مقيد بالحكمة، ودليله قوله تعالى: ﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللهُ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ ([[805]](#footnote-805)).
* إن الله له السلطان المطلق في خلقه، ولا أحد يعترض عليه، لقوله تعالى: ﴿ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ ([[806]](#footnote-806)).
* ﴿ وَاللَّهُ وَاسِعٌ ﴾ الفضل، واسع العطاء، لا ينقصه نائل ولا يحفيه سائل، فلا يتوهم المنفق أن تلك المضاعفة فيها نوع مبالغة، لأن الله تعالى لا يتعاظمه شيء ولا ينقصه العطاء على كثرته([[807]](#footnote-807)).
* إثبات هذين الاسمين من أسماء الله: «الواسع»، و «العليم»، لقوله تعالى: ﴿ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾، وإثبات ما تضمناه من صفة، وهما السعة، والعلم([[808]](#footnote-808)).
* ﴿ عَلِيمٌ﴾ بمن يستحق هذه المضاعفة ومن لا يستحقها، فيضع المضاعفة في موضعها لكمال علمه وحكمته([[809]](#footnote-809)).
* الحث، والترغيب في الإنفاق في سبيل الله، يؤخذ هذا من ذكر فضيلة الإنفاق في سبيل الله، فإن الله لم يذكر هذا إلا من أجل هذا الثواب، فلا بد أن يعمل له([[810]](#footnote-810)).
* ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لا يُتْبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلا أَذًى أي: الذين ينفقون أموالهم في طاعة الله وسبيله، ولا يتبعونها بما ينقصها ويفسدها من المن بها على المنفق عليه بالقلب أو باللسان، بأن يعدد عليه إحسانه ويطلب منه مقابلته، ولا أذية له قولية أو فعلية([[811]](#footnote-811)).
* الحث على الإنفاق في سبيل الله، لقوله تعالى: ﴿ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾([[812]](#footnote-812)).
* ﴿لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ فهؤلاء لهم أجرهم اللائق بهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون، فحصل لهم الخير واندفع عنهم الشر لأنهم عملوا عملا خالصا لله سالما من المفسدات([[813]](#footnote-813)).
* الإشارة إلى الإخلاص لله، ومتابعة الشرع، لقوله تعالى: ﴿ فِي سَبِيلِ اللهِ ﴾.
* لا أجر لمن أتبع نفقته منًّا، أو أذى، لقوله تعالى: ﴿ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾ ([[814]](#footnote-814)).
* من اسرار البيان ذكر الفاء في آية وحذفها في آية، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ ثُمَّ لاَ يُتْبِعُونَ مَا أَنفَقُواُ مَنّاً وَلاَ أَذًى لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ([[815]](#footnote-815))،وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُم بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرّاً وَعَلاَنِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ﴾([[816]](#footnote-816)) وقد تضمن التعبير القرآني في الآية الأولى ﴿لَّهُمْ أَجْرُهُمْ﴾، بينما في الآية الثانية ﴿فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ﴾، ولكون الآية الثانية أكدت وفصلت الإنفاق ﴿بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرّاً وَعَلاَنِيَةً﴾ ودلت على الإخلاص فاقتضى السياق زيادة التوكيد لذا جاء بالفاء في مقام التوكيد والتفصيل([[817]](#footnote-817))..
* ﴿ قَوْلٌ مَعْرُوفٌ ﴾ أي: تعرفه القلوب ولا تنكره، ويدخل في ذلك كل قول كريم فيه إدخال السرور على قلب المسلم، ويدخل فيه رد السائل بالقول الجميل والدعاء له([[818]](#footnote-818)).
* ﴿ وَمَغْفِرَةٌ ﴾ لمن أساء إليك بترك مؤاخذته والعفو عنه، ويدخل فيه العفو عما يصدر من السائل مما لا ينبغي.
* إثبات العندية لله عز وجل، لقوله تعالى: ﴿ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾، والعندية تفيد القرب، فيكون الله عز وجل في مكان، وبعض الأشياء عنده، وبعض الأشياء بعيدة عنه، ولكن كلها قد أحاط الله بها، كلها بالنسبة إليه - إلى علمه، وقدرته، وسلطانه، وربوبيته ([[819]](#footnote-819)).
* ﴿خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ﴾ فالقول المعروف والمغفرة خير من الصدقة التي يتبعها أذى، لأن القول المعروف إحسان قولي، والمغفرة إحسان أيضا بترك المؤاخذة، وكلاهما إحسان ما فيه مفسد، فهما أفضل من الإحسان بالصدقة التي يتبعها أذى بمنّ أو غيره([[820]](#footnote-820)).
* مجرد إخبار المنفِق بأنه أعطى فلاناً دون منّ منه بذلك يعتبر من الأذى،لأن المعطى تنزل قيمته عند من علم به.
* إذا أراد المنفِق بالخبر أن يقتدي الناس به فيعطوه فليس في هذا أذًى، بل هو لمصلحة المعطى.
* إذا ذكر المنفِق أنه أعطى، ولم يعيِّن المعطى فهذا ليس فيه أذى، ولكن يخشى عليه الإعجاب، أو المراءة ([[821]](#footnote-821)).
* الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله، ويَسْلَمون من المحبطات لا ينالهم خوف في المستقبل، ولا حزن على الماضي، لقوله تعالى: ﴿ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾.
* ﴿قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذًى﴾ أن الصدقة التي لا يتبعها أذى أفضل من القول المعروف والمغفرة، وإنما كان المنّ بالصدقة مفسدا لها محرما، لأن المنّة لله تعالى وحده، والإحسان كله لله، فالعبد لا يمنّ بنعمة الله وإحسانه وفضله وهو ليس منه، وأيضا فإن المانّ مستعبِدٌ لمن يمنّ عليه، والذّل والاستعباد لا ينبغي إلا لله([[822]](#footnote-822)).
* فضيلة القول المعروف، لقوله تعالى: ﴿ قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ... ﴾ ([[823]](#footnote-823)).
* الحث على المغفرة لمن أساء إليك، لكن هذا الحث مقيد بما إذا كانت المغفرة إصلاحاً، لقوله تعالى: ﴿ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ ﴾ ([[824]](#footnote-824))([[825]](#footnote-825)).

# القسم الثالث والثمانون: الآية 264-265

**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا وَاللهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ (264) وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللهِ وَتَثْبِيتًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَآتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (265)**

* صَفْوانٍ: حجر أملس.
* وابِلٌ: مطر شديد.
* صَلْداً: يابسا أملس.
* تَثْبِيتًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ: تيقناً من ثوابه .
* جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ: بستان في مرتفع من الأرض.
* فَآتَتْ أُكُلَها ضِعْفَيْنِ: أعطت ثمرها ضعفي غيرها([[826]](#footnote-826)).
* الطّلّ: المطر الصّغير القطر.
* المنّ والأذى بالصدقة مناف لكمال الإيمان؛ لقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى ﴾، كأنه يقول: «إن مقتضى إيمانكم ألا تفعلوا ذلك؛ وإذا فعلتموه صار منافياً لهذا الوصف، ومنافياً لكماله» ([[827]](#footnote-827)).
* تحريم المن، والأذى في الصدقة، لقوله تعالى: ﴿ لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى ﴾.
* ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالأذَى﴾ ينهى عباده تعالى لطفا بهم ورحمة عن إبطال صدقاتهم بالمنّ والأذى ففيه أن المنّ والأذى يبطل الصدقة، ويستدل بهذا على أن الأعمال السيئة تبطل الأعمال الحسنة، كما قال تعالى: ﴿ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾([[828]](#footnote-828)) فكما أن الحسنات يذهبن السيئات فالسيئات تبطل ما قابلها من الحسنات، وفي هذه الآية مع قوله تعالى ﴿ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ ﴾([[829]](#footnote-829)) حث على تكميل الأعمال وحفظها من كل ما يفسدها لئلا يضيع العمل سدى([[830]](#footnote-830)).
* بلاغة القرآن، حيث جاء النهي عن المنّ، والأذى بالصدقة بهذه الصيغة التي توجب النفور، وهي: ﴿ لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ ﴾، فإنها أشد وقعاً من «لا تَمُنّوا، ولا تؤذوا بالصدقة» ([[831]](#footnote-831)).
* المن والأذى بالصدقة يبطل ثوابها، لقوله تعالى: ﴿ لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى ﴾.
* المن والأذى بالصدقة كبيرة من كبائر الذنوب ([[832]](#footnote-832)).
* تشبيه المعقول بالمحسوس ليقربه إلى الذهن، لقوله تعالى: ﴿ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ... ﴾ إلخ([[833]](#footnote-833)).
* المطر أوله رشٌ ثم طشٌ ثم طل ثم نضحٌ ثم هطلٌ ثم وبلٌ والمطر الوابل الشديد الغزير([[834]](#footnote-834)).
* وَقَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: شَبَّهَ نُمُوَّ نَفَقَاتِ هَؤُلَاءِ الْمُخْلِصِينَ الَّذِينَ يُرَبِّي اللَّهُ صَدَقَاتِهِمْ كَتَرْبِيَةِ الْفَصِيلِ وَالْفَلُوِّ، بِنُمُوِّ نَبَاتِ هَذِهِ الْجَنَّةِ بِالرَّبْوَةِ الْمَوْصُوفَةِ، بِخِلَافِ الصَّفْوَانِ الَّذِي انْكَشَفَ عَنْهُ تُرَابُهُ فَبَقِيَ صَلْدًا([[835]](#footnote-835)).
* تحريم مراءاة الناس بالعمل الصالح، لقوله تعالى: ﴿ كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ ﴾، والتسميع كالمراءة، والفرق بينهما أن المراءة فيما يُرى - كالأفعال - والتسميع بما يقال([[836]](#footnote-836)).
* ﴿ كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ﴾ أي: أنتم وإن قصدتم بذلك وجه الله في ابتداء الأمر، فإن المنة والأذى مبطلان لأعمالكم، فتصير أعمالكم بمنزلة الذي يعمل لمراءاة الناس ولا يريد به الله والدار الآخرة، فهذا لا شك أن عمله من أصله مردود، لأن شرط العمل أن يكون لله وحده وهذا في الحقيقة عمل للناس لا لله، فأعماله باطلة وسعيه غير مشكور، فمثله المطابق لحاله([[837]](#footnote-837)).
* من راءى الناس بإنفاقه ففي إيمانه بالله، وباليوم الآخر نقص، لقوله تعالى: ﴿ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ ([[838]](#footnote-838)).
* ﴿ فَتَرَكَهُ صَلْدًا ﴾ أي: ليس عليه شيء من التراب، فكذلك حال هذا المرائي، قلبه غليظ قاس بمنزلة الصفوان، وصدقته ونحوها من أعماله بمنزلة التراب الذي على الصفوان، إذا رآه الجاهل بحاله ظن أنه أرض زكية قابلة للنبات، فإذا انكشفت حقيقة حاله زال ذلك التراب وتبين أن عمله بمنزلة السراب، وأن قلبه غير صالح لنبات الزرع وزكائه عليه، بل الرياء الذي فيه والإرادات الخبيثة تمنع من انتفاعه بشيء من عمله([[839]](#footnote-839)).
* بلاغة القرآن في التشبيه، لأنك إذا طابقت بين المشبه، والمشبه به، وجدت بينهما مطابقة تامة([[840]](#footnote-840)).
* الرياء مبطل للعمل، وهو نوع من الشرك، لقوله تعالى في الحديث القدسي: «أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملًا أشرك فيه معي غيري تركته وشركه».
* ﴿ لا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ ﴾ من أعمالهم التي اكتسبوها، لأنهم وضعوها في غير موضعها وجعلوها لمخلوق مثلهم، لا يملك لهم ضررا ولا نفعا وانصرفوا عن عبادة من تنفعهم عبادته، فصرف الله قلوبهم عن الهداية([[841]](#footnote-841)).
* الإشارة إلى تحسر هؤلاء عند احتياجهم إلى العمل، وعجزهم عنه، لقوله تعالى: ﴿ لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا ﴾.
* من اسرار البيان تقديم وتأخير الكسب في الآية (264) من سورة البقرة([[842]](#footnote-842)) والآية (18)من سورة ابراهيم([[843]](#footnote-843))، فقال في آية البقرة ﴿لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا﴾ فقدم الشيء وأخّر الكسب. وقال في سورة ابراهيم ﴿لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ﴾ فقدم الكسب وأخر الشيء وذلك أن آية البقرة في سياق الإنفاق والصدقة والمنفق معطٍ وليس كاسباً ولذلك أخّر الكسب فقال ﴿لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا﴾ وأما الآية الثانية فهي في سياق العمل والعامل كاسب فقدّم الكسب([[844]](#footnote-844)).
* من قضى الله عليه بالكفر لا تمكن هدايته، لقوله تعالى: ﴿ وَاللهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾.
* المنافق كافر، لقوله تعالى: ﴿ وَاللهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾ بعد أن ذكر ما يتعلق بصفة المنافق، وهو الذي ينفق ماله رئاء الناس، ولا يؤمن بالله، واليوم الآخر، وهذا ينطبق تماماً على المنافقين، ولا ريب أن المنافقين كفار - وإن تظاهروا بالإسلام - ولكن هل نعاملهم معاملة الكفار؟ الجواب: لا نعاملهم معاملة الكفار، لأن أحكام الدنيا تجري على الظاهر، وأحكام الآخرة تجري على الباطن والسرائر.
* لا إنفاق نافع إلا ما كان مملوكاً للإنسان، لقوله تعالى: ﴿ أَمْوَالَهُمُ ﴾، فلو أنفق مال غيره لم يقبل منه إلا أن يكون بإذن من الشارع، أو المالك([[845]](#footnote-845)).
* ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ ﴾ أي: قصدهم بذلك رضى ربهم والفوز بقربه([[846]](#footnote-846)).
* من أنفق مالاً حراماً للتقرب إلى الله به: لم ينفعه، ولم يسلم من وزر الكسب الخبيث، والدليل قوله : «إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً»، ومن أراد الصدقة به التخلص منه، والبراءة من إثمه: نفعه بالسلامة من إثمه، وصار له أجر التوبة منه - لا أجر الصدقة([[847]](#footnote-847)).
* بيان ما للنية من تأثير في قبول الأعمال، لقوله تعالى: ﴿ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللهِ ﴾.
* اشتراط الإخلاص لقبول الأعمال، لقوله تعالى: ﴿ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللهِ ﴾.
* ﴿ وَتَثْبِيتًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ ﴾ أي: صدر الإنفاق على وجه منشرحة له النفس سخية به، لا على وجه التردد وضعف النفس في إخراجها([[848]](#footnote-848)).
* بيان أن تثبيت الإنسان لعمله، واطمئنانه به من أسباب قبوله، لقوله تعالى: ﴿ وَتَثْبِيتًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ ﴾، لأن الإنسان الذي لا يعمل إلا كارهاً فيه خصلة من خصال المنافقين، كما قال تعالى: ﴿ وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ ﴾ ([[849]](#footnote-849)).
* إثبات القياس، لقوله تعالى: ﴿ وَمَثَلُ... كَمَثَلِ... ﴾، وقد ذكرنا قاعدة فيما سبق أن كل مثال في القرآن سواء كان تمثيلياً، أو إفرادياً، فهو دليل على ثبوت القياس([[850]](#footnote-850)).
* ﴿ كَمَثَلِ جَنَّةٍ ﴾ أي: كثيرة الأشجار غزيرة الظلال، من الاجتنان وهو الستر، لستر أشجارها ما فيها، وهذه الجنة([[851]](#footnote-851)).
* يحسن في التعليم أن يبين المعقول بالمحسوس، لقوله تعالى: ﴿ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ ﴾، وهذا من البلاغة، لأنه يقرب المعقول إلى أذهان الناس([[852]](#footnote-852)).
* ﴿ بِرَبْوَةٍ ﴾ أي: محل مرتفع ضاح للشمس في أول النهار ووسطه وآخره، فثماره أكثر الثمار وأحسنها، ليست بمحل نازل عن الرياح والشمس([[853]](#footnote-853)).
* اختيار المكان الأنفع لمن أراد أن ينشئ بستاناً، لقوله تعالى: ﴿ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ ﴾ ([[854]](#footnote-854)).
* بركة آثار المطر، لقوله تعالى: ﴿ فَآتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ ﴾، ولهذا وصف الله المطر بأنه مبارك في قوله تعالى: ﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبَارَكًا فَأَنْبَتْنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ ﴾([[855]](#footnote-855)).
* ﴿ أَصَابَهَا ﴾ أي: تلك الجنة التي بربوة ﴿ وَابِلٌ ﴾ وهو المطر الغزير ﴿ فَآتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ ﴾ أي: تضاعفت ثمراتها لطيب أرضها ووجود الأسباب الموجبة لذلك، وحصول الماء الكثير الذي ينميها ويكملها([[856]](#footnote-856)).
* ﴿ فَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ ﴾ أي: مطر قليل يكفيها لطيب منبتها، فهذه حالة المنفقين أهل النفقات الكثيرة والقليلة كل على حسب حاله، وكل ينمى له ما أنفق أتم تنمية وأكملها والمنمي لها هو الذي أرحم بك من نفسك، الذي يريد مصلحتك حيث لا تريدها([[857]](#footnote-857)).
* إثبات علم الله، وعمومه، لقوله تعالى: ﴿ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ ([[858]](#footnote-858)).
* ﴿ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ فيعلم عمل كل عامل ومصدر ذلك العمل، فيجازيه عليه أتم الجزاء([[859]](#footnote-859)).

# القسم الرابع والثمانون: 266-267

## أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ (266) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ (267)

* أَيَوَدُّ: أيحب.
* جَنَّةٌ: بستان.
* إِعْصارٌ: ريح عاصف ترفع التراب إلى السماء كأنّه عمود نار وتسمّيها العامّة الزّوبعة.
* تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ: تقصدوا المال الرديء.
* تُغْمِضُوا فِيهِ: تتساهلوا فيه.
* ﴿تُغْمِضُواْ فِيهِ﴾ المراد به هنا التجاوز والمساهلة لأن الإِنسان إِذا رأى ما يكره أغمض عينيه لئلا يرى ذلك([[860]](#footnote-860)).
* ضرب الله مثلاً لذهاب ثواب المرائي يوم القيامة بصاحب هذه الجنة وهو أشد ما يكون احتياجاً إلى قليل الثواب، لقوله تعالى ﴿ أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ.... ﴾.
* قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لِمَنْ عَمِلَ أَنْوَاعَ الطَّاعَاتِ كَجَنَّةٍ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ، فَخَتَمَهَا بِإِسَاءَةٍ كَإِعْصَارٍ، فَشَبَّهَ تَحَسُّرَهُ حِينَ لَا عَوْدَ، بِتَحَسُّرِ كَبِيرٍ هَلَكَتْ جَنَّتُهُ أَحْوَجَ مَا كَانَ إِلَيْهَا، وَأَعْجَزَ عَنْ عِمَارَتِهَا، وَرُوِيَ نَحْوٌ مِنْ هَذَا عَنْ عُمَرَ. وَقَالَ الْحَسَنُ: هَذَا مَثَلٌ قَلَّ وَاللَّهِ مَنْ يَعْقِلُهُ: شَيْخٌ كَبِيرٌ ضَعُفَ جِسْمُهُ وَكَثُرَ صِبْيَانُهُ، أَفْقَرُ مَا كَانَ إِلَى جَنَّتِهِ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ وَاللَّهِ أَفْقَرُ مَا يَكُونُ إِلَى عَمَلِهِ إِذَا انْقَطَعَتْ عَنْهُ الدُّنْيَا([[861]](#footnote-861)).
* الحث على التفكر، وأنه غاية مقصودة، لقوله تعالى: ﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴾ ([[862]](#footnote-862)).
* فضيلة الإيمان، لقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾، فإن هذا وصف يقتضي امتثال أمر الله، وهذا يدل على فضيلة الإيمان([[863]](#footnote-863)).
* ﴿ أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ ﴾ نَصَّ عَلَى النَّخِيلِ دُونَ الثَّمَرَةِ. وَعَلَى ثَمَرَةِ الْكَرْمِ دُونَ الْكَرْمِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ أَعْظَمَ مَنَافِعِ الْكَرْمِ هُوَ ثَمَرَتُهُ دُونَ أَصْلِهِ، وَالنَّخِيلُ كُلُّهُ مَنَافِعُهُ عَظِيمَةٌ، تُوَازِي مَنْفَعَةَ ثَمَرَتِهِ مِنْ خَشَبِهِ وَجَرِيدِهِ وَلِيفِهِ وَخُوصِهِ، وَسَائِرِ مَا يَشْتَمِلُ عَلَيْهِ، فَلِذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، اقْتَصَرَ عَلَى ذِكْرِ النَّخِيلِ وَثَمَرَةِ الْكَرْمِ([[864]](#footnote-864)).
* أن من مقتضى الإيمان امتثال أمر الله، واجتناب نهيه، ووجهه أن الله تعالى قال: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا ﴾، فلولا أن للإيمان تأثيراً لكان تصدير الأمر بهذا الوصف لغواً لا فائدة منه([[865]](#footnote-865)).
* ﴿ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴾ مِثْلُ هَذَا الْبَيَانِ تُصْرَفُ الْأَمْثَالُ الْمُقَرِّبَةُ الْأَشْيَاءِ لِلذِّهْنِ، يُبَيِّنُ لَكُمُ الْعَلَامَاتِ الَّتِي يُوَصَّلُ بِهَا إِلَى اتِّبَاعِ الْحَقِّ([[866]](#footnote-866)).
* ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ أي: تعملون أَفْكَارَكُمْ فِيمَا يَفْنَى وَيَضْمَحِلُّ مِنَ الدُّنْيَا، وَفِيمَا هُوَ بَاقٍ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ، فَتَزْهَدُونَ فِي الدُّنْيَا، وَتَرْغَبُونَ فِي الْآخِرَةِ.
* وجوب الزكاة في عروض التجارة، لقوله تعالى: ﴿ مَا كَسَبْتُمْ ﴾، ولا شك أن عروض التجارة كسب، فإنها كسب بالمعاملة([[867]](#footnote-867)).
* ﴿ أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: قَوْلُهُ مِنْ طَيِّباتِ يُحْتَمَلُ أَنْ لَا يُقْصَدَ بِهِ لَا الْحِلُّ وَلَا الْجَيِّدُ، لَكِنْ يَكُونُ الْمَعْنَى كَأَنَّهُ قَالَ: أَنْفِقُوا مِمَّا كَسَبْتُمْ، فَهُوَ حَضٌّ عَلَى الْإِنْفَاقِ فَقَطْ، ثُمَّ دَخَلَ ذِكْرُ الطَّيِّبِ تَبْيِينًا لِصِفَةِ حُسْنِهِ فِي الْمَكْسُوبِ عَامًّا، وَتَقْرِيرًا لِلنِّعْمَةِ، وَظَاهِرُ الْآيَةِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْأَمْرَ بِالْإِنْفَاقِ عَامٌّ فِي جَمِيعِ أَصْنَافِ الْأَمْوَالِ الطَّيِّبَةِ([[868]](#footnote-868)).
* ﴿ أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ وقال خويز منداذ: فِي الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ أَكْلِ الْوَالِدِ مِنْ مَالِ الْوَلَدِ، وَرَوَتْ عَائِشَةُ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ وَإِنَّ وَلَدَهُ مِنْ كَسْبِهِ»([[869]](#footnote-869)).
* ﴿ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ ﴾ عَلَى أَنَّ الْمَنْهِيَّ عَنْهُ هُوَ الْقَصْدُ لِلرَّدِيءِ مِنْ جُمْلَةِ مَا فِي يَدِهِ، فَيَخُصُّهُ بِالْإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا إِنْفَاقُ الرَّدِيءِ لِمَنْ لَيْسَ لَهُ غَيْرُهُ، أَوْ لِمَنْ لَا يَقْصِدُهُ، فَغَيْرُ مَنْهِيٍّ عَنْهُ([[870]](#footnote-870)).
* وجوب الزكاة في الخارج من الأرض، لقوله تعالى: ﴿ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ ﴾ ([[871]](#footnote-871))، مِنْ أَنْوَاعِ الْحُبُوبِ وَالثِّمَارِ وَالْمَعَادِنِ وَالرِّكَازِ([[872]](#footnote-872)).
* هناك اختلاف في التعبير في قوله تعالى: ﴿ مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ ﴾ فعبر في الأول﴿ مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ تعبيراً يدل على أن ذلك من فعل العبد، وفي الثاني ﴿ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ ﴾ عبر تعبيراً يدل على أنه ليس من فعل العبد، وكما في قوله تعالى: ﴿ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ (63) أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ ﴾ ([[873]](#footnote-873)).
* وجوب الزكاة في المعادن، لدخولها في عموم قوله تعالى: ﴿ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ ﴾.
* ﴿ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ ﴾ وَقَالَ الْحَسَنُ: الْمَعْنَى: وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ لَوْ وَجَدْتُمُوهُ فِي السُّوقِ يُبَاعُ إِلَّا أَنْ يُهْضَمَ لَكُمْ مِنْ ثَمَنِهِ، وَالظَّاهِرُ عُمُومُ نَفِيِ الْأَخْذِ بِأَيِّ طَرِيقٍ أُخِذَ الْخَبِيثُ، مِنْ أَخْذِ حَقٍّ، أَوْ هِبَةٍ([[874]](#footnote-874)).
* إثبات القياس، وذلك لقوله تعالى: ﴿ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ ﴾، يعني ذلك إذا كنت لا ترضى بأخذ الرديء لنفسك فكيف ترضاه لغيرك، أي قس هذا بهذا([[875]](#footnote-875)).
* ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴾ غَنِيٌّ عَنْ صَدَقَاتِكُمْ، وَإِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ تُرَدُّ عَلَيْكُمْ، حَمِيدٌ أَيْ: مَحْمُودٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ، إِذْ هُوَ مُسْتَحِقٌّ لِلْحَمْدِ([[876]](#footnote-876)).

# القسم الخامس والثمانون: الآية 268-171

**الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ وَاللهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (268) يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ (269) وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللهَ يَعْلَمُهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ (270) إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (271)**

* يَعِدُكُمُ: يخوفكم.
* بِالْفَحْشَاءِ: بكل معصية لله، ومنها البخل الشديد.
* مَغْفِرَةً: الصفح عن الذنب.
* الْأَلْبَابِ: العقول.
* نَذَرْتُمْ: التزام الطاعة تقرباً إلى الله تعالى.
* كل فحشاء في القرآن فهي الزنى إلا في هذا الموضع فإنها البخل.
* إثبات إغواء الشياطين لبني آدم، لقوله تعالى: ﴿ الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ ﴾ ([[877]](#footnote-877)).
* ﴿الشَّيْطانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ﴾ أَيْ: يُخَوِّفُكُمْ بِالْفَقْرِ، يَقُولُ لِلرَّجُلِ أَمْسِكْ! فَإِنْ تَصَدَّقْتَ افْتَقَرْتَ([[878]](#footnote-878)).
* للشيطان تأثيراً على بني آدم إقداماً، أو إحجاماً، أما الإقدام: فيأمره بالزنى مثلاً، ويزين له حتى يُقْدم عليه، وأما الإحجام: فيأمره بالبخل، ويعده الفقر لو أنفق، وحينئذٍ يحجم عن الإنفاق([[879]](#footnote-879)).
* ﴿ الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ ﴾ وَكَأَنَّ الشَّيْطَانَ يَعِدُ الْفَقْرَ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَصَدَّقَ، وَيَأْمُرُهُ، إِذْ مَنَعَ، بِالرَّدِّ الْقَبِيحِ عَلَى السَّائِلِ، وَبَّخَهُ وَأَقْهَرَهُ بِالْكَلَامِ السَّيْءِ([[880]](#footnote-880)).
* أبواب التشاؤم لا يفتحها إلا الشياطين، لقوله تعالى: ﴿ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ ﴾ **([[881]](#footnote-881)).**
* بيان عداوة الشيطان للإنسان، لأنه في الواقع عدو له في الخبر، وعدو له في الطلب، في الخبر: يعده الفقر، في الطلب: يأمره بالفحشاء، فهو عدو مخبراً، وطالباً - والعياذ بالله([[882]](#footnote-882)).
* البخل من الفواحش، لأن المقام مقام إنفاق، فيكون المراد بالفاحشة: البخل، وعدم الإنفاق.
* من أمر شخصاً بالإمساك عن الإنفاق المشروع، فهو شبيه بالشيطان، وكذلك من أمر غيره بالإسراف فالظاهر أنه شيطان، لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا ﴾ ([[883]](#footnote-883)).
* ﴿ وَاللهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا ﴾ رُوِيَ أَنَّ فِي التَّوْرَاةِ: عَبْدِي، أَنْفِقْ مِنْ رِزْقِي أَبْسُطْ عَلَيْكَ فَضْلِي، فَإِنَّ يَدِي مَبْسُوطَةٌ عَلَى كُلِّ يَدٍ مَبْسُوطَةٍ([[884]](#footnote-884)).
* البشرى لمن أنفق بالمغفرة، والزيادة، لقوله تعالى: ﴿ وَاللهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا ﴾، شتان ما بين الوعدين: ﴿ الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ ﴾، ﴿ وَاللهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا ﴾، فالله يعدنا بشيئين: المغفرة، والفضل، المغفرة للذنوب، والفضل لزيادة المال في بركته، ونمائه([[885]](#footnote-885)).
* وجه الزيادة للمنفق تظهر بزيادة الأجر في الآخرة فإن الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة، ومن تصدق بما يعادل تمرة من طيب - ولا يقبل الله إلا الطيب - فإن الله يربيها له حتى تكون مثل الجبل.
* للمنفق زيادة حسية في الدنيا([[886]](#footnote-886)).
* يعد الله للمنفق مغفرة عظيمة، لقوله تعالى: ﴿ مِنْهُ ﴾ ([[887]](#footnote-887)).
* ينبغي للمنفق أن يتفاءل بما وعد الله، لقوله تعالى: ﴿ وَاللهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا ﴾ ([[888]](#footnote-888)).
* ﴿وَاللَّهُ واسِعٌ عَلِيمٌ﴾ أَيْ: وَاسْعٌ بِالْجُودِ وَالْفَضْلِ عَلَى مَنْ أَنْفَقَ، عَلِيمٌ بِنِيَّاتِ مَنْ أَنْفَقَ، وَقِيلَ: عَلِيمٌ أَيْنَ يَضَعُ فَضْلَهُ([[889]](#footnote-889)).
* إثبات أفعال الله المتعلقة بمشيئته، لقوله تعالى: ﴿ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ ﴾، وهذه من الصفات الفعلية([[890]](#footnote-890)).
* أن ما في الإنسان من العلم والرشد فهو فضل من الله عز وجل، لقوله تعالى: ﴿ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ ﴾ ([[891]](#footnote-891)).
* إثبات المشيئة لله سبحانه وتعالى، لقوله تعالى: ﴿ مَنْ يَشَاءُ ﴾ ([[892]](#footnote-892)).
* إثبات الحكمة لله عز وجل، لأن الحكمة كمال، ومعطي الكمال أولى به، فنأخذ من الآية إثبات الحكمة لله بهذا الطريق([[893]](#footnote-893)).
* قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: الْعِلْمُ وَالْعَمَلُ، لَا يُسَمَّى حَكِيمًا حَتَّى يَجْمَعَهُمَا. وَقَالَ مُجَاهِدٌ أَيْضًا: الْكِتَابَةُ. وَقَالَ ابْنُ الْمُقَفَّعِ: مَا يَشْهَدُ الْعَقْلُ بِصِحَّتِهِ([[894]](#footnote-894)).
* الفخر العظيم لمن آتاه الله الحكمة، لقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾([[895]](#footnote-895)).
* الْحِكْمَةَ مَصْدَرٌ مِنَ الْإِحْكَامِ وَهُوَ الْإِتْقَانُ فِي عَمَلٍ أَوْ قَوْلٍ، وَكِتَابُ اللَّهِ حِكْمَةٌ، وَسُنَّةُ نَبِيِّهِ حِكْمَةٌ، وَكُلُّ مَا ذُكِرَ فَهُوَ جُزْءٌ مِنَ الْحِكْمَةِ الَّتِي هِيَ الْجِنْسُ([[896]](#footnote-896)).
* منّة الله سبحانه وتعالى على من يشاء من عباده بإيتائه الحكمة، لقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ ([[897]](#footnote-897)).
* فضيلة العقل، لقوله تعالى: ﴿ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾.
* يعتبر عدم التذكر نقص في العقل - أي عقل الرشد، لقوله تعالى: ﴿ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾، فإن الحكم إذا علق بوصف ازداد قوة بقوة ذلك الوصف، ونقص بنقص ذلك الوصف.
* يثاب المرء على الانفاق قليله وكثيره، وذلك لقوله تعالى: ﴿ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ ﴾، وكلمة ﴿ نَفَقَةٍ ﴾ نكرة في سياق الشرط، فهي تعم، وعلى ذلك تشمل القليل، والكثير، لكن الثواب عليها مشروط بأمرين: الإخلاص لله، وأن تكون على وفق الشرع.
* ﴿ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ ﴾ ظَاهِرُهُ الْعُمُومُ فِي كُلِّ صَدَقَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ سَبِيلِ الشَّيْطَانِ، وَكَذَلِكَ النَّذْرُ عَامٌّ فِي طَاعَةِ اللَّهِ أَوْ مَعْصِيَتِهِ([[898]](#footnote-898)).
* إذا أنفقت وأنت تشعر أن الله يعلم هذا الإنفاق، لقوله تعالى ﴿ فَإِنَّ اللهَ يَعْلَمُهُ ﴾ فسوف تحتسب الأجر على الله([[899]](#footnote-899)).
* أن ما نذره الإنسان من طاعة فهو معلوم عند الله.
* ﴿ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾ ظَاهِرُهُ الْعُمُومُ، فَكُلُّ ظَالِمٍ لَا يَجِدُ لَهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَيَمْنَعُهُ مِنَ اللَّهِ([[900]](#footnote-900)).
* من دعا على أخيه وهو ظالم له فإن الله لا يجيب دعاءه، لأنه لو أجيب لكان نصراً له، وقد قال تعالى: ﴿ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴾ ([[901]](#footnote-901)).
* الثواب على النفقة القليلة، والكثيرة، لقوله تعالى: ﴿ وَلَا يُنْفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ اللهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾([[902]](#footnote-902))، وقوله تعالى: ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ (7) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾ ([[903]](#footnote-903)).
* الحث على الصدقة، والترغيب فيها سواء أبداها، أو أخفاها([[904]](#footnote-904)).
* ﴿ إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ ﴾ قال ابْنُ عَبَّاسٍ: إِخْفَاءُ صَدَقَةِ التَّطَوُّعِ أَفْضَلُ مِنْ إِظْهَارِهَا، وَرُوِيَ عَنْهُ: صَدَقَاتُ السِّرِّ فِي التَّطَوُّعِ تَفَضُلُ عَلَانِيَتَهَا بِسَبْعِينَ ضِعْفًا، وَصَدَقَةُ الْفَرِيضَةِ عَلَانِيَتُهَا أَفْضَلُ مِنْ سِرِّهَا بِخَمْسَةٍ وعشرين ضعفا([[905]](#footnote-905)).
* إخفاء الصدقة أفضل من إبدائها، لأنه أقرب إلى الإخلاص، وأستر للمتصدق عليه ([[906]](#footnote-906)).
* ﴿ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ ﴾وَظَاهِرُ الْآيَةِ: أَنَّ إِخْفَاءَ الصَّدَقَاتِ عَلَى الْإِطْلَاقِ أَفْضَلُ، سَوَاءٌ كَانَتْ فرضا أو نفلا، وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ أَفْضَلَ لِبُعْدِ الْمُتَصَدِّقِ فِيهَا عَنِ الرِّيَاءِ وَالْمَنِّ وَالْأَذَى، وَلَوْ لَمْ يُعْلِمِ الْفَقِيرَ بِنَفْسِهِ، وَأَخْفَى عَنْهُ الصَّدَقَةَ أَنْ يَعْرِفَ، كَانَ أَحْسَنَ وَأَجْمَلَ بِخُلُوصِ النِّيَّةِ فِي ذَلِكَ([[907]](#footnote-907)).
* تكون الصدقة غير معتبرة حتى تصل إلى الفقير، لقوله تعالى: ﴿ وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ ﴾.
* تفاضل الأعمال - أي أن بعض الأعمال أفضل من بعض، لقوله تعالى: ﴿ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ ([[908]](#footnote-908)).
* وَقَالَ الزَّجَّاجُ: كَانَ إِخْفَاءُ الزَّكَاةِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ، فَأَمَّا الْيَوْمُ فَالنَّاسُ مُسِيئُونَ الظَّنَّ فَإِظْهَارُهَا أَفْضَلُ([[909]](#footnote-909)).
* تفاضل الأعمال يستلزم تفاضل العامل، لأن الإنسان يشرف، ويفضل بعمله، وتفاضل الأعمال يستلزم زيادة الإيمان، لأن الإيمان قول، وعمل، فإذا تفاضلت الأعمال تفاضل الإيمان - أعني زيادة الإيمان، ونقصانه - وهو مذهب أهل السنة، والجماعة([[910]](#footnote-910)).
* قَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: لَا يَتِمُّ الْمَعْرُوفُ إِلَّا بِثَلَاثِ خِصَالٍ: تَعْجِيلِهِ، وَتَصْغِيرِهِ فِي نَفْسِكَ، وَسَتْرِهِ. فَإِذَا عَجَّلْتَهُ هَنَّيْتَهُ، وَإِذَا صَغَرْتَهُ عَظَّمْتَهُ، وَإِذَا سَتَرْتَهُ أَتْمَمْتَهُ([[911]](#footnote-911)).
* الصدقة سبب لتكفير السيئات، لقوله تعالى: ﴿ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾ ([[912]](#footnote-912)).
* إثبات أفعال الله الاختيارية - كما هو مذهب أهل السنة، والجماعة، لقوله تعالى: ﴿ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾، فإن تكفير السيئات حاصل بعد العمل الذي يحصل به التكفير([[913]](#footnote-913)).
* ﴿ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾ فَقَدْ صَارَ التَّكْفِيرُ شَامِلًا لِلنَّوْعَيْنِ مِنْ إِبْدَاءِ الصَّدَقَاتِ وَإِخْفَائِهَا، وَإِنْ كَانَ الْإِخْفَاءُ خَيْرًا مِنَ الإبداء([[914]](#footnote-914)).
* بيان آثار الذنوب، وأنها تسوء العبد، لقوله تعالى: ﴿ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾.
* تحذير العبد من المخالفة، لقوله تعالى: ﴿ وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾، فإن إخباره إيانا بذلك يستلزم أن نخشى من خبرته عز وجل فلا يفقدنا حيث أمرنا، ولا يرانا حيث نهانا([[915]](#footnote-915)).
* ﴿ وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ خَتَمَ اللَّهُ بِهَذِهِ الصِّفَةِ لِأَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى الْعِلْمِ بِمَا لَطُفَ مِنَ الْأَشْيَاءِ وَخَفِيَ، فَنَاسَبَ الرفع خَتْمَهَا بِالصِّفَةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِمَا خُفِيَ.

# القسم السادس والثمانون: الآية 272-274

**لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنْفُسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ (272) لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللهَ بِهِ عَلِيمٌ (273) الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (274)**

* أُحْصِرُوا: منعوا وحبسوا.
* لِلْفُقَراءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا: هم أهل الصّفّة.
* ضَرْبًا: سيراً في الأرض للكسب والتجارة.
* التَّعَفُّفِ: إظهار العفة، وهو التنزه عن سؤال الناس.
* بِسِيماهُمْ: أي بعلامتهم.
* إِلْحافاً: إلحاحا.
* تبرأ ذمة المسلم بتبليغ شريعة الله، لقوله تعالى: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ ﴾، ولو كانت ذمته لا تبرأ لكان ملزماً بأن يهتدوا([[916]](#footnote-916)).
* ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُداهُمْ﴾ هُوَ لَيْسَ عَلَيْكَ أَنْ تُلْجِئَهُمْ إِلَى الْهُدَى بِوَاسِطَةِ أَنْ تَقِفَ صَدَقَتَكَ عَلَى إِيمَانِهِمْ، فَإِنَّ مِثْلَ هَذَا الْإِيمَانِ لَا يَنْتَفِعُونَ بِهِ، بَلِ الْمَطْلُوبُ مِنْهُمُ الْإِيمَانُ عَلَى سَبِيلِ الطَّوْعِ وَالِاخْتِيَارِ([[917]](#footnote-917)).
* هداية الخلق لا تلزم الرسل، ونعنى بذلك هداية التوفيق، أما هداية الدلالة فهي لازمة عليهم، لقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ﴾ ([[918]](#footnote-918)).
* إثبات أن جميع الأمور دقيقها، وجليلها بيد الله، لقوله تعالى: ﴿ وَلَكِنَّ اللهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ ([[919]](#footnote-919)).
* هداية الخلق بمشيئة الله، ولكن هذه المشيئة تابعة للحكمة، فمن كان أهلاً لها هداه الله، لقوله تعالى: ﴿ اللهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ ﴾ ([[920]](#footnote-920))، ومن لم يكن أهلاً للهداية لم يهده، لقوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللهُ قُلُوبَهُمْ ﴾([[921]](#footnote-921))، ولقوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ (96) وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّى يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ ﴾ ([[922]](#footnote-922)).
* أعمال الإنسان تنصرف إلى نفسه، لقوله تعالى: ﴿ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنْفُسِكُمْ ﴾.
* ليس في قوله تعالى: ﴿ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنْفُسِكُمْ ﴾ دليل على منع أن يتصدق الإنسان بعمله إلى غيره، ولهذا جاءت السنة صريحة بجواز الصدقة عن الميت ([[923]](#footnote-923)).
* ﴿ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللهِ ﴾ أَيْ: وَمَا تُنْفِقُونَ النَّفَقَةَ الْمُعْتَدَّ لَكُمْ قَبُولُهَا إِلَّا مَا كَانَ إِنْفَاقُهُ لِابْتِغَاءِ وَجْهِ اللَّهِ([[924]](#footnote-924)).
* أن يكون المسلم مخلصاً لله عز وجل في كل عمله، حتى في الإنفاق وبذل المال لقوله تعالى: ﴿ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللهِ ﴾ ([[925]](#footnote-925)).
* إثبات وجه الله عز وجل، لقوله تعالى: ﴿ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللهِ ﴾ ([[926]](#footnote-926)).
* النظر إلى وجه الله - ثابت بالكتاب، والسنة، وإجماع السلف([[927]](#footnote-927)).
* ﴿ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ ﴾ أَيْ: يُوَفَّرُ عَلَيْكُمْ جَزَاؤُهُ مُضَاعَفًا، إِذِ الَّذِي يُنْفِقُونَهُ هُوَ لَهُمْ حَيْثُ يَكُونُونَ مُحْتَاجِينَ إِلَيْهِ، فَيُوَفُّونَهُ كَامِلًا مُوَفَّرًا، فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ إِنْفَاقُهُمْ عَلَى أَحْسَنِ الْوُجُوهِ وَأَفْضَلِهَا([[928]](#footnote-928)).
* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِذَا تَصَدَّقَ الرَّجُلُ بِصَدَقَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ وَلَا يَقْبَلُ اللهُ إِلَّا طَيِّبًا أَخَذَهَا اللهُ بِيَمِينِهِ فَيُرَبِّيَهَا لِأَحَدِكُمْ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ أَوْ فَصِيلَهُ، حَتَّى إِنَّ التَّمْرَةَ أَوِ اللُّقْمَةَ لَتَكُونَ أَعْظَمَ مِنْ أُحُدٍ "([[929]](#footnote-929)).
* أن الإنسان لا يُنْقص من عمله شيئاً، لقوله تعالى: ﴿ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ ﴾.
* الإشارة إلى أن الإنفاق من الحرام لا يقبل، وذلك لقوله تعالى: ﴿ مِنْ خَيْرٍ ﴾، ووجهه: أن الحرام ليس بخير، بل هو شر.
* نفي الظلم في جزاء الله عز وجل، لقوله تعالى: ﴿ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴾، وهذا يستلزم كمال عدله، فإن الله عز وجل كلما نفى عن نفسه شيئاً من الصفات فإنه مستلزم لكمال ضده([[930]](#footnote-930)).
* ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللهِ ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَمُقَاتِلٌ: هُمْ أَهْلُ الصُّفَّةِ حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ، وَقَالَ قَتَادَةُ: حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ لِلْغَزْوِ، وَمَنَعَهُمُ الْفَقْرُ مِنَ الْغَزْوِ([[931]](#footnote-931)).
* لا يجوز أن نعطي من يستطيع التكسب، لقوله تعالى: ﴿ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ ﴾([[932]](#footnote-932)).
* ﴿ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ ﴾ أَيْ تَصَرُّفًا فِيهَا، إِمَّا لِزَمِنِهِمْ وَإِمَّا لِخَوْفِهِمْ مِنَ الْعَدُوِّ لِقِلَّتِهِمْ، فَقِلَّتُهُمْ تَمْنَعُهُمْ مِنَ الِاكْتِسَابِ بِالْجِهَادِ، وَإِنْكَارُ الْكُفَّارِ عَلَيْهِمْ إِسْلَامَهُمْ يَمْنَعُهُمْ مِنَ التَّصَرُّفِ فِي التِّجَارَةِ، فَبَقُوا فُقَرَاءَ([[933]](#footnote-933)).
* فضيلة التعفف، لقوله تعالى: ﴿ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ ﴾.
* وصف الله هذا الذي لا يعلم عن حال هؤلاء بأنه جاهل، فقال تعالى: ﴿ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ ﴾، فينبغي للإنسان أن يكون ذا فطنة، وحزم، ونظر في الأمور([[934]](#footnote-934)).
* ﴿ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ ﴾ أَنَّهُمْ لِفَرْطِ انْقِبَاضِهِمْ، وَتَرْكِ الْمَسْأَلَةِ، وَاعْتِمَادِ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، يَحْسَبُهُمْ الْجَاهِلُ بِهِمْ مَعَ عِلْمِهِ بِفَقْرِهِمْ أَغْنِيَاءَ عِفَّةٍ ([[935]](#footnote-935)).
* إثبات الأسباب، لقوله تعالى: ﴿ مِنَ التَّعَفُّفِ ﴾، فإن ﴿مِنَ﴾ هنا سببية، أي بسبب تعففهم يظن الجاهل بحالهم أنهم أغنياء([[936]](#footnote-936)).
* الإشارة إلى الفراسة، والفطنة، لقوله تعالى: ﴿ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ ﴾.
* ﴿ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ ﴾ تَعْرِفُ فَقْرَهَمْ بِالسِّيمَا الَّتِي تَدُلُّ عَلَى الْفَقْرِ، مِنْ: رَثَاثَةِ الْأَطْمَارِ، وَشُحُوبِ الْأَلْوَانِ لِأَجْلِ الْفَقْرِ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: السِّيمَا الْخُشُوعُ وَالتَّوَاضُعُ، وَقَالَ السُّدِّيُّ: الْفَاقَةُ، وَالْجُوعُ فِي وُجُوهِهِمْ، وَقِلَّةُ النِّعْمَةِ. وَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ: رَثَاثَةُ أَثْوَابِهِمْ، وَصُفْرَةُ وُجُوهِهِمْ. وَقِيلَ: أَثَرُ السُّجُودِ، وَاسْتَحْسَنَهُ ابْنُ عَطِيَّةَ، قَالَ:لِأَنَّهُمْ كَانُوا مُتَفَرِّغِينَ لِلْعِبَادَةِ، فَكَانَ الْأَغْلَبُ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةَ([[937]](#footnote-937)).
* الثناء على من لا يسأل الناس، لقوله تعالى: ﴿ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا ﴾([[938]](#footnote-938)).
* ﴿ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا ﴾ مَنْ سَأَلَ، فَلَا بُدَّ أَنْ يُلِحَّ، فَنَفْيُ الْإِلْحَاحِ عَنْهُمْ مُطْلَقًا مُوجِبٌ لِنَفْيِ السُّؤَالِ مُطْلَقًا. وَقِيلَ: هُوَ كِنَايَةٌ عَنِ عَدَمِ إِظْهَارِ آثَارِ الْفَقْرِ([[939]](#footnote-939)).
* بيان عموم علم الله، لقوله تعالى: ﴿ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾، فأيّ خير يفعله العبد فإن الله به عليم([[940]](#footnote-940)).
* ﴿ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾ ذَكَرَ أَنَّهُ تَعَالَى عَلِيمٌ بِمَا يُنْفِقُهُ الْإِنْسَانُ مِنَ الْخَيْرِ، وَمِقْدَارِهِ، وَكَيْفِيَّةِ جِهَاتِهِ الْمُؤْثِرَةِ فِي تُرَتِّبِ الثَّوَابِ، فَأَتَى بِالْوَصْفِ الْمُطَّلِعِ عَلَى ذَلِكَ وَهُوَ: الْعِلْمُ([[941]](#footnote-941)).
* الثناء على الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله سواء كان ليلاً، أو نهاراً، أو سراً، أو جهاراً([[942]](#footnote-942)).
* ﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً ﴾ أَنَّهُمْ يَعُمُّونَ الْأَوْقَاتِ وَالْأَحْوَالَ بِالصَّدَقَةِ لِحِرْصِهِمْ عَلَى الْخَيْرِ، فَكُلَّمَا نَزَلَتْ بِهِمْ حَاجَةُ مُحْتَاجٍ عَجَّلُوا قَضَاءَهَا، وَلَمْ يُؤَخِّرُوهُ، وَلَمْ يَتَعَلَّلُوا بِوَقْتٍ وَلَا حَالٍ([[943]](#footnote-943)).
* كثرة ثوابهم، لأنه سبحانه وتعالى أضاف أجرهم إلى نفسه، فقال تعالى: ﴿ فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾، والثواب عند العظيم يكون عظيماً([[944]](#footnote-944)).
* يكون الإنفاق سبباً لشرح الصدر، وطرد الهم، والغم، لقوله تعالى: ﴿ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ ([[945]](#footnote-945)).
* ﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً ﴾إِنَّ تَقْدِيمَ اللَّيْلِ عَلَى النَّهَارِ، وَالسِّرِّ عَلَى الْعَلَانِيَةِ يَدُلُّ عَلَى تِلْكَ الْأَفْضَلِيَّةِ، وَاللَّيْلُ مَظِنَّةُ صَدَقَةِ السِّرِّ، فَقَدَّمَ الْوَقْتَ الَّذِي كَانَتِ الصَّدَقَةُ فِيهِ أَفْضَلَ، وَالْحَالُ الَّتِي كَانَتْ فِيهَا أَفْضَلَ([[946]](#footnote-946)).

# القسم السابع والثمانون: 275-276

**الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (275) يَمْحَقُ اللهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ (276)**

* يَأْكُلُونَ: يأخذون ويتصرفون فيه.
* الرِّبَا: لغة: الزيادة، وهنا الزيادة على المال من دون عوض أو مقابل الأجل.
* يَتَخَبَّطُهُ: يصرعه ويضرب به الأرض ضرباً شديداً.
* الْمَسِّ: الجنون.
* يَمْحَقُ: المحق: نقص الشيء حالاً بعد حال.
* يُرْبِي: يزيد ويضاعف.
* سَلَفَ: مضى.
* كَفَّارٍ: مقيم على الكفر المعتاد له.
* ﴿كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ أي عظيم الكفر شديد الإِثم([[947]](#footnote-947)).
* اعتبرت الشريعة الإسلامية الربا من أكبر الجرائم الاجتماعية والدينية، وشنّت عليه حرباً لا هوادة فيها، وأوعد القرآن الكريم المتعاملين به عذاباً أليماً في الدنيا والآخرة، ويكفي أن نعلم عظم هذه الجريمة النكراء من تصوير حالة المرابين بذلك التصوير الشنيع الذي صورهم به القرآن، صورة الشخص الذي به مسّ من الجن، فهو يتخبط ويهذي كالمجنون الذي أصيب في عقله وجسمه.
* ضرر الربا من الناحية النفسية: فإنه يولّد في الإنسان حب (الأثرة والأنانية) فلا يعرف إلا نفسه، ولا يهمه إلا مصلحته ونفعه، وبذلك تنعدم روح التضحية والإيثار، وتنعدم معاني حبّ الخير للأفراد والجماعات، وتحلّ محلها حبّ الذات والأثرة والأنانية، وتتلاشى الروابط الأخوية بين الإنسان وأخيه الإنسان فيغدوا الإنسان (المرابي) وحشاً مفترساً لا يهمه من الحياة إلا جمع المال، وامتصاص دماء الناس، واستلاب ما في أيديهم، ويصبح ذئباً ضارياً في صورة إنسان وديع، وهكذا تنعدم معاني الخير والنبل في نفوس الناس ويحل محلها الجشع والطمع.
* ضرر الربا من الناحية الاجتماعية: فإنه يولّد العداوة والبغضاء بين أفراد المجتمع ويدعو إلى تفكيك الروابط الإنسانية والاجتماعية بين طبقات الناس، ويقضي على كل مظاهر الشفقة والحنان، والتعاون والإحسان في نفوس البشر، بل إنه ليزرع في القلب الحسد والبغضاء، ويدمّر قواعد المحبة والإخاء، ومن المقطوع به أن الشخص الذي لا تسكن قلبَه الشفقةُ والرحمةُ ولا يعرف معنى للأخوة الإنسانية سوف يعدم كل احترام أو عطفٍ من أبناء مجتمعة، وتكون النظرة إليه نظرة إزدراء واحتقار، وكفى (المرابي) مقتاً وهواناً أنه عدو لمجتمعه ولأبناء وطنه بل إنه عدوّ للإنسانية لأنه يمتص دماء البشر عن طريق استغلال حاجتهم واضطرارهم.
* ضرر الربا من الناحية الاقتصادية: فهو ظاهر كل الظهور لأنه يقسم الناس إلى طبقتين: طبقة مترفة تعيش على النعيم والرفاهية، والتمتع بعرق جبين الآخرين وطبقة معدمة تعيش على الفاقة والحاجة، والبؤس والحرمان، وبذلك ينشأ الصراع بين هاتين الطبقتين، وقد ثبت أن (الربا) أعظم عامل من عوامل تضخم الثروات وتكدسها في أيدي فئة قليلة من البشر، وأنه سبب البلاء الذي حلّ بالأمم والجماعات حيث كثرت المحن والفتن، وزادت الثورات الداخلية وإنا لله وإنا إليه راجعون([[948]](#footnote-948)).
* ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا ﴾ عَبَّرَ عَنْ مُعَامَلَةِ الرِّبَا وَأَخْذِهِ بِالْأَكْلِ، لِأَنَّ الْأَكْلَ غَالِبُ مَا يَنْتَفِعُ بِهِ فِيهِ([[949]](#footnote-949)).
* شبّه تعالى المرابين بالمصروعين الذين تتخبطهم الشياطين، وذلك لأن الله عَزَّ وَجَلَّ أربى في بطونهم ما أكلوا من الربا فأثقلهم فصاروا مخبلين ينهضون ويسقطون([[950]](#footnote-950)).
* ﴿ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ ﴾ كَالسَّكْرَانِ الَّذِي يَسْتَجِرْهُ الشَّيْطَانُ فيقع ظهرا لبطن، وَنَسَبَهُ إِلَى الشَّيْطَانِ لِأَنَّهُ مُطِيعٌ لَهُ فِي سُكْرِهِ([[951]](#footnote-951)).
* من تعامل بالربا فإنه يصاب بالنهمة العظيمة في طلبه([[952]](#footnote-952)).
* بيان علة قيام المرابين كقيام الذي يتخبطه الشيطان من المس، وهي: ﴿ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ﴾ يعني: فإذا كان مثله فلا حرج علينا في طلبه.
* ﴿ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ﴾وهذا لا يكون إلا من جاهل عظيم جهله، أو متجاهل عظيم عناده، جازاهم الله من جنس أحوالهم فصارت أحوالهم أحوال المجانين([[953]](#footnote-953)).
* مبالغة أهل الباطل في ترويج باطلهم، لأنهم جعلوا المقيس هو المقيس عليه، لقولهم: ﴿ إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ﴾، وكان مقتضى الحال أن يقولوا: إنما الربا مثل البيع([[954]](#footnote-954)).
* ﴿ إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ﴾ أَيْ إِنَّمَا الزِّيَادَةُ عِنْدَ حُلُولِ الْأَجَلِ آخِرًا كَمَثَلِ أَصْلِ الثَّمَنِ فِي أَوَّلِ الْعَقْدِ([[955]](#footnote-955)).
* الحكم لله - تبارك وتعالى - وحده، فما أحله فهو حلال، وما حرمه فهو حرام سواء علمنا الحكمة في ذلك، أم لم نعلم، لأنه تعالى رد قولهم: ﴿ إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ﴾ بقوله تعالى: ﴿ وَأَحَلَّ اللهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾، فكأنه قال: ليس الأمر إليكم، وإنما هو إلى الله([[956]](#footnote-956)).
* ﴿ يَمْحَقُ اللهُ الرِّبَا ﴾ أَيْ: يَذْهَبُ بِبَرَكَتِهِ وَيَذْهَبُ الْمَالُ الَّذِي يَدْخُلُ فِيهِ([[957]](#footnote-957)).
* أن ما أخذه الإنسان من الربا قبل العلم فهو حلال له بشرط أن يتوب، وينتهي، لقوله تعالى: ﴿ فَمنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلهُ مَا سَلَفَ ﴾([[958]](#footnote-958)).
* لو تاب من الربا قبل أن يقبضه فإنه يجب إسقاطه، لقوله تعالى: ﴿ فَانْتَهَى ﴾، ومن أخذه بعد العلم فإنه لم ينته ([[959]](#footnote-959)).
* رأفة الله تعالى بمن شاء من عباده، لقوله تعالى: ﴿ فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى ﴾، وهذه ربوبية خاصة تستلزم توفيق العبد للتوبة حتى ينتهي عما حرم الله عليه([[960]](#footnote-960)).
* ﴿فَلَهُ مَا سَلَفَ﴾ أَيْ مِنْ أَمْرِ الرِّبَا لَا تِبَعَةَ عَلَيْهِ مِنْهُ فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي الْآخِرَةِ([[961]](#footnote-961)).
* التحذير من الرجوع إلى الربا بعد الموعظة، لقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ ([[962]](#footnote-962)).
* بيان عظم الربا، لقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾.
* ﴿ وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ ﴾ الْإِرْبَاءُ حَقِيقَةٌ وَهُوَ أَنَّهُ يَزِيدُهَا وَيُنَمِّيهَا فِي الدُّنْيَا بِالْبَرَكَةِ، وَكَثْرَةِ الْأَرْبَاحِ فِي الْمَالِ الَّذِي خَرَجَتْ مِنْهُ الصَّدَقَةُ، وَقِيلَ: الزِّيَادَةُ مَعْنَوِيَّةٌ، وَهِيَ تَضَاعُفُ الْحَسَنَاتِ وَالْأُجُورِ الْحَاصِلَةِ بِالصَّدَقَةِ([[963]](#footnote-963)).
* التحذير من الربا، وسد أبواب الطمع أمام المرابين([[964]](#footnote-964)).
* أن الله يرْبي الصدقات - أي يزيدها ([[965]](#footnote-965)).
* مقابلة الضد بالضد، فكما أن الربا يُمحَق، ويزال، فالصدقة تزيد المال، وتنميه، لأن الربا ظلم، والصدقة إحسان([[966]](#footnote-966)).
* كَفَّارٍ أَثِيمٍ: مبالغتان في الكفر والإثم. وقيل: الأثيم: المتمادي في الكفر إثمه([[967]](#footnote-967)).

# القسم الثامن والثمانون: الآية 277-281

**إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (277) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (278) فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ (279) وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (280) وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ (281)**

* ذَرُوا: اتركوا.
* تَظْلِمُونَ: توقعون الظلم بغرمائكم بأخذ زيادة.
* تُظْلَمُونَ: بنقص شيء من رأس المال فلا يرد لكم كاملاً.
* نَظِرَةٌ: الانتظار والإمهال.
* مَيْسَرَةٍ: يسارٍ وسعة ٍ.
* العمل لا يفيد حتى يكون صالحاً، والصلاح أن ينبني العمل على أمرين: الإخلاص لله عز وجل والمتابعة، فمن أخلص لله في شيء، ولكنه أتى بعمل مبتدع لم يقبل منه، ومن أتى بعمل مشروع لكن خلطه بالشرك لم يقبل منه ([[968]](#footnote-968)).
* الإشارة إلى عظمة هذا الثواب، لأنه أضافه إلى نفسه - تبارك وتعالى - والمضاف إلى العظيم يكون عظيماً.
* المتصفون بالإيمان، والعمل الصالح، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة - ليس عليهم خوف من مستقبل أمرهم، ولا حزن فيما مضى من أمرهم، لأنهم فعلوا ما به الأمن التام، كما قال الله تعالى: ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾ ([[969]](#footnote-969)).
* وجوب تقوى الله، لقوله تعالى: ﴿ اتَّقُوا اللهَ ﴾، و «التقوى» وصية الله لعباده الأولين، والآخرين، قال الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللهَ ﴾ ([[970]](#footnote-970)).
* وجوب ترك الربا - وإن كان قد تم العقد عليه، لقوله تعالى: ﴿ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا ﴾، وهذا في عقد استوفي بعضه، وبقي بعضه([[971]](#footnote-971)).
* لا يجوز تنفيذ العقود المحرمة في الإسلام - وإن عقدت في حال الشرك، لعموم قوله تعالى: ﴿ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا ﴾، ([[972]](#footnote-972)).
* تحريم أخذ ما يسمى بالفوائد من البنوك، لقوله تعالى: ﴿ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا ﴾.
* ممارسة الربا تنافي الإيمان، لقوله تعالى: ﴿ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾، ومذهب أهل السنة والجماعة أنه مؤمن ناقص الإيمان، لكنه يُخشى عليه من الكفر لا سيما آكل الربا، لأنه غذي بحرام، وقد قال النبي حين ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء: يا رب يا رب ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذي بالحرام: «فأنى يستجاب لذلك» - نسأل الله العافية([[973]](#footnote-973)).
* رحمة الله سبحانه وتعالى بعباده، حيث حرم عليهم ما يتضمن الظلم، وأكد هذا التحريم، وأنزل القرآن فيه بلفظ يحمل على ترك هذا المحرم، لقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾، وقوله تعالى: ﴿ اتَّقُوا اللهَ ﴾، وقوله تعالى: ﴿ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾، والحكم: ﴿ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا ﴾ ([[974]](#footnote-974)).
* ﴿ فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ ﴾ فَاسْتَيْقِنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ. وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ: «يُقَالُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِآكِلِ الرِّبَا: خُذْ سِلَاحَكَ لِلْحَرْبِ»([[975]](#footnote-975)).
* أن المصِرّ على الربا معلن الحرب على الله ورسوله، لقوله تعالى: ﴿ فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ ﴾ ([[976]](#footnote-976)).
* ﴿ فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ ﴾ فَأْذَنُوا بِنَوْعٍ مِنَ الْحَرْبِ عَظِيمٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ([[977]](#footnote-977)).
* عظم الربا لعظم عقوبته، وإنما كان بهذه المثابة ردعاً لمتعاطيه عن الاستمرار فيه، عَنِ النَّبِيِّ قَالَ:« الرِّبَا ثَلَاثَةٌ وَسَبْعُونَ بَابًا، أَيْسَرُهَا مِثْلُ أَنْ يَنْكِحَ الرَّجُلُ أُمَّهُ، وَإِنَّ أَرْبَى الرِّبَا عِرْضُ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ » ([[978]](#footnote-978))وهذا كلٌّ يستبشعه، فالربا ليس بالأمر الهين، والمؤمن ترتعد فرائصه إذا سمع مثل هذه الآية([[979]](#footnote-979)).
* ﴿وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُسُ أَمْوالِكُمْ﴾ أَيْ: إِنْ تُبْتُمْ من الربا ورؤوس الْأَمْوَالِ: أُصُولُهَا، وَأَمَّا الْأَرْبَاحُ فَزَوَائِدُ وَطَوَارِئُ عَلَيْهَا([[980]](#footnote-980)).
* يجب على كل من تاب إلى الله عز وجل من الربا ألا يأخذ شيئاً مما استفاده من الربا، لقوله تعالى: ﴿ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ ﴾.
* لا يجوز أخذ ما زاد على رأس المال من الربا لأيّ غرض كان، سواء أخذه ليتصدق به، أو ليصرفه في وجوه البر تخلصاً منه، أو لغير ذلك، لأن الله أمر بتركه، ولو كان هنا طريق يمكن صرفه فيه لبينه الله عز وجل([[981]](#footnote-981)).
* ﴿ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ لَا تَظْلِمُونَ الْغَرِيمَ بِطَلَبِ زِيَادَةٍ عَلَى رَأْسِ الْمَالِ، وَلَا تُظْلَمُونَ أَنْتُمْ بِنُقْصَانِ رَأْسِ الْمَالِ([[982]](#footnote-982)).
* رحمة الله سبحانه وتعالى بالعباد، حيث أرسل إليهم الرسل، لأن العقول لا يمكن أن تستقل بمعرفة ما ينفعها، ويضرها على وجه التفصيل لقصورها، إنما تعرفه على سبيل الجملة، لقوله تعالى: ﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾([[983]](#footnote-983))، فمن أجل ذلك أرسل الله الرسل، فكان في هذا رحمة عظيمة للخلق([[984]](#footnote-984)).
* مراعاة العدل في معاملة الناس بعضهم مع بعض، لقوله تعالى: ﴿ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾.
* ثبوت رحمة الله عز وجل، وجه ذلك أنه أوجب على الدائن إنظار المدين، وهذا رحمة بالمعسر.
* ﴿ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ ﴾ الْوَاجِبُ عَلَى صَاحِبِ الدَّيْنِ نَظِرَةٌ مِنْهُ لِطَلَبِ الدَّيْنِ مِنَ الْمَدِينِ إِلَى مَيْسَرَةٍ مِنْهُ([[985]](#footnote-985)).
* «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا، وَوَضَعَ عَنْهُ، أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظَلَّهُ» ([[986]](#footnote-986)).
* وجوب إنظار المعسر - أي إمهاله حتى يوسر، لقوله تعالى: ﴿ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ ﴾، فلا تجوز مطالبته بالدَّين، ولا طلب الدَّين منه([[987]](#footnote-987)).
* يدور الحكم مع علته وجوداً، وعدماً، لأنه لما كان وجوب الإنظار معللًا بالإعسار صار مستمراً إلى أن تزول العلة - وهي العسرة - حتى تجوز مطالبته.
* فضيلة الإبراء من الدَّين، وأنه صدقة، لقوله تعالى: ﴿ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ ﴾، والإبراء سنة، والإنظار واجب، وهنا السنة أفضل من الواجب بنص القرآن، لقوله تعالى: ﴿ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ ﴾.
* تفاضل الأعمال، لقوله تعالى: ﴿ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ ﴾، وتفاضل الأعمال يستلزم تفاضل العامل، وأن العاملين بعضهم أفضل من بعض، وهذا أمر معلوم بالضرورة الشرعية والعقلية أن العمال يختلفون، كما قال تعالى: ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ ﴾ ([[988]](#footnote-988))، وكما قال تعالى: ﴿ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللهُ الْحُسْنَى ﴾ ([[989]](#footnote-989)).
* ﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ يُرِيدُ الْعَمَلَ، فَجَعَلَهُ مِنْ لَوَازِمَ الْعِلْمِ، وَقِيلَ: تَعْلَمُونَ فَضْلَ التَّصَدُّقِ عَلَى الْإِنْظَارِ وَالْقَبْضِ، وَقِيلَ: تَعْلَمُونَ أَنَّ مَا أَمَرَكُمْ بِهِ رَبُّكُمْ أَصْلُحُ لَكُمْ([[990]](#footnote-990)).
* لا يجزئ إبراء المدين المعسر عن زكاة مال بيد مالكه ([[991]](#footnote-991)).
* المعاملة بالدَّين ثلاثة أقسام([[992]](#footnote-992)).
* ﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا ﴾ قَالَ الْجُمْهُورُ وَالْمُرَادُ بِهَذَا الْيَوْمِ يَوْمُ الْقِيَامَةِ([[993]](#footnote-993)).واتقاؤه يكون بفعل أوامر الله، واجتناب نواهيه([[994]](#footnote-994)).
* ﴿ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ لَا يُنْقَصُونَ مِمَّا يَكُونُ جَزَاءَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ مِنَ الثَّوَابِ، وَلَا يُزَادُونَ عَلَى جَزَاءِ الْعَمَلِ السَّيْءِ مِنَ الْعِقَابِ([[995]](#footnote-995)).
* من اسرار البيان ذكر ﴿فِيهِ﴾ في سورة البقرة وحذفها في سورة لقمان، قال تعالى في سورة البقرة: ﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾([[996]](#footnote-996))، وقال تعالى في سورة لقمان: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ وَاخْشَوْا يَوْمًا لَا يَجْزِي وَالِدٌ عَنْ وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَنْ وَالِدِهِ شَيْئًا إِنَّ وَعْدَ اللهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُمْ بِاللهِ الْغَرُورُ ﴾([[997]](#footnote-997)) أن الآيتين جملتان وصفيتان فلماذا الحذف (فيه) في إحداها والذكر في الأخرى؟ السبب أن التقدير حاصل (يجزي فيه) لكن لماذا الحذف؟ الحذف يفيد الإطلاق ولا يختص بذلك اليوم. فالجزاء ليس منحصراً في ذلك اليوم وإنما سيمتد أثره إلى ما بعد ذلك اليوم وكلما يذكر الجزاء يحذف (فيه) (لا تجزي) و (لا يجزي)، أما في الآية الثانية فذكر (فيه) لأنه منحصر فقط في يوم الحساب وليس عموماً. وكذلك في قوله تعالى: ﴿ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ ﴾([[998]](#footnote-998)) اليوم منحصر في يوم القيامة والحساب لذا ذكر (فيه). وحذف (فيه) عندما كان اليوم ليس محصوراً بيوم معين([[999]](#footnote-999)).
* الميت ينتفع من الدعاء، لقوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ ﴾ ([[1000]](#footnote-1000))([[1001]](#footnote-1001)).
* يكتب الثواب للصغير، وذلك لعموم قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ﴾ ([[1002]](#footnote-1002)).

# القسم التاسع والثمانون (آية الدَيْن): الآية 282

**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللهُ وَاللهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (282)**

* أَجَلٍ مُسَمًّى: موعد محدد باليوم والشهر والسنة.
* لَا يَأْبَ: لا يمتنع.
* وَلْيُمْلِلِ: لِيُلقِ على الكاتب ما يكتبه.
* يَبْخَسْ: ينقص.
* سَفِيهًا: ضعيف الرأي لا يحسن التصرف في المال.
* تَضِلَّ إِحْداهُما: تنسى.
* لا تَسْئَمُوا: لا تملّوا.
* أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ: أعدل عنده.
* تَرْتابُوا: تشكّوا.
* فُسُوقٌ بِكُمْ: أي خروج من الطّاعة إلى المعصية، وخروج من الإيمان إلى الكفر أيضا.
* وجه الله تعالى نداءه إلى المؤمنين قبل دخوله بأحكام الدَّين بقوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾، وكأنه يوجه العناية بأن كل من يدَّعي الإيمان، ثم يخالف ما يقتضيه هذا الإيمان فإن دعواه ناقصة إما نقصاً كلياً، أو نقصاً جزئياً(**[[1003]](#footnote-1003)**).
* جواز الدَّين، لقوله تعالى: ﴿ تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ ﴾ سواء كان هذا الدَّين ثمن مبيع، أو قرضاً، أو أجرة، أو صداقاً، أو عوض خلع، أو أي دين يكون، المهم أن في الآية إثبات الدَّين شرعاً.
* ﴿ إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ ﴾ أَيِّ دَيْنٍ كَانَ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا، وَعَلَى أَيِّ وَجْهٍ كَانَ مِنْ سَلَمٍ أَوْ بَيْعٍ([[1004]](#footnote-1004)).
* الدين إلى أجل غير مسمى لا يكتب، لأنه عقد فاسد.
* الدَّين إلى أجل مسمى جائز لقوله تعالى: ﴿ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ﴾ ([[1005]](#footnote-1005)).
* ﴿ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ﴾ وَالْمُرَادُ بِالْمُسَمَّى الْمُوَقَّتُ الْمَعْلُومُ، نحو التوقيت بالنسبة وَالْأَشْهُرِ وَالْأَيَّامِ، وَلَوْ قَالَ: إِلَى الْحَصَادِ، أَوْ إِلَى الدِّيَاسِ، أَوْ رُجُوعِ الْحَاجِّ، لَمْ يَجُزْ لِعَدَمِ التَّسْمِيَةِ([[1006]](#footnote-1006)).
* وجوب كتابة الديون سواء كانت بيعاً، أو شراءً، أو سلفاً، أو قرضاً ([[1007]](#footnote-1007)).
* وجوب كتابة الدَّين المؤجل، لقوله تعالى: ﴿ فَاكْتُبُوهُ ﴾.
* ﴿ وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ ﴾ أَيْ: بَيْنَ صَاحِبِ الدَّيْنِ وَالْمُسْتَدِينِ، وَالْبَائِعِ وَالْمُشْتَرِي، وَالْمُقْرِضِ وَالْمُسْتَقْرِضِ، وَالتَّثْنِيَةُ تَقْتَضِي أَنْ لَا يَنْفَرِدَ أَحَدُ الْمُتَعَامِلِينَ لأن يُتَّهَمُ فِي الْكِتَابَةِ، فَإِذَا كَانَتْ وَاقِعَةً بَيْنَهُمَا كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُطَّلِعًا عَلَى مَا سَطَرَهُ الْكَاتِبُ([[1008]](#footnote-1008)).
* حضور كل من الدائن، والمدين عند كتابة الدَّين، لقوله تعالى: ﴿ بَيْنَكُمْ ﴾، ولا تتحقق البينية إلا بحضورهما([[1009]](#footnote-1009)).
* لابد أن يكون الكاتب محسناً للكتابة في أسلوبه، وحروفه، لقوله تعالى: ﴿ وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ ﴾.
* ﴿ وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ ﴾ يَجِبُ عَلَى الْكَاتِبِ أَنْ يَكْتُبَ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَقَالَ الشَّعْبِيُّ إِذَا لَمْ يُوجَدْ كَاتِبٌ سِوَاهُ فَوَاجِبٌ عَلَيْهِ أَنْ يَكْتُبَ([[1010]](#footnote-1010)).
* يجب على الكاتب أن يكتب بالعدل بحيث لا يجحف مع الدائن، ولا مع المدين، و «العدل» هو ما طابق الشرع، لقوله تعالى: ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا ﴾ ([[1011]](#footnote-1011)).
* لا يشترط تعيين كاتب للناس بشخصه، وأن أيّ كاتب يتصف بإحسان الكتابة والعدل، فكتابته ماضية نافذة، لقوله تعالى: ﴿ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ ﴾، وهي نكرة لا تفيد التعيين([[1012]](#footnote-1012)).
* ﴿ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ ﴾ أَيْ: بِالْحَقِّ وَالْإِنْصَافِ بِحَيْثُ لَا يَكُونُ فِي قَلْبِهِ وَلَا فِي قَلَمِهِ مَيْلٌ لِأَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ.
* ﴿ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ ﴾ أَنْ يَكُونَ الْكَاتِبُ فَقِيهًا عَالِمًا بِالشُّرُوطِ، حَتَّى يَجِيءَ مَكْتُوبُهُ مُعَدَّلًا بِالشَّرْعِ، وَهُوَ أَمْرٌ لِلْمُتَدَايِنَيْنِ بِتَخَيُّرِ الْكَاتِبِ، وَأَنْ لَا يَسْتَكْتِبُوا إِلَّا فَقِيهًا دَيِّنًا([[1013]](#footnote-1013)).
* تحريم امتناع الكاتب أن يكتب كما علمه الله، لقوله تعالى: ﴿ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللهُ ﴾.
* يجب على الكاتب أن يكتب على حسب علمه من الشريعة، لقوله تعالى: ﴿ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللهُ ﴾ ([[1014]](#footnote-1014)).
* ﴿ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللهُ ﴾ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْحَقِّ، فَيَكُونُ: عَلَّمَ، بِمَعْنَى: أَعْلَمَ، وَقِيلَ: الْمَعْنَى كَمَا فَضَّلَهُ اللَّهُ بِالْكِتَابِ([[1015]](#footnote-1015)).
* تذكير هؤلاء الكتبة بنعمة الله، وأن مِن شُكر نعمة الله عليهم أن يكتبوا، لقوله تعالى: ﴿ كَمَا عَلَّمَهُ اللهُ ﴾، وهذا مبني على أن الكاف هنا للتعليل([[1016]](#footnote-1016)).
* مبادرة الكاتب إلى الكتابة بدون مماطلة، لقوله تعالى: ﴿ فَلْيَكْتُبْ ﴾.
* الرجوع في مقدار الدَّين، أو نوعه، أو كيفيته، بل في كل ما يتعلق به إلى المدين الذي عليه الحق - لا إلى الدائن، لقوله تعالى: ﴿ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ ﴾، لأنه لو أملل الذي له الحق فربما يزيد.
* ﴿ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ ﴾ فَلْيَكْتُبِ الْكَاتِبُ، وَلْيُمْلِلْ مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْحَقُّ، لِأَنَّهُ هُوَ الْمَشْهُودُ عَلَيْهِ بِأَنَّ الدَّيْنَ فِي ذِمَّتِهِ، وَالْمُسْتَوْثِقُ مِنْهُ بِالْكِتَابَةِ([[1017]](#footnote-1017)).
* من عليه الحق لا يكتب، وإنما يكتب كاتب بين الطرفين، لأن الذي عليه الحق وظيفته الإملال، ولكن لو كتب صحت كتابته، إلا أن ذلك لا يؤخذ من هذه الآية، يؤخذ من أدلة أخرى، مثل قوله تعالى: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ ﴾ ([[1018]](#footnote-1018))، وكتابة الإنسان على نفسه إقرار، وإقرار الإنسان على نفسه مقبول.
* ﴿ وَلْيَتَّقِ اللهَ رَبَّهُ ﴾ فِيمَا يُمْلِيهِ وَيُقَرِّبُهُ، وَجُمِعَ بَيْنَ اسْمِ الذَّاتِ وَهُوَ: اللَّهُ، وَبَيْنَ هَذَا الْوَصْفِ الَّذِي هُوَ: الرَّبُّ، وَإِنْ كَانَ اسْمُ الذَّاتِ مَنْطُوقًا عَلَى جَمِيعِ الْأَوْصَافِ. لِيَذْكُرَهُ تَعَالَى كَوْنَهُ مُرَبِّيًا لَهُ، مُصْلِحًا لِأَمْرِهِ، بَاسِطًا عَلَيْهِ نِعَمَهُ([[1019]](#footnote-1019)).
* وجوب تقوى الله عز وجل على من عليه الحق، وأن يتحرى العدل، لقوله تعالى: ﴿ وَلْيَتَّقِ اللهَ رَبَّهُ ﴾([[1020]](#footnote-1020)).
* ﴿ وَلْيَتَّقِ اللهَ رَبَّهُ ﴾ قُدِّمَ لَفْظُ: اللَّهَ، لِأَنَّ مُرَاقَبَتَهُ مِنْ جِهَةِ الْعُبُودِيَّةِ وَالْأُلُوهِيَّةِ أَسْبَقُ مِنْ جِهَةِ النِّعَمِ([[1021]](#footnote-1021)).
* ينبغي في مقام التحذير أن يُذْكَر كلُّ ما يكون به التحذير، لقوله تعالى: ﴿ وَلْيَتَّقِ اللهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا ﴾، ففي مقام الألوهية يتخذ التقوى عبادة، لأن الألوهية هي توحيد العبادة، وفي مقام الخوف من الانتقام يكون مشهده الربوبية، لأن الرب عز وجل خالق مالك مدبر([[1022]](#footnote-1022)).
* يحرم على من عليه الدَّين أن يبخس منه شيئاً لا كمية، ولا نوعاً، ولا صفة، لقوله تعالى: ﴿ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا ﴾.
* ﴿ فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا ﴾ قَالَ مُجَاهِدٌ، وَابْنُ جُبَيْرٍ: هُوَ الْجَاهِلُ بِالْأُمُورِ وَالْإِمْلَاءِ. وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: الْمُبَذِّرُ لِمَالِهِ الْمُفْسِدِ لِدِينِهِ. وَرَوِيَ عَنِ السُّدِّيِّ: أَنَّهُ الْأَحْمَقُ، وَقِيلَ: الَّذِي يَجْهَلُ قَدْرَ الْمَالِ فَلَا يَمْتَنِعُ مِنْ تَبْذِيرِهِ وَلَا يَرْغَبُ فِي تَثْمِيرِهِ([[1023]](#footnote-1023)).
* الوليّ يقوم مقام المولَّى عليه في الإملال، لقوله تعالى: ﴿ فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ ﴾ ([[1024]](#footnote-1024)).
* ﴿ أَوْ ضَعِيفًا ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَابْنُ جُبَيْرٍ: إِنَّهُ الْعَاجِزُ، وَالْأَخْرَسُ، وَمَنْ بِهِ حُمْقٌ([[1025]](#footnote-1025)).
* أسباب القصور ثلاثة: السفه، والضعف، وعدم الاستطاعة، السفه: ألا يحسن التصرف، والضعيف يشمل الصغير، والمجنون، ومن لا يستطيع يشمل من لا يقدر على الإملال لخرس، أو عييّ، أو نحو ذلك([[1026]](#footnote-1026)).
* ﴿ أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لِعَيٍّ أَوْ خَرَسٍ أَوْ غَيْبَةٍ، وَقِيلَ: بِجُنُونٍ، وَقِيلَ: بِجَهْلٍ بِمَا لَهُ أَوْ عَلَيْهِ. وَقِيلَ: لِصِغَرٍ([[1027]](#footnote-1027)).
* قبول قول الوليّ فيما يقر به على مولّاه، لقوله تعالى: ﴿ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ ﴾ ([[1028]](#footnote-1028)).
* ﴿ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ ﴾ الَّذِي يَلِي أَمْرَهُ مِنْ وَصِيٍّ إِنْ كَانَ سَفِيهًا أَوْ صَبِيًّا، أَوْ وَكِيلٍ إِنْ كَانَ غَيْرَ مُسْتَطِيعٍ، أَوْ تُرْجُمَانَ يُمِلُّ عَنْهُ وَهُوَ يُصَدِّقُهُ([[1029]](#footnote-1029)).
* وجوب مراعاة العدل على الوليّ، لقوله تعالى: ﴿ بِالْعَدْلِ ﴾، فلا يبخس من له الحق، ولا يبخس من عليه الحق ممن هو مولى عليه([[1030]](#footnote-1030)).
* ﴿ فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ ﴾ وَقَدِ اسْتُدِلَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ عَلَى جَوَازِ الْحَجْرِ عَلَى الصَّغِيرِ، وَاسْتُدِلَّ بِهَا عَلَى جَوَازِ تَصَرُّفِ السَّفِيهِ، وَعَلَى قِيَامِ وِلَايَةِ التَّصَرُّفَاتِ لَهُ فِي نَفْسِهِ وَأَمْوَالِهِ([[1031]](#footnote-1031)).
* طلب الإشهاد على الحق.
* البينة إما رجلان، وإما رجل، وامرأتان، وجاءت السنة بزيادة بينة ثالثة - وهي الرجل، ويمين المدّعي، وأنواع طرق الإثبات مبسوطة في كتب الفقهاء([[1032]](#footnote-1032)).
* لَفَظُ: شَهِيدٍ في قوله تعالى: ﴿ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ ﴾ لِلْمُبَالَغَةِ، وَكَأَنَّهُمْ أُمِرُوا بِأَنْ يَسْتَشْهِدُوا مَنْ كَثُرَتْ مِنْهُ الشَّهَادَةُ، فَهُوَ عَالِمٌ بِمَوَاقِعِ الشَّهَادَةِ وَمَا يَشْهَدُ فِيهِ لِتَكَرُّرِ ذَلِكَ مِنْهُ، فَأُمِرُوا بِطَلَبِ الْأَكْمَلِ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ إِشَارَةٌ إِلَى الْعَدَالَةِ، لِأَنَّهُ لَا يَتَكَرَّرُ ذَلِكَ مِنَ الشَّخْصِ عِنْدَ الْحُكَّامِ إِلَّا وَهُوَ مَقْبُولٌ عِنْدَهُمْ([[1033]](#footnote-1033)).
* لابد في الشاهدين من كونهما مرضيين عند المشهود له، والمشهود عليه([[1034]](#footnote-1034)).
* ﴿مِمَّنْ تَرْضَوْنَ﴾ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مِنْ أَهْلِ الْفَضْلِ وَالدِّينِ وَالْكَفَاءَةِ. وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: مِمَّنْ لَمْ يَطْعَنْ فِي فَرْجٍ وَلَا بَطْنٍ([[1035]](#footnote-1035)).
* ﴿ مِنْ رِجَالِكُمْ ﴾ نَصٌّ فِي رَفْضِ الْكُفَّارِ وَالصِّبْيَانِ وَالنِّسَاءِ، وَأَمَّا الْعَبِيدُ فَاللَّفْظُ يَتَنَاوَلُهُمْ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الْمُرَادُ الْأَحْرَارُ([[1036]](#footnote-1036)).
* ﴿ مِنْ رِجَالِكُمْ ﴾ الْخِطَابُ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَهُمُ الْمُصَدَّرُ بِهِمُ الْآيَةُ، فَفِي قَوْلِهِ: مِنْ رِجَالِكُمْ، دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُ لَا يُسْتَشْهَدُ الْكَافِرُ، وَلَمْ تَتَعَرَّضِ الْآيَةُ لِشَهَادَةِ الْكُفَّارِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ، وَأَجَازَ ذَلِكَ أَبُو حَنِيفَةَ. وَإِنِ اخْتَلَفَتْ مِلَلُهُمْ، وَفِي ذَلِكَ دَلَالَةٌ عَلَى اشْتِرَاطِ الْبُلُوغِ، وَاشْتِرَاطِ الذُّكُورَةِ فِي الشَّاهِدَيْنِ([[1037]](#footnote-1037)).
* قصر حفظ المرأة وإدراكها عن حفظ الرجل، وهذا باعتبار الجنس، فلا يرد على ذلك من نبوغ بعض النساء، وغفلة بعض الرجال([[1038]](#footnote-1038)).
* ﴿ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ ﴾ قَالَ الشَّافِعِيُّ: لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ النِّسَاءِ مَعَ الرِّجَالِ فِي غَيْرِ الْأَمْوَالِ، وَلَا يَجُوزُ فِي الْوَصِيَّةِ إِلَّا الرَّجُلُ، وَيَجُوزُ فِي الْوَصِيَّةِ بِالْمَالِ([[1039]](#footnote-1039)).
* ﴿مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ ﴾ وَذَلِكَ يَتِمُّ بِأَنْ يَكُونَ مُجْتَنِبًا لِلْكَبَائِرِ مُحَافِظًا عَلَى مُرُوءَتِهِ وَعَلَى تَرْكِ الصَّغَائِرِ، ظَاهِرَ الْأَمَانَةِ غَيْرَ مُغَفَّلٍ. وَقِيلَ: صَفَاءُ السَّرِيرَةِ وَاسْتِقَامَةُ السِّيرَةِ فِي ظَنِّ الْمُعَدِّلِ([[1040]](#footnote-1040)).
* وَظَاهِرُ الْآيَةِ: أَنَّ الشُّهُودَ فِي الدُّيُونِ رَجُلَانِ، أَوْ رَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ، مِمَّنْ تَرْضَوْنَ، فَلَا يُقْضَى بِشَاهِدٍ وَاحِدٍ وَيَمِينٍ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ، وَابْنِ شُبْرُمَةَ، وَالثَّوْرِيِّ وَالْحَكَمِ، وَالْأَوْزَاعِيِّ([[1041]](#footnote-1041)).
* ﴿ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا ﴾ مَعْنَى تَضِلَّ تَنْسَى. وَالضَّلَالُ عَنِ الشَّهَادَةِ إِنَّمَا هُوَ نِسْيَانُ جُزْءٍ مِنْهَا وَذِكْرُ جُزْءٍ، وَيَبْقَى الْمَرْءُ حَيْرَانَ بَيْنَ ذَلِكَ ضَالًّا([[1042]](#footnote-1042)).
* ﴿ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا ﴾ وَمَعْنَى الضَّلَالِ هُنَا هُوَ عَدَمُ الِاهْتِدَاءِ لِلشَّهَادَةِ لِنِسْيَانٍ أَوْ غَفْلَةٍ([[1043]](#footnote-1043)).
* جواز شهادة الإنسان فيما نسيه إذا ذُكِّر به، فذكر، لقوله تعالى: ﴿ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ﴾، فإن ذُكِّر ولم يذكر لم يشهد([[1044]](#footnote-1044)).
* ﴿أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا﴾ الْمَعْنَى: أَنَّ النِّسْيَانَ غَالِبٌ عَلَى طِبَاعِ النِّسَاءِ لِكَثْرَةِ الْبَرْدِ وَالرُّطُوبَةِ، وَاجْتِمَاعُ الْمَرْأَتَيْنِ عَلَى النِّسْيَانِ أَبْعَدُ فِي الْعَقْلِ مِنْ صُدُورِ النِّسْيَانِ عَنِ الْمَرْأَةِ الْوَاحِدَةِ، فَأُقِيمَتِ الْمَرْأَتَانِ مَقَامَ الرَّجُلِ، حَتَّى إِنَّ إِحْدَاهُمَا لَوْ نَسِيَتْ ذَكَّرَتْهَا الْأُخْرَى([[1045]](#footnote-1045)).
* ﴿ وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا ﴾ قَالَ الْحَسَنُ: جَمَعَتْ هَذِهِ الْآيَةُ أَمْرَيْنِ، وَهُمَا أَلَّا تَأْبَى إِذَا دُعِيَتْ إِلَى تَحْصِيلِ الشَّهَادَةِ، وَلَا إِذَا دُعِيَتْ إِلَى أَدَائِهَا([[1046]](#footnote-1046)).
* ﴿وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ﴾ مِنْ تَحَمُّلِ الشَّهَادَةِ إِذَا مَا دُعُوا لَهَا، قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَقَتَادَةُ، وَالرَّبِيعُ وَغَيْرُهُمْ. وَهَذَا النَّهْيُ لَيْسَ نَهْيُ تَحْرِيمٍ، فَلَهُ أَنْ يَشْهَدَ، وَلَهُ أَنْ لَا يَشْهَدَ([[1047]](#footnote-1047)).
* تحريم امتناع الشاهد إذا دُعي للشهادة، لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ ﴾ ([[1048]](#footnote-1048)).
* الحرص على كتابة الديون والعزم على ذلك ولو كان الدين صغيراً تافهاً([[1049]](#footnote-1049))،لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجَلِهِ ﴾.
* النهي عن السأَم، لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَسْأَمُوا ﴾ والظاهر أن النهي هنا للكراهة.
* إذا كان الدَّين مؤجلاً فإنه يبيَّن الأجل، لقوله تعالى: ﴿ إِلَى أَجَلِهِ ﴾ ([[1050]](#footnote-1050)).
* ﴿ إِلَى أَجَلِهِ ﴾ نَصَّ عَلَى الْأَجَلِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى وُجُوبِ ذِكْرِهِ، فَكُتِبَ كَمَا يُكْتَبُ أَصْلُ الدَّيْنِ وَمَحَلُّهُ إِنْ كَانَ مِمَّا يُحْتَاجُ فِيهِ إِلَى ذِكْرِ الْمَحَلِّ، وَنَبَّهَ بِذِكْرِ الْأَجَلِ عَلَى صِفَةِ الدَّيْنِ وَمِقْدَارِهِ، لِأَنَّ الْأَجَلَ بَعْضُ أَوْصَافِهِ، وَالْأَجْلُ هُنَا هُوَ الْوَقْتُ الَّذِي اتَّفَقَ الْمُتَدَايِنَانِ عَلَى تَسْمِيَتِهِ([[1051]](#footnote-1051)).
* ﴿ وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجَلِهِ ﴾ وَقَدَّمَ الصَّغِيرَ اهْتِمَامًا بِهِ. وَهَذَا النَّهْيُ عَنِ السَّآمَةِ إِنَّمَا جَاءَ لِتَرَدُّدِ الْمُدَايَنَةِ عِنْدَهُمْ فَخِيفَ عَلَيْهِمْ أَنْ يَمَلُّوا الْكَتْبَ، وَيَقُولَ أَحَدُهُمْ: هَذَا قَلِيلٌ لَا أَحْتَاجُ إِلَى كَتْبِهِ، فَأَكَّدَ تَعَالَى التَّحْضِيضَ فِي الْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ([[1052]](#footnote-1052)).
* ﴿ وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجَلِهِ ﴾ لَمَّا نَهَى عَنِ امْتِنَاعِ الشُّهُودِ إِذَا مَا دُعُوا لِلشَّهَادَةِ، نَهَى أَيْضًا عَنِ السَّآمَةِ فِي كِتَابَةِ الدَّيْنِ، كُلُّ ذَلِكَ ضَبْطٌ لِأَمْوَالِ النَّاسِ، وَتَحْرِيضٌ عَلَى أَنْ لَا يَقَعَ النِّزَاعُ، لِأَنَّهُ مَتَى ضُبِطَ بِالْكِتَابَةِ وَالشَّهَادَةِ قَلَّ أَنْ يَحْصُلَ وَهْمٌ فِيهِ أَوْ إِنْكَارٌ، أَوْ مُنَازَعَةٌ فِي مِقْدَارٍ أَوْ أَجَلٍ أَوْ وَصْفٍ([[1053]](#footnote-1053)).
* كتابة الدّين أقسط عند الله - أي أعدل عنده لما فيه من حفظ الحق لمن هو له، أو عليه، لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللهِ ﴾ ([[1054]](#footnote-1054)).
* ﴿ وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا ﴾ وَقُدِّمَ الصَّغِيرُ اهْتِمَامًا بِهِ، وَانْتِقَالًا مِنَ الْأَدْنَى إِلَى الْأَعْلَى([[1055]](#footnote-1055)).
* وجوب الإشهاد على الكتابة لتأكدها به، وعدم نسيان قدر الدين وأجله([[1056]](#footnote-1056))، لقوله تعالى: ﴿ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ ﴾.
* العمل بالكتابة، واعتمادها حجةً شرعية إذا كانت من ثقة معروف خطه، ويؤيد هذا قوله : «ما حق امرئ مسلم له شيء يريد أن يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده» ([[1057]](#footnote-1057)).
* الشهادات تتفاوت، فمنها ليس بقيم هو الذي لم تتم فيه شروط القبول، والقيم هو الذي صار فيه أدنى الواجب، والاقوم ما كان أكمل من ذلك، بدليل قوله تعالى: ﴿ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ ﴾ ([[1058]](#footnote-1058)).
* ﴿أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ أَعْدَلُ فِي حُكْمِ اللَّهِ أَنْ لَا يَقَعَ التَّظَالُمُ.
* ﴿ وَأَدْنَى أَلَّا تَرْتَابُوا ﴾ أَيْ أَقْرَبُ لِانْتِفَاءِ الرِّيبَةِ، وَذَلِكَ لَا يَتَحَصَّلُ إِلَّا بِالْكَتْبِ وَالْإِشْهَادِ غَالِبًا، فَيُثْلِجُ الصَّدْرَ بِمَا كَتَبَ، وَأَشْهَدَ عَلَيْهِ([[1059]](#footnote-1059)).
* ينبغي للإنسان أن يتجنب كل ما يكون له فيه ارتياب، وشك، لقوله تعالى: ﴿ وَأَدْنَى أَلَّا تَرْتَابُوا ﴾ ([[1060]](#footnote-1060)).
* ﴿ وَأَدْنَى أَلَّا تَرْتَابُوا ﴾ أَقْرَبُ لِنَفْيِ الشَّكِّ لِلشَّاهِدِ وَالْحَاكِمِ وَالْمُتَعَامِلِينَ، وَمَا ضُبِطَ بِالْكِتَابَةِ وَالْإِشْهَادِ لَا يَكَادُ يَقَعُ فِيهِ شَكٌّ وَلَا لَبْسٌ وَلَا نِزَاعٌ([[1061]](#footnote-1061)).
* جواز الاتجار، لقوله تعالى: ﴿ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً ﴾ ([[1062]](#footnote-1062)).
* التجارة نوعان: تجارة حاضرة، وتجارة غير حاضرة، فأما الحاضرة فهي التي تدار بين الناس بدون أجل، وأما غير الحاضرة فهي التي تكون بأجل، أو على مسمى موصوف غير حاضر([[1063]](#footnote-1063)).
* الأصل في التجارة الدوران، لقوله تعالى: ﴿ تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ ﴾.
* ﴿ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا ﴾ وَلَمَّا كَانَتِ الْكِتَابَةُ فِي التِّجَارَةِ الْحَاضِرَةِ الدَّائِرَةِ بَيْنَهُمْ شَاقَّةً، رُفِعَ الْجُنَاحُ عَنْهُمْ فِي تَرْكِهَا، وَلِأَنَّ مَا بِيعَ نَقْدًا يَدًا بِيَدٍ لَا يَكَادُ يَحْتَاجُ إِلَى كِتَابَةٍ، إِذْ مَشْرُوعِيَّةُ الْكِتَابَةِ إِنَّمَا هِيَ لِضَبْطِ الدِّيُونِ، إِذْ بِتَأْجِيلِهَا يَقَعُ الْوَهْمُ فِي مِقْدَارِهَا وَصِفَتِهَا وَأَجْلِهَا، وَهَذَا مَفْقُودٌ فِي مُبَايَعَةِ التَّاجِرِ يَدًا بِيَدٍ. وَهَذَا الِاسْتِثْنَاءُ فِي قَوْلِهِ: إِلَّا أَنْ تَكُونَ، مُنْقَطِعٌ لِأَنَّ مَا بِيعَ لِغَيْرِ أَجْلِ مُنَاجَزَةٍ لَمْ يَنْدَرِجْ تَحْتَ الدِّيُونِ الْمُؤَجَّلَةِ([[1064]](#footnote-1064)).
* لا يجب كتابة التجارة الحاضرة المدارة - ولو كان ثمنها غير منقود، لقوله تعالى: ﴿ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا ﴾ ([[1065]](#footnote-1065)).
* الإشهاد ينبغي أن يكون حين التبايع، بمعنى أنه لا يتقدم، ولا يتأخر، لقوله تعالى: ﴿ إِذَا تَبَايَعْتُمْ ﴾ ([[1066]](#footnote-1066)).
* ﴿ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ﴾ تحريم مضارة الكاتب، أو الشاهد: سواء وقع الإضرار منهما، أو عليهما([[1067]](#footnote-1067)).
* ﴿ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ﴾ نُهِيَا الْكَاتِبُ وَالشَّهِيدُ أَنْ يَضَارَّا أَحَدًا بِأَنْ يَزِيدَ الْكَاتِبُ فِي الْكِتَابَةِ، أَوْ يُحَرِّفَ. وَبِأَنْ يَكْتُمَ الشَّاهِدُ الشَّهَادَةَ، أَوْ يُغَيِّرَهَا أَوْ يَمْتَنِعَ مِنْ أَدَائِهَا([[1068]](#footnote-1068)).
* المضارة سواء وقعت من الكاتب، أو الشاهد، أو عليهما، فسوق، لقوله تعالى﴿ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ ﴾ ([[1069]](#footnote-1069)).
* من اسرار البيان في قوله تعالى: ﴿ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيد﴾([[1070]](#footnote-1070))ٌ أن كلمة ﴿يُضارّ﴾تحتمل معنيين وهي نهى الكاتب والشهيد أن يضُرّا غيرهما إما بكتم الشهادة أو الإمتناع عن الحضور لها أو تحريفها وأراد المعنى الآخر وهو نهى أن يقع الضرر على الكاتب والشهيد ممن يضغطون عليهم لتغيير الشهادة أو تبديلها أو الإمتناع عنها. إذن المطلوب منع الضرر من الكاتب والشهيد ومنعه عنهما أيضاً في نفس الآية وبدل أن يقول ولا يُضارَر ولا يُضارِر كاتب ولا شهيد جاء بالصيغة التي تحتمل المعنيين وهي أن كلمة ﴿يُضارّ﴾ ([[1071]](#footnote-1071)).
* قال تعالى: ﴿ فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ ﴾، مجرد الفسق لا يخرج من الإيمان، لأنه لم يصف الفاعل بالكفر.
* ﴿ وَإِنْ تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ ﴾ وَإِنْ تَفْعَلُوا شَيْئًا مِمَّا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ، أَوْ تَتْرُكُوا شَيْئًا مِمَّا أَمَرْتُكُمْ بِهِ، فَهُوَ عَامٌّ فِي جَمِيعِ التَّكَالِيفِ، فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ، أَيْ: خُرُوجٌ عَنْ أَمْرِ اللَّهِ وَطَاعَتِهِ([[1072]](#footnote-1072)).
* وجوب تقوى الله سبحانه وتعالى، لقوله تعالى: ﴿ وَاتَّقُوا اللهَ ﴾.
* ﴿ وَاتَّقُوا اللهَ ﴾ لَمَّا كَانَ قَوْلُهُ وَإِنْ تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ خِطَابًا عَلَى سَبِيلِ الْوَعِيدِ، أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ حَتَّى لَا يَقَعَ فِي الْفِسْقِ.
* ﴿ وَاتَّقُوا اللهَ ﴾ أَيْ: فِي تَرْكِ الضِّرَارِ، أَوْ: فِي جَمِيعِ أَوَامِرِهِ وَنَوَاهِيِهِ.
* العلم نوعان: كسبيٌّ ووهبيٌّ، أما الأول فيكون تحصيله بالاجتهاد والمثابرة والمذاكرة، وأما الثاني فطريقه تقوى الله والعمل الصالح كما قال تعالى ﴿ وَاتَّقُوا اللهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللهُ ﴾ وهذا العلم يسمى العلم اللُّدُني ﴿وآتيناه من لدنَّا علماً﴾ وهو العلم النافع الذي يهبه الله لمن شاء من عباده المتقين([[1073]](#footnote-1073)).

# القسم التسعون: الآية 283-284

**وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللهَ رَبَّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ (283) لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (284)**

* فَرِهَانٌ: الرهان: توثيق الدين بوضع شيء من مال المدين عند الدائن سداد الدَّين.
* أَمِنَ: وَثِق.
* آثِمٌ قَلْبُهُ: متحمل ذنباً شديداً.
* جواز أخذ الرهن في السفر والحضر توثيقاً من الدائن لدينه([[1074]](#footnote-1074))،لقوله تعالى: ﴿ فَرِهَانٌ ﴾.
* الرهن لازم صحيح بمجرد عقده - وإن لم يقبض، لقول الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ ([[1075]](#footnote-1075))، وقوله تعالى: ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا ﴾ ([[1076]](#footnote-1076)).
* وَقَدْ ذَهَبَ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ عَلَى جَوَازِ الرَّهْنِ فِي الْحَضَرِ، وَمَعَ وُجُودِ الْكَاتِبِ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَكَرَ السَّفَرَ عَلَى سَبِيلِ التَّمْثِيلِ لِلْإِعْذَارِ، لِأَنَّهُ مَظِنَّةُ فُقْدَانِ الْكَاتِبِ، وَإِعْوَازِ الْإِشْهَادِ، فَأَقَامَ التَّوَثُّقَ بِالرَّهْنِ مَقَامَ الْكِتَابَةِ وَالشَّهَادَةِ، وَنَبِّهْ بِالسَّفَرِ عَلَى كُلِّ عُذْرٍ، وَقَدْ يَتَعَذَّرُ الْكَاتِبُ فِي الْحَضَرِ كَأَوْقَاتِ الِاشْتِغَالِ وَاللَّيْلِ  
  وَقَدْ صَحَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَهْنَ دِرْعَهُ فِي الْحَضَرِ([[1077]](#footnote-1077)).
* جواز ترك أخذ الرهن إن حصل الأمن من سداد الدين وعدم الخوف منه، لقوله تعالى: ﴿ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ ﴾.
* وجوب أداء الأمانة على من اؤتمن، لقوله تعالى: ﴿ فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ ﴾، فإذا وجب أداء الأمانة حرمت الخيانة([[1078]](#footnote-1078)).
* ﴿ فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ ﴾ أَيْ: إِنْ وَثِقَ رَبُّ الدَّيْنِ بِأَمَانَةِ الْغَرِيمِ، فَدَفَعَ إِلَيْهِ مَالَهُ بِغَيْرِ كِتَابٍ وَلَا إِشْهَادٍ وَلَا رَهْنٍ، فَلْيُؤَدِّ الْغَرِيمُ أَمَانَتَهُ، أَيْ مَا ائْتَمَنَهُ عَلَيْهِ رَبُّ الْمَالِ([[1079]](#footnote-1079)).
* لو تلفت العين بيد الأمين فإنه لا ضمان عليه ما لم يتعد، أو يفرط، لقوله تعالى: ﴿ فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ ﴾، فسماها الله سبحانه وتعالى أمانة، والأمين يده غير متعدية، فلا يضمن إلا إذا حصل تعدٍّ، أو تفريط ([[1080]](#footnote-1080)).
* ﴿ وَلْيَتَّقِ اللهَ رَبَّهُ ﴾ أَيْ عَذَابَ اللَّهِ فِي أَدَاءِ مَا ائْتَمَنَهُ رَبُّ الْمَالِ([[1081]](#footnote-1081)).
* تحريم كتمان الشهادة، يعني إخفاءها سواء كان كتمان أصلها، أو وصفها، وسواء كان الحامل لها القرابة، والغنى، أو البعد، والفقر، لقوله تعالى: ﴿ أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللهُ أَوْلَى بِهِمَا... ﴾ ([[1082]](#footnote-1082)).
* ﴿ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ ﴾ هَذَا نَهْيُ تَحْرِيمٍ، أَلَا تَرَى إِلَى الْوَعِيدِ لِمَنْ كَتَمَهَا؟ وَمَوْضِعُ النَّهْيِ حَيْثُ يَخَافُ الشَّاهِدُ ضَيَاعَ الْحَقِّ([[1083]](#footnote-1083)).
* كتْم الشهادة من الكبائر، لوجود العقوبة الخاصة بها - وهي قوله تعالى: ﴿ فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ ﴾ ([[1084]](#footnote-1084)).
* وَمَنْ يَكْتُمْها فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ كَتْمُ الشَّهَادَةِ هُوَ إِخْفَاؤُهَا بِالِامْتِنَاعِ مِنْ أَدَائِهَا، وَالْكَتْمُ مِنْ مَعَاصِي الْقَلْبِ، لِأَنَّ الشَّهَادَةَ عِلْمٌ قَامَ بِالْقَلْبِ، فَلِذَلِكَ عَلَّقَ الْإِثْمَ بِهِ([[1085]](#footnote-1085)).
* خَصَّ الْقَلْبَ بِالذِّكْرِ إِذِ الْكَتْمُ مِنْ أَفْعَالِهِ، وَإِذْ هُوَ الْمُضْغَةُ الَّتِي بِصَلَاحِهَا يَصْلُحُ الْجَسَدُ كُلُّهُ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَعَبَّرَ بِالْبَعْضِ عَنِ الْجُمْلَةِ([[1086]](#footnote-1086)).
* ﴿ وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ بِمَا تَعْمَلُونَ عَامٌّ فِي جَمِيعِ الْأَعْمَالِ، فَيَدْخُلُ فِيهَا كِتْمَانُ الشَّهَادَةِ وَأَدَاؤُهَا عَلَى وَجْهِهَا. وَفِي الْجُمْلَةِ تَوَعُّدٌ شَدِيدٌ لِكَاتِمِ الشَّهَادَةِ، لِأَنَّ عِلْمَهُ بِهَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ الْمُجَازَاةُ، وَإِنْ كَانَ لَفْظُ الْعِلْمِ يَعُمُّ الْوَعْدَ وَالْوَعِيدَ([[1087]](#footnote-1087)).
* عموم ملك الله سبحانه وتعالى، لقوله تعالى: ﴿ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾.
* الله عز وجل هو القائم على هذه السموات والأرض يدبرها كما يشاء، لأنها ملكه([[1088]](#footnote-1088)).
* وجوب إفراد الله سبحانه وتعالى بالألوهية، لأن الإقرار بالربوبية يستلزم الإقرار بالألوهية - ولابد، ولهذا قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ﴾ ([[1089]](#footnote-1089)).
* إثبات صفات الكمال لله عز وجل، لأننا إذا تأملنا في هذا الملك الواسع العظيم، وأنه يدبَّر بانتظام لا مثيل له علمنا بأن الذي يدبره كامل الصفات.
* إثبات أن السموات أكثر من واحدة، لقوله تعالى: ﴿ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴾ ([[1090]](#footnote-1090)).
* عموم علم الله وسعته، لقوله تعالى: ﴿ وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللهُ ﴾، ولا محاسبة إلا من بعد علم([[1091]](#footnote-1091)).
* ﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ أَنَّ الْحَالَتَيْنِ مِنَ الْإِخْفَاءِ وَالْإِبْدَاءِ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ تَعَالَى سَوَاءٌ، وَإِنَّمَا يَتَّصِفُ بِكَوْنِهِ إِبْدَاءً وَإِخْفَاءً بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمَخْلُوقِينَ لَا إِلَيْهِ تَعَالَى، لِأَنَّ عِلْمَهُ لَيْسَ نَاشِئًا عَنْ وُجُودِ الْأَشْيَاءِ، بَلْ هُوَ سَابِقٌ بِعِلْمِ الْأَشْيَاءِ قَبْلَ الْإِيجَادِ، وَبَعْدَ الْإِيجَادِ، وَبَعْدَ الْإِعْدَامِ. بِخِلَافِ عِلْمِ الْمَخْلُوقِ، فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ الشَّيْءَ إِلَّا بَعْدَ إِيجَادِهِ، فَعِلْمُهُ مُحَدَّثٌ([[1092]](#footnote-1092)).
* إثبات أن العبد يحاسب على ما في نفسه، وظاهره العموم، لقوله تعالى: ﴿ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللهُ ﴾ ([[1093]](#footnote-1093)).
* إثبات محاسبة العبد، لقوله تعالى: ﴿ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللهُ ﴾.
* لم يصرح الله سبحانه وتعالى بالمعاقبة، ولا يلزم من المحاسبة المؤاخذة، لقوله تعالى: ﴿ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ ﴾ ([[1094]](#footnote-1094)).
* سعة علم الله عز وجل، وكان من أسمائه: «الواسع» أي ذو السعة في جميع صفاته([[1095]](#footnote-1095)).
* ﴿ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ ﴾ إِنَّ الْغُفْرَانَ قَدْ يَكُونُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لِمَنْ مَاتَ مُصِرًّا عَلَى الْمَعْصِيَةِ وَلَمْ يَتُبْ، فَهُوَ فِي الْمَشِيئَةِ، إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذلِكَ لِمَنْ يَشاءُ ([[1096]](#footnote-1096)).
* بعد المحاسبة إما أن يغفر للإنسان، وإما أن يعذبه، لقوله تعالى: ﴿ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ ﴾ فإن كان كافراً عذب، وإن كان مسلماً كان تحت المشيئة، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ ([[1097]](#footnote-1097)).
* ﴿ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ ﴾ قَالَ النِّقَاشُ: يَغْفِرُ لِمَنْ يَنْزَعُ عَنْهُ، وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ إِنْ أَقَامَ عَلَيْهِ، وَقَالَ الثَّوْرِيُّ: يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ الْعَظِيمَ، وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ عَلَى الصَّغِير([[1098]](#footnote-1098)).
* ختم الآية بالقدرة بقوله تعالى: ﴿ وَاللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ من بعد قوله تعالى: ﴿ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ ﴾، ولم يختمها بالرحمة، ولا بالعقوبة وذلك لأن المحاسبة تكون بعد البعث، والبعث يدل على القدرة.
* من اسرار البيان تقديم وتأخير كلمة (تخفوا) في آية سورة البقرة([[1099]](#footnote-1099)) وسورة آل عمران([[1100]](#footnote-1100)). المحاسبة في سورة البقرة هي على ما يُبدي الإنسان وليس ما يُخفي ففي سياق المحاسبة قدّم الإبداء، أما في سورة آل عمران فالآية في سياق العلم لذا قدّم الإخفاء لأنه سبحانه يعلم السر وأخفى([[1101]](#footnote-1101)).
* ﴿وَاللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ لَمَّا ذَكَرَ الْمَغْفِرَةَ وَالتَّعْذِيبَ لِمَنْ يَشَاءُ، عَقَبَ ذَلِكَ بِذِكْرِ الْقُدْرَةِ، إِذْ مَا ذُكِرَ جُزْءٌ مِنْ مُتَعَلِّقَاتِ الْقُدْرَةِ([[1102]](#footnote-1102)).

# القسم الحادي والتسعون: الآية 285-286

**آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ (285) لَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ (286)**

* وُسْعَهَا**:** طاقتها.
* تُؤَاخِذْنَا**:** تعاقبنا.
* إِصْرًا**:** عبئاً ثقيلاً.
* مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ**:** ما يصعب علينا من التكاليف الشرعية.
* جاء ترتيب مراتب الايمان في غاية الفصاحة، لأن الإيمان بالله هو المرتبة الأولى، وهي التي يستبد بها العقل، إذ وجود الصانع يقر به كل عاقل، والإيمان بالملائكة هي المرتبة الثانية، لأنهم كالوسائط بين الله وعباده، والإيمان بالكتب: هو الوحي الذي يتلقنه الملك من الله يوصله إلى البشر، هي المرتبة الثالثة، والإيمان بالرسل الذين يقتبسون أنوار الوحي فهم متأخرون في الدرجة عن الكتب، هي المرتبة الرابعة"([[1103]](#footnote-1103)).
* الحكمة في قوله تعالى (آمَنَ الرَّسُولُ) أن يبيّن للمؤمنين زيادة شرف الإيمان، حيث مدح به خواصّه ورسله ونظيره في سورة الصافات قوله تعالى في خاتمة ذكر كلّ نبيّ ﴿إِنَّهُ مِنْ عِبادِنَا الْمُؤْمِنِينَ﴾ ([[1104]](#footnote-1104)).
* تعليم هذا الدعاء واستحباب الدعاء به تأسياً بالرسول وأصحابه وقد ورد من قرأ هاتين الآيتين عند النوم كفتاه ﴿آمَنَ الرَّسُولُ...﴾ السورة([[1105]](#footnote-1105)).
* المخطئ: في هذه الآية هو الذي لا يتعمد الخطأ، بل جاء الخطأ منه عفوا دون قصد من الفعل (أخطأ) ([[1106]](#footnote-1106)).
* إثبات علوّ الله عز وجل، لأن النزول لا يكون إلا من أعلى، لقوله تعالى: ﴿ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ ﴾ ([[1107]](#footnote-1107)).
* إثبات رسالة النبي لقوله تعالى: ﴿الرسول﴾، وقوله تعالى: ﴿ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ ﴾.
* عظم ربوبية الله، وأخصيتها بالنسبة إلى الرسول حيث قال تعالى: ﴿ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ ﴾.
* المؤمنين تبع للرسول ، لقوله تعالى: ﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾.
* ﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ ﴾ وَقَدَّمَ الرَّسُولَ لِأَنَّ إِيمَانَهُ هُوَ الْمُتَقَدِّمُ وَإِيمَانَ الْمُؤْمِنِينَ مُتَأَخِّرٌ عَنْ إِيمَانِهِ، إِذْ هُوَ الْمَتْبُوعُ وَهُمُ التَّابِعُونَ فِي ذَلِكَ([[1108]](#footnote-1108)).
* كلما كان الإنسان أقوى إيماناً بالرسول كان أشد اتباعاً له، لقوله تعالى: ﴿ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ ﴾ ([[1109]](#footnote-1109)).
* أن إيمان الرسول والمؤمنين شامل لكل أصول الدين، لقوله تعالى: ﴿ كُلٌّ آمَنَ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ ﴾.
* ﴿ كُلٌّ آمَنَ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ ﴾ وَالْإِيمَانُ بِاللَّهِ هُوَ: التَّصْدِيقُ بِهِ، وَبِصِفَاتِهِ، وَرَفَضُ الْأَصْنَامِ، وَكُلِّ مَعْبُودٍ سِوَاهُ. وَالْإِيمَانُ بِمَلَائِكَتِهِ هُوَ اعْتِقَادُ وَجُودِهِمْ، وَأَنَّهُمْ عِبَادُ اللَّهِ، وَرَفْضِ مُعْتَقَدَاتِ الْجَاهِلِيَّةِ فِيهِمْ، وَالْإِيمَانُ بِكُتُبِهِ هُوَ التَّصْدِيقُ بِكُلِّ مَا أَنْزَلَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ تَضَمَّنَهُمْ كِتَابُ اللَّهِ، وَمَا أَخْبَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عليه وسلم من ذَلِكَ، وَالْإِيمَانُ بِرُسُلِهِ هُوَ التَّصْدِيقُ بِأَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُمْ لِعِبَادِهِ([[1110]](#footnote-1110)).
* ليس في قوله تعالى: ﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ ﴾ ذكر الإيمان باليوم الآخر، والإيمان بالقدر؟ والجواب من أحد وجهين:

أحدهما: أن يقال: إن هذا داخل في عموم قوله تعالى: ﴿ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ﴾   
والوجه الثاني: أن يقال: إن الإيمان بالكتب، والرسل متضمن للإيمان باليوم الآخر، والقدر([[1111]](#footnote-1111)).

* الْإِيمَانَ بالله هو الْمَرْتَبَةُ الْأَوْلَى، وَهِيَ الَّتِي يَسْتَبِدُّ بِهَا الْعَقْلُ إِذْ وجود الصانع يقربه كُلٌّ عَاقِلٍ، وَالْإِيمَانُ بِمَلَائِكَتِهِ هِيَ الْمَرْتَبَةُ الثَّانِيَةُ، لِأَنَّهُمْ كَالْوَسَائِطِ بَيْنَ اللَّهِ وَعِبَادِهِ، وَالْإِيمَانُ بِالْكُتُبِ هُوَ الْوَحْيُ الَّذِي يَتَلَقَّنُهُ الْمَلَكُ مِنَ اللَّهِ، يُوصِلُهُ إِلَى الْبِشْرِ، هِيَ الْمَرْتَبَةُ الثَّالِثَةُ، وَالْإِيمَانُ بِالرُّسُلِ الَّذِينَ يَقْتَبِسُونَ أَنْوَارَ الْوَحْيِ فَهُمْ مُتَأَخِّرُونَ فِي الدَّرَجَةِ عَنِ الْكُتُبِ، هِيَ الْمَرْتَبَةُ الرَّابِعَةُ([[1112]](#footnote-1112)).
* أن الإيمان بالرسل ليس فيه تفريق، لقوله تعالى: ﴿ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ ﴾. فلا تقول مثلاً: نؤمن بمحمد ولا نؤمن بعيسى لأن عيسى من بني إسرائيل ([[1113]](#footnote-1113)).
* ﴿وَقالُوا سَمِعْنا وَأَطَعْنا﴾ أَيْ: سَمِعْنَا قَوْلَكَ وَأَطَعْنَا أَمْرَكَ، وَلَا يُرَادُ مُجَرَّدُ السَّمَاعِ، بَلِ الْقَبُولُ وَالْإِجَابَةُ([[1114]](#footnote-1114)).
* أن من صفات المؤمنين السمع، والطاعة، لقوله تعالى: ﴿ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ﴾ ([[1115]](#footnote-1115)).
* ﴿ سَمِعْنا وَأَطَعْنا﴾ قَدَّمَ: سَمِعْنَا، عَلَى: وَأَطَعْنَا، لِأَنَّ التَّكْلِيفَ طَرِيقُهُ السَّمْعُ، وَالطَّاعَةُ بَعْدَهُ ([[1116]](#footnote-1116)).
* أن كل أحد محتاج إلى مغفرة الله، لقوله تعالى: ﴿غفرانك﴾، فكل إنسان محتاج إلى مغفرة.
* تواضع المؤمنين، حيث قالوا: ﴿ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ﴾، ثم سألوا المغفرة خشية التقصير([[1117]](#footnote-1117)).
* ﴿غُفْرانَكَ رَبَّنا﴾ أَيْ: مِنَ التَّقْصِيرِ فِي حَقِّكَ، أَوْ لِأَنَّ عِبَادَتَنَا، وَإِنْ كَانَتْ فِي نِهَايَةِ الْكَمَالِ، فَهِيَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى جَلَالِكَ تَقْصِيرٌ([[1118]](#footnote-1118)).
* إثبات أن المصير إلى الله عز وجل في كل شيء، لقوله تعالى: ﴿ وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾ وكما قال تعالى: ﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللهِ ﴾([[1119]](#footnote-1119)): هذا في الدنيا، والآخرة: كما قال تعالى: ﴿ ﴿ لَنْ تَنْفَعَكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَفْصِلُ بَيْنَكُمْ ﴾([[1120]](#footnote-1120))، وقال تعالى: ﴿ فَاللهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾([[1121]](#footnote-1121)).
* ﴿وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ إِقْرَارٌ بِالْمَعَادِ. أَيْ: وَإِلَى جَزَائِكَ الْمَرْجِعُ([[1122]](#footnote-1122)).
* بيان رحمة الله سبحانه وتعالى بعباده، حيث لا يكلفهم إلا ما استطاعوه، ولو شاء أن يكلفهم ما لم يستطيعوا لفعل([[1123]](#footnote-1123)).
* إثبات القاعدة المشهورة عند أهل العلم، وهي: لا واجب مع العجز، ولا محرم مع الضرورة، لكن إن كان الواجب المعجوز عنه له بدل وجب الانتقال إلى بدله، فإن لم يكن له بدل سقط، وإن عجز عن بدله سقط([[1124]](#footnote-1124)).
* أن الإنسان لا يحمل وزر غيره، لقوله تعالى: ﴿ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ﴾([[1125]](#footnote-1125)).
* يسر الدين الإسلامي، لقوله تعالى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾.
* المراد بالوسع في هذه الآية: العمل([[1126]](#footnote-1126)).
* ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَها﴾ خَبَرٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى أَخْبَرَ بِهِ أَنَّهُ لَا يُكَلِّفُ الْعِبَادَ مِنْ أَفْعَالِ الْقُلُوبِ وَالْجَوَارِحِ إِلَّا مَا هُوَ فِي وُسْعِ الْمُكَلَّفِ، وَمُقْتَضَى إِدْرَاكِهِ وَبِنِيَّتِهِ، وَالْوُسْعُ دُونَ الْمَجْهُودِ فِي الْمَشَقَّةِ، وَهُوَ مَا يَتَّسِعُ لَهُ قُدْرَةُ الْإِنْسَانِ([[1127]](#footnote-1127)).
* أن للإنسان طاقة محدودة، لقوله تعالى: ﴿ إِلَّا وُسْعَهَا ﴾، فالإنسان له طاقة محدودة في كل شيء: في العلم، والفهم، والحفظ، فيكلف بحسب طاقته([[1128]](#footnote-1128)).
* أن للإنسان ما كسب دون أن ينقص منه شيء، كما قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا ﴾ ([[1129]](#footnote-1129)).
* ﴿لَها مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْها مَا اكْتَسَبَتْ﴾ أَيْ: مَا كَسَبَتْ مِنَ الْحَسَنَاتِ وَاكْتَسَبَتْ مِنَ السَّيِّئَاتِ([[1130]](#footnote-1130)).
* الأعمال الصالحة كسب، وأن الأعمال السيئة غُرْم، وذلك مأخوذ من قوله تعالى: ﴿لها﴾، ومن قوله تعالى: ﴿عليها﴾، فإن «على» ظاهرة في أنها غُرم، واللام ظاهرة في أنها كسب([[1131]](#footnote-1131)).
* الِاكْتِسَابُ أَخَصُّ مِنَ الْكَسْبِ، لِأَنَّ الْكَسْبَ يَنْقَسِمُ إِلَى كَسْبٍ لِنَفْسِهِ وَلِغَيْرِهِ، وَالِاكْتِسَابُ لَا يَكُونُ إِلَّا لِنَفْسِهِ([[1132]](#footnote-1132)).
* أَنَّ الْحَسَنَاتِ هِيَ مِمَّا تُكْتَسَبُ دُونَ تَكَلُّفٍ، إِذْ كَاسِبُهَا عَلَى جَادَّةِ أَمْرِ اللَّهِ وَرَسْمِ شَرْعِهِ، وَالسَّيِّئَاتُ تُكْتَسَبُ بِبِنَاءِ الْمُبَالِغَةِ إِذْ كَاسِبُهَا يَتَكَلَّفُ فِي أَمْرِهَا خرق حجاب نهي الله تَعَالَى، وَيَتَخَطَّاهُ إِلَيْهَا.
* رحمة الله سبحانه وتعالى بالخلق، حيث علمهم دعاءً يدعونه به، واستجاب لهم إياه في قوله تعالى: ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾.
* أنه ينبغي للإنسان أن يتوسل في الدعاء بالوصف المناسب، مثل الربوبية - التي بها الخلق، والتدبير، ولهذا كان أكثر الأدعية في القرآن مصدرة بوصف الربوبية، مثل: «ربنا»، ومثل: «ربِّ» ([[1133]](#footnote-1133)).
* ﴿رَبَّنا لَا تُؤاخِذْنا إِنْ نَسِينا أَوْ أَخْطَأْنا﴾ أَيْ: قولوا في دُعَائِكُمْ: رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا، وَالدُّعَاءُ مُخُّ الْعِبَادَةِ، إِذِ الدَّاعِي يُشَاهِدُ نَفْسَهُ فِي مَقَامِ الْحَاجَةِ وَالذِّلَّةِ وَالِافْتِقَارِ، وَيُشَاهِدُ رَبَّهُ بِعَيْنِ الِاسْتِغْنَاءِ وَالْإِفْضَالِ، فَلِذَلِكَ خُتِمَتْ هَذِهِ الصُّورَةُ بِالدُّعَاءِ وَالتَّضَرُّعِ،هَذَا دُعَاءٌ عَلَى سَبِيلِ التَّقْدِيرِ، فَكَأَنَّهُمْ قَالُوا: إِنْ كَانَ النِّسْيَانُ مِمَّا تَجُوزُ الْمُؤَاخَذَةُ بِهِ فَلَا تُؤَاخَذُ بِهِ([[1134]](#footnote-1134)).
* النسيان وارد على البشر، والخطأ وارد على البشر، وجهه: قوله تعالى: ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾، فقال الله تعالى: «قد فعلت»، وهذا إقرار من الله سبحانه وتعالى على وقوع النسيان، والخطأ من البشر([[1135]](#footnote-1135)).
* إنَّ الْمُؤْمِنِينَ لِمَا كُشِفَ عَنْهُمْ مَا خَافُوهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُحاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ أُمِرُوا بِالدُّعَاءِ فِي دَفْعِ ذَلِكَ النَّوْعِ الَّذِي لَيْسَ مِنْ طَاقَةِ الْإِنْسَانِ دَفْعُهُ، وَذَلِكَ فِي النِّسْيَانِ وَالْخَطَأِ([[1136]](#footnote-1136)).
* الحكمة من أن الله سبحانه وتعالى يجعل البشر ينسى، ويخطئ ليتبين للإنسان ضعفه، وقصوره: ضعفه في الإدراك، وضعفه في الإبقاء، وفي كل حال، وليتبين بذلك فضل الله عليه بالعلم، والذاكرة، وليعرف الإنسان افتقاره إلى الله عز وجل في دعائه في رفع النسيان، والجهل عنه، فيلجأ إلى الله عز وجل، فيقول: «رب علمني ما جهلت، وذكرني ما نسيت»، وما أشبه ذلك([[1137]](#footnote-1137)).
* ﴿وَلا تَحْمِلْ عَلَيْنا إِصْراً﴾ لَا تُحَمِّلْنَا حَمْلًا يَثْقُلُ عَلَيْنَا أَدَاؤُهُ، وَإِنْ كُنَّا مُطِيقِينَ لَهُ عَلَى تَجَشُّمٍ وَتَحَمُّلٍ مَكْرُوهٍ([[1138]](#footnote-1138)).
* أن من كان قبلنا مكلفون بأعظم مما كلفنا به، لقوله تعالى: ﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا ﴾([[1139]](#footnote-1139)).
* ﴿رَبَّنا وَلا تَحْمِلْ عَلَيْنا إِصْراً ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَمُجَاهِدٌ، وَقَتَادَةُ، وَالسُّدِّيُّ، وَابْنُ جُرَيْجٍ، وَالرَّبِيعُ، وَابْنُ زَيْدٍ: الْإِصْرُ: الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ الْغَلِيظُ. وَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ أَيْضًا: الْإِصْرُ: الذَّنْبُ الَّذِي لَا كَفَّارَةَ فِيهِ وَلَا تَوْبَةَ مِنْهُ. وَقَالَ مَالِكٌ: الْإِصْرُ: الْأَمْرُ الْغَلِيظُ الصَّعْبُ. وَقَالَ عَطَاءٌ: الْإِصْرُ: الْمَسْخُ قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ، وَقِيلَ: الْإِثْمُ.﴿ كَما حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنا ﴾ الْمُرَادُ بِهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى([[1140]](#footnote-1140)).
* ﴿رَبَّنا وَلا تُحَمِّلْنا مَا لَا طاقَةَ لَنا بِهِ﴾ قَالَ قَتَادَةُ: لَا تُشَدِّدْ عَلَيْنَا كَمَا شَدَّدَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَنَا. وَقَالَ الضَّحَّاكُ: لَا تُحَمِّلْنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا لَا نُطِيقُ. وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: لَا تَمْسَخْنَا قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ، وَقَالَ النَّخَعِيُّ: الْحُبُّ. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ: الْعِشْقُ، وَقِيلَ: الْقَطِيعَةُ. وَقِيلَ: شَمَاتَةُ الْأَعْدَاءِ. وَقِيلَ: عَذَابُ النَّارِ. وَقِيلَ: وَسَاوِسُ النَّفْسِ([[1141]](#footnote-1141)).
* ينبغي للإنسان أن يسأل الله أن يرحمه في مستقبل أمره، فيعفو عما مضى، ويغفر، ويرحم في المستقبل، لقوله تعالى: ﴿ وَارْحَمْنَا ﴾، وبه نعرف اختلاف هذه الكلمات الثلاث: طلب العفو عن التفريط في الطاعات، والاستغفار عن فعل المحرمات، والرحمة فيما يستقبله الإنسان من زمنه - أن الله يرحمه، ويوفقه لما فيه مصلحته([[1142]](#footnote-1142)).
* ﴿وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنا وَارْحَمْنا﴾ الْعَفْوُ إِزَالَةُ الذَّنْبِ بِتَرْكِ عُقُوبَتِهِ، وَالْغُفْرَانُ سَتْرُ الذَّنْبِ وَإِظْهَارُ الْإِحْسَانِ بَدَلَهُ، فَكَأَنَّهُ جَمَعَ بَيْنَ تَغْطِيَةِ ذَنْبِهِ، وَكَشْفِ الْإِحْسَانِ الَّذِي غَطَّى بِهِ. وَالرَّحْمَةُ إِفَاضَةُ الْإِحْسَانِ إِلَيْهِ([[1143]](#footnote-1143)).
* التوسل إلى الله تعالى في الدعاء بما يقتضي الإجابة، لقوله تعالى: ﴿ أَنْتَ مَوْلَانَا ﴾ بعد أن ذكر الدعاء في قوله تعالى: ﴿وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا ﴾([[1144]](#footnote-1144)).
* ﴿أَنْتَ مَوْلانا﴾ الْمَوْلَى مَفْعَلٌ مِنْ وَلِيَ يَلِي، يَكُونُ لِلْمَصْدَرِ وَالزَّمَانِ وَالْمَكَانِ. أَمَّا إِذَا أُرِيدَ بِهِ مَالِكُ التَّدْبِيرِ وَالتَّصْرِيفِ فِي وُجُوهِ الضُّرِّ وَالنَّفْعِ، أَوِ السَّيِّدُ، أَوِ النَّاصِرُ، أَوِ ابْنُ الْعَمِّ أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ مِنْ مُحَامِلِهِ، فَأَصْلُهُ الْمَصْدَرُ، سُمِّيَ بِهِ وَغَلَبَتْ عَلَيْهِ الْاسْمِيَّةُ، وَوَلِيَتْهُ الْعَوَامِلُ([[1145]](#footnote-1145)).
* المؤمن لا وليّ له إلا ربه، لقوله تعالى: ﴿ أَنْتَ مَوْلَانَا ﴾، وولاية الله نوعان: خاصة، وعامة، فالولاية الخاصة ولاية الله للمؤمنين، كقوله تعالى: ﴿ اللهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾، والعامة: ولايته لكل أحد، فالله سبحانه وتعالى ولي لكل أحد بمعنى أنه يتولى جميع أمور الخلق، مثاله قوله تعالى: ﴿ وَرُدُّوا إِلَى اللهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴾ ([[1146]](#footnote-1146)).
* ﴿فَانْصُرْنا عَلَى الْقَوْمِ الْكافِرِينَ﴾ أَدْخَلَ الْفَاءَ إِيذَانًا بِالسَّبَبِيَّةِ. لِأَنَّ كَوْنَهُ تَعَالَى مَوْلَاهُمْ، وَمَالِكَ تَدْبِيرِهِمْ، وَأَمْرِهِمْ، يَنْشَأُ عَنْ ذَلِكَ النُّصْرَةُ لَهُمْ عَلَى أَعْدَائِهِمْ، كَمَا تَقُولُ: أَنْتَ الشُّجَاعُ فَقَاتِلْ، وَأَنْتَ الْكَرِيمُ فَجُدْ عَلَيَّ. أَيْ: أَظْهِرْنَا عَلَيْهِمْ بِمَا تُحْدِثُ فِي قُلُوبِنَا مِنَ الْجُرْأَةِ وَالْقُوَّةِ، وَفِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْخَوْرِ وَالْجُبْنِ([[1147]](#footnote-1147)).

# تم الجزء الثالث وبه تم الكتاب بفضل الله تعالى

# المصادر والمراجع

• أسد الغابة في معرفة الصحابة، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: 630ه)تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى،1415ه - 1994 م.

• أسرار البيان في التعبير القرآني، فاضل بن صالح بن مهدي بن خليل البدري السامرائي، محاضرة ألقاها الدكتور فاضل السامرائي ضمن فعاليات جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم عام 2002م.

• أحكام القرآن، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: 543ه)، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الثالثة، 1424 ه - 2003 م.

• الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة، 1415ه - 1995م.

• الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: 354ه)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، 1408 ه - 1988 م.

• الأدب المفرد، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: 256ه)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية – بيروت، الطبعة الثالثة، 1409 – 1989.

• الأساس في التفسير، سعيد حوّى، دار السلام – القاهرة، الطبعة السادسة، 1424 ه.

• أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الخامسة، 1424ه/2003م.

• البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: 745ه)، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر - بيروت.

• تاريخ مدينة دمشق، الحافظ أبي القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر 499 ه‍ - 571 ه‍، دراسة وتحقيق علي شيري دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع،1415 ه‍ / 1995 م.

• التبيان في تفسير غريب القرآن، أحمد بن محمد بن عماد الدين بن علي، أبو العباس، شهاب الدين، ابن الهائم (المتوفى: 815ه)،تحقيق: د ضاحي عبد الباقي محمد، دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة الأولى - 1423 ه.

• التحرير والتنوير، الطاهر بن عاشور، تونس، الدار التونسية للنشر والتوزيع، 1984 م.

• تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، أبو العلي محمد بن عبد الرحمن المباركفوري، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، الطبعة الثانية، 1406ه - 1986م.

• تفسير ابن كثير (تفسير القرآن العظيم)،أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774ه)، تحقيق: سامي بن محمد سلامة الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع الطبعة الثانية،1420ه - 1999م

• تفسير الطبري (جامع البيان عن تأويل آي القرآن)، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310ه) تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند حسن يمامة، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولى، 1422 ه - 2001 م.

• تفسير الفاتحة والبقرة، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: 1421ه) دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1423 ه.

• تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: 671ه)،تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة الثانية، 1384ه - 1964 م.

• تفسير المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي (المتوفى: 1371ه)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة الأولى، 1365 ه - 1946 م.

• التفسير المنير، وهبة الزحيلي، دار الفكر المعاصر - دمشق، الطبعة الثانية، 1418 ه.

• التناسب في سورة البقرة، رسالة ماجستير مقدمة من قبل الطالب طارق مصطفى محمد حميدة، قُدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية المعاصرة إلى عمادة الدراسات العليا في جامعة القدس، الجامعة الأردنية، عمان 1428ه 2007م.

• تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: 1376ه)، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى 1420ه -2000 م.

• الجامع الصحيح سنن الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

• روائع البيان تفسير آيات الأحكام، محمد علي الصابوني، مكتبة الغزالي - دمشق، مؤسسة مناهل العرفان – بيروت، الطبعة الثالثة، 1400 ه - 1980 م.

• سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: 275ه)، تحقيق: شعَيب الأرنؤوط - محَمَّد كامِل قره بللي، دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، 1430 ه - 2009 م.

• سنن ابن ماجه، ابن ماجة - وماجة اسم أبيه يزيد - أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: 273ه)،تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمَّد كامل قره بللي - عَبد اللّطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، 1430 ه - 2009 م.

• السنن الكبرى وفي ذيله الجوهر النقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، مؤلف الجوهر النقي: علاء الدين علي بن عثمان المارديني الشهير بابن التركماني، مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد، الطبعة الأولى،1344 ه.

• سنن النسائي الكبرى، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري , سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، 1411ه - 1991م.

• شعب الإيمان، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458ه)،الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض، الطبعة الأولى، 1423 ه - 2003 م.

• صحيح ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (المتوفى: 311ه)، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي المكتب الإسلامي – بيروت.

• صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه)،محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة الأولى، 1422ه.

• صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

• في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، الطبعة التاسعة،1400ه-1980م.

• الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل(تفسير الزمخشري)، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: 538ه)، دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة الثالثة، 1407 ه.

• محاسن التأويل، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (المتوفى: 1332ه)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلميه – بيروت، الطبعة الأولى، 1418 ه.

• المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية - لبنان،1422ه.

• مختار الصحاح، محمد ابن أبي بكر الرازي، دار عمار، عمان، الطبعة الأولى، 1417ه- 1996م.

• المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: 405ه)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، 1411ه - 1990م.

• مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241ه)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1421 ه - 2001 م.

• مسند أبي يعلى، أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث - دمشق، الطبعة الأولى، 1404ه - 1984م.

• معالم التنزيل في تفسير القرآن ( تفسير البغوي)، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (المتوفى: 510ه)، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة، 1417 ه - 1997 م.

• (المعجم الصغير)، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: 360ه)، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، المكتب الإسلامي , دار عمار - بيروت , عمان، الطبعة الأولى، 1405 – 1985.

• مفاتيح الغيب (تفسير الرازي)، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: 606ه)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثالثة - 1420 ه.

• موطأ الإمام مالك، مالك بن أنس أبو عبدالله الأصبحي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - مصر.

**المحتويات**

[**قطوف مختارة من تفسير سورة البقرة 3**](#_Toc478540884)

[**القسم الستون: الآية 200-203 4**](#_Toc478540888)

[**القسم الحادي والستون: 204-207 9**](#_Toc478540889)

[**القسم الثاني والستون: الآية 208-211 12**](#_Toc478540890)

[**القسم الثالث والستون: الآية 212-213 17**](#_Toc478540891)

[**القسم الرابع والستون: 214-215 22**](#_Toc478540892)

[**القسم الخامس والستون: 216-217 24**](#_Toc478540893)

[**القسم السادس والستون: الآية 218-220 28**](#_Toc478540894)

[**القسم السابع والستون: الآية 221-223 34**](#_Toc478540895)

[**القسم الثامن والستون: الآية 224-227 41**](#_Toc478540896)

[**القسم التاسع والستون: الآية 228-230 45**](#_Toc478540897)

[**القسم السبعون: الآية 231-232 55**](#_Toc478540898)

[**القسم الحادي والسبعون: الآية 233-234 64**](#_Toc478540899)

[**القسم الثاني والسبعون: 235-237 74**](#_Toc478540900)

[**القسم الثالث والسبعون: الآية 238-242 81**](#_Toc478540901)

[**القسم الرابع والسبعون: الآية 243-245 88**](#_Toc478540902)

[**القسم الخامس والسبعون: الآية 246-247 90**](#_Toc478540903)

[**القسم السادس والسبعون: الآية 248-249 97**](#_Toc478540904)

[**القسم السابع والسبعون: الآية 250-252 100**](#_Toc478540905)

[**القسم الثامن والسبعون: الآية 253-254 105**](#_Toc478540906)

[**القسم التاسع والسبعون: الآية 255-256 111**](#_Toc478540907)

[**القسم الثمانون: 257-258 119**](#_Toc478540908)

[**القسم الحادي والثمانون: الآية 259-260 124**](#_Toc478540909)

[**القسم الثاني والثمانون: 261-263 130**](#_Toc478540910)

[**القسم الثالث والثمانون: الآية 264-265 135**](#_Toc478540911)

[**القسم الرابع والثمانون: 266-267 139**](#_Toc478540912)

[**القسم الخامس والثمانون: الآية 268-171 142**](#_Toc478540914)

[**القسم السادس والثمانون: الآية 272-274 148**](#_Toc478540915)

[**القسم السابع والثمانون: 275-276 153**](#_Toc478540916)

[**القسم الثامن والثمانون: الآية 277-281 157**](#_Toc478540917)

[**القسم التاسع والثمانون (آية الدَيْن): الآية 282 162**](#_Toc478540918)

[**القسم التسعون: الآية 283-284 173**](#_Toc478540919)

[**القسم الحادي والتسعون: الآية 285-286 178**](#_Toc478540920)

[**تم الجزء الثالث وبه تم الكتاب بفضل الله تعالى 184**](#_Toc478540921)

[**المصادر والمراجع 185**](#_Toc478540922)

1. () أخرجه مسلم في صحيحه: حديث رقم (1297). [↑](#footnote-ref-1)
2. () سورة الجمعة: الآية 10. [↑](#footnote-ref-2)
3. () تفسير القرطبي 2/431. [↑](#footnote-ref-3)
4. () تفسير ابن عثيمين 2/434. [↑](#footnote-ref-4)
5. () تفسير القرطبي 2/431. [↑](#footnote-ref-5)
6. () تفسير ابن عثيمين 2/434. [↑](#footnote-ref-6)
7. () تفسير القرطبي 2/432. [↑](#footnote-ref-7)
8. ()تفسير السعدي 1/92. [↑](#footnote-ref-8)
9. () ايسر التفاسير 1/183. [↑](#footnote-ref-9)
10. () تفسير القرطبي 2/433. [↑](#footnote-ref-10)
11. ()تفسير السعدي 1/92. [↑](#footnote-ref-11)
12. () تفسير ابن عثيمين 2/435. [↑](#footnote-ref-12)
13. () أخرجه البخاري في صحيحه: حديث رقم (6389)، وأخرجه مسلم في صحيحه: حديث رقم (2690). [↑](#footnote-ref-13)
14. ()تفسير السعدي 1/92. [↑](#footnote-ref-14)
15. () تفسير القرطبي 2/434. [↑](#footnote-ref-15)
16. () تفسير ابن عثيمين 2/437. [↑](#footnote-ref-16)
17. () سورة الأنبياء: الآية 47. [↑](#footnote-ref-17)
18. () تفسير ابن عثيمين 2/440. [↑](#footnote-ref-18)
19. () تفسير القرطبي 3/3. [↑](#footnote-ref-19)
20. () البحر المحيط في التفسير 2/318. [↑](#footnote-ref-20)
21. () تفسير ابن عثيمين 2/439. [↑](#footnote-ref-21)
22. () تفسير القرطبي 3/4. [↑](#footnote-ref-22)
23. () البحر المحيط في التفسير 2/321. [↑](#footnote-ref-23)
24. () تفسير ابن عثيمين 2/440. [↑](#footnote-ref-24)
25. () البحر المحيط في التفسير 2/321. [↑](#footnote-ref-25)
26. () تفسير ابن عثيمين 2/440. [↑](#footnote-ref-26)
27. () تفسير القرطبي 3/13. [↑](#footnote-ref-27)
28. () البحر المحيط في التفسير 2/323. [↑](#footnote-ref-28)
29. ()تفسير ابن عثيمين 2/440. [↑](#footnote-ref-29)
30. () تفسير القرطبي 3/14. [↑](#footnote-ref-30)
31. () تفسير ابن عثيمين 2/444. [↑](#footnote-ref-31)
32. () تفسير القرطبي 3/15. [↑](#footnote-ref-32)
33. () ايسر التفاسير 1/186. [↑](#footnote-ref-33)
34. () أخرجه البخاري في صحيحه: حديث رقم (2457)، وأخرجه مسلم في صحيحه: حديث رقم (2668). [↑](#footnote-ref-34)
35. () تفسير السعدي 1/93. [↑](#footnote-ref-35)
36. () تفسير ابن عثيمين 2/445. [↑](#footnote-ref-36)
37. () تفسير القرطبي 3/15. [↑](#footnote-ref-37)
38. () سورة الاعراف: الآية 96. [↑](#footnote-ref-38)
39. () تفسير القرطبي 3/17. [↑](#footnote-ref-39)
40. () فإن قيل: هذا نفي، وليس بإثبات، قلنا: إن نفيه محبة الفساد دليل على ثبوت أصل المحبة، ولو كان لا يحب أبداً لم يكن هناك فرق بين الفساد، والصلاح، فلما نفى المحبة عن الفساد علم أنه يحب الصلاح. تفسير ابن عثيمين 2/446. [↑](#footnote-ref-40)
41. () تفسير القرطبي 3/18. [↑](#footnote-ref-41)
42. () تفسير ابن عثيمين 2/446. [↑](#footnote-ref-42)
43. () تفسير القرطبي 3/19. [↑](#footnote-ref-43)
44. () فهو يأنف، كأنه يقول في نفسه: أنا أرفع من أن تأمرني بتقوى الله عزّ وجلّ، وكأن هذا الجاهل تعامى عن قول الله تعالى لأتقى البشر: ﴿يا أيها النبي اتق الله ولا تطع الكافرين والمنافقين﴾ [الأحزاب: 1]، وقال تعالى في قصة زينب: ﴿واتق الله وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه﴾ [الأحزاب: 37] تفسير ابن عثيمين 2/448. [↑](#footnote-ref-44)
45. ()تفسير ابن عثيمين 2/448. [↑](#footnote-ref-45)
46. () تفسير القرطبي 3/20. [↑](#footnote-ref-46)
47. () تفسير ابن عثيمين 2/449. [↑](#footnote-ref-47)
48. () تفسير القرطبي 3/20. [↑](#footnote-ref-48)
49. ()تفسير ابن عثيمين 2/451. [↑](#footnote-ref-49)
50. ()ورضا الله صفة حقيقية لله عزّ وجلّ متعلقة بمشيئته، وينكرها الأشاعرة وأشباههم من أهل التعطيل، ويحرفون المعنى إلى أن المراد برضا الله إما إثابته، أو إرادة الثواب. تفسير ابن عثيمين 2/452. [↑](#footnote-ref-50)
51. () تفسير ابن عثيمين 3/7. [↑](#footnote-ref-51)
52. () سورة النساء: الآية 136. [↑](#footnote-ref-52)
53. ()تفسير ابن عثيمين 3/7. [↑](#footnote-ref-53)
54. () تفسير القرطبي 3/23. [↑](#footnote-ref-54)
55. () ايسر التفاسير 1/188. [↑](#footnote-ref-55)
56. () تفسير ابن عثيمين 3/9. [↑](#footnote-ref-56)
57. () تفسير القرطبي 3/23. [↑](#footnote-ref-57)
58. ()فإن قيل: من أين يأتي الوعيد؟ قلنا: من قوله تعالى: ﴿فاعلموا أن الله عزيز حكيم﴾، لأن من معاني «العزة» الغلبة، والقهر، و«الحكمة»: تنزيل الشيء في مواضعه، فإذا كان هناك غلبة وحكمة، فالمعنى: أنه سينزِّل بكم ما تتبين به عزته، لأن هذا هو مقتضى حكمته. تفسير ابن عثيمين 3/10. [↑](#footnote-ref-58)
59. () تفسير ابن عثيمين 3/11. [↑](#footnote-ref-59)
60. () تفسير القرطبي 3/24. [↑](#footnote-ref-60)
61. () تفسير ابن عثيمين 3/11. [↑](#footnote-ref-61)
62. ()سورة البقرة: الآية209. [↑](#footnote-ref-62)
63. ()سورة البقرة: الآية213. [↑](#footnote-ref-63)
64. ()سورة البقرة: الآية253. [↑](#footnote-ref-64)
65. ()اسرار البيان في التعبير القرآني ص17.

    أما "جاءهم البيّنات" بالتذكير: فالبيّنات هنا تأتي بمعنى الأمر والنهي وحيثما وردت كلمة البيّنات بهذا المعنى من الأمر والنهي يُذكّر الفعل كما في قوله تعالى في سورة آل عمران (كَيْفَ يَهْدِي اللهُ قَوْماً كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُواْ أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءهُمُ =

    الْبَيِّنَاتُ وَاللهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿86﴾ ) و (وَلاَ تَكُونُواْ كَالَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَاخْتَلَفُواْ مِن بَعْدِ مَا جَاءهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿105﴾ ) وفي سورة غافر (قُلْ إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَمَّا جَاءنِيَ الْبَيِّنَاتُ مِن رَّبِّي وَأُمِرْتُ أَنْ أُسْلِمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿66﴾ ) [↑](#footnote-ref-65)
66. () تفسير ابن عثيمين 3/11. [↑](#footnote-ref-66)
67. () تفسير القرطبي 3/24. [↑](#footnote-ref-67)
68. () تفسير ابن عثيمين 3/11. [↑](#footnote-ref-68)
69. () تفسير القرطبي 3/24. [↑](#footnote-ref-69)
70. () تفسير ابن عثيمين 3/14. [↑](#footnote-ref-70)
71. () تفسير القرطبي 3/25. [↑](#footnote-ref-71)
72. () سورة القمر: الآية 46. [↑](#footnote-ref-72)
73. () أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفتن، باب 5: هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض، حديث 2889. [↑](#footnote-ref-73)
74. () تفسير ابن عثيمين 3/15. [↑](#footnote-ref-74)
75. () تفسير القرطبي 3/25. [↑](#footnote-ref-75)
76. () تفسير ابن عثيمين 3/16. [↑](#footnote-ref-76)
77. () سورة الفرقان: الآية 25. [↑](#footnote-ref-77)
78. () تفسير ابن عثيمين 3/16. [↑](#footnote-ref-78)
79. () تفسير القرطبي 3/26. [↑](#footnote-ref-79)
80. () تفسير ابن عثيمين 3/17. [↑](#footnote-ref-80)
81. () تفسير القرطبي 3/26. [↑](#footnote-ref-81)
82. () سورة الشورى: الآية 10. [↑](#footnote-ref-82)
83. () سورة يوسف: الآية 40. [↑](#footnote-ref-83)
84. () تفسير القرطبي 3/28. [↑](#footnote-ref-84)
85. () تفسير ابن عثيمين 3/19. [↑](#footnote-ref-85)
86. () تفسير القرطبي 3/28. [↑](#footnote-ref-86)
87. () تفسير ابن عثيمين 3/20. [↑](#footnote-ref-87)
88. () سورة ابراهيم: الآية 28. [↑](#footnote-ref-88)
89. () تفسير القرطبي 3/28. [↑](#footnote-ref-89)
90. () ايسر التفاسير 1/190. [↑](#footnote-ref-90)
91. () تفسير القرطبي 3/29. [↑](#footnote-ref-91)
92. () سورة الشورى: الآية 13. [↑](#footnote-ref-92)
93. () صفوة التفاسير 1/124. [↑](#footnote-ref-93)
94. () تفسير ابن عثيمين 3/23. [↑](#footnote-ref-94)
95. () تفسير القرطبي 3/29. [↑](#footnote-ref-95)
96. ()تفسير ابن عثيمين 3/24. [↑](#footnote-ref-96)
97. () تفسير القرطبي 3/29. [↑](#footnote-ref-97)
98. ()تفسير ابن عثيمين 3/25. [↑](#footnote-ref-98)
99. () سورة المطففين: الآيات 29 36. [↑](#footnote-ref-99)
100. () تفسير ابن عثيمين 3/25. [↑](#footnote-ref-100)
101. () تفسير القرطبي 3/30. [↑](#footnote-ref-101)
102. () تفسير ابن عثيمين 3/25. [↑](#footnote-ref-102)
103. () سورة البقرة: الآية 261. [↑](#footnote-ref-103)
104. ()تفسير ابن عثيمين 3/31. [↑](#footnote-ref-104)
105. () تفسير القرطبي 3/30. [↑](#footnote-ref-105)
106. () تفسير ابن عثيمين 3/32. [↑](#footnote-ref-106)
107. () تفسير القرطبي 3/31. [↑](#footnote-ref-107)
108. () تفسير ابن عثيمين 3/33. [↑](#footnote-ref-108)
109. () سورة المؤمنون: الآية 71. [↑](#footnote-ref-109)
110. () تفسير ابن عثيمين 3/33. [↑](#footnote-ref-110)
111. () سورة هود: الآيتان 118 119. [↑](#footnote-ref-111)
112. () سورة التغابن: الآية2. [↑](#footnote-ref-112)
113. () تفسير ابن عثيمين 3/34. [↑](#footnote-ref-113)
114. ()تفسير القرطبي 3/32. [↑](#footnote-ref-114)
115. () تفسير ابن عثيمين 3/34. [↑](#footnote-ref-115)
116. ()تفسير القرطبي 3/32. [↑](#footnote-ref-116)
117. () تفسير ابن عثيمين 3/34. [↑](#footnote-ref-117)
118. ()تفسير القرطبي 3/33. [↑](#footnote-ref-118)
119. () تفسير ابن عثيمين 3/35. [↑](#footnote-ref-119)
120. () تفسير القرطبي 3/32. [↑](#footnote-ref-120)
121. () تفسير ابن عثيمين 3/35. [↑](#footnote-ref-121)
122. () ايسر التفاسير 1/193. [↑](#footnote-ref-122)
123. () تفسير ابن عثيمين 3/36. [↑](#footnote-ref-123)
124. () تفسير القرطبي 3/33. [↑](#footnote-ref-124)
125. () تفسير ابن عثيمين 3/36. [↑](#footnote-ref-125)
126. () تفسير القرطبي 3/34. [↑](#footnote-ref-126)
127. () سورة محمد: الآية 31. [↑](#footnote-ref-127)
128. () ايسر التفاسير 1/194. [↑](#footnote-ref-128)
129. () تفسير القرطبي 3/35. [↑](#footnote-ref-129)
130. () ايسر التفاسير 1/194. [↑](#footnote-ref-130)
131. () تفسير ابن عثيمين 3/42. [↑](#footnote-ref-131)
132. () صفوة التفاسير 1/124. [↑](#footnote-ref-132)
133. ()تفسير ابن عثيمين 3/42. [↑](#footnote-ref-133)
134. () أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب 1: صفة الجنة، حديث رقم 2822. [↑](#footnote-ref-134)
135. () تفسير ابن عثيمين 3/42. [↑](#footnote-ref-135)
136. () تفسير القرطبي 3/37. [↑](#footnote-ref-136)
137. () تفسير ابن عثيمين 3/45. [↑](#footnote-ref-137)
138. ()حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين: أخرجه أحمد في مسنده: 12/171، حديث رقم 7233 [↑](#footnote-ref-138)
139. () تفسير القرطبي 3/37. [↑](#footnote-ref-139)
140. () تفسير ابن عثيمين 3/46. [↑](#footnote-ref-140)
141. () مسألة اعطاء ابن السبيل من عدمه على أوجه:  
     1 - أن تعلم أنه لا يحتاج، كما لو كان غنياً تعرف أنه غني، ومر بالبلد عابراً، فهذا لا حاجة إلى أن تعطيه، حتى لو أعطيته لرأى في ذلك نقيصة له.  
     2 - أن يغلب على ظنك أنه محتاج، ولكنه متعفف يستحيي أن يسأل، فالأولى إعطاؤه - وإن لم يسأل -، بل قد يجب.  
     3 - أن تشك في أمره هل يحتاج أم لا، فأعرض عليه الإيتاء، ثم اعمل بما يقتضيه الحال. [↑](#footnote-ref-141)
142. () تفسير ابن عثيمين 3/50. [↑](#footnote-ref-142)
143. () تفسير القرطبي 3/39. [↑](#footnote-ref-143)
144. () تفسير ابن عثيمين 3/50. [↑](#footnote-ref-144)
145. () تفسير القرطبي 3/39. [↑](#footnote-ref-145)
146. () تفسير ابن عثيمين 3/50. [↑](#footnote-ref-146)
147. () تفسير القرطبي 3/39. [↑](#footnote-ref-147)
148. ()سورة النحل: الآية 78. [↑](#footnote-ref-148)
149. ()سورة النساء: الآية 113. [↑](#footnote-ref-149)
150. () تفسير ابن عثيمين 3/53. [↑](#footnote-ref-150)
151. () تفسير آيات الأحكام 1/265. [↑](#footnote-ref-151)
152. () تفسير ابن عثيمين 3/54. [↑](#footnote-ref-152)
153. () ايسر التفاسير 1/199. [↑](#footnote-ref-153)
154. () تفسير آيات الأحكام 1/266. [↑](#footnote-ref-154)
155. () سورة الانفال: الآية 34. [↑](#footnote-ref-155)
156. () تفسير ابن عثيمين 3/59. [↑](#footnote-ref-156)
157. () تفسير القرطبي 3/46. [↑](#footnote-ref-157)
158. () تفسير ابن عثيمين 3/60. [↑](#footnote-ref-158)
159. ()تفسير القرطبي 3/46. [↑](#footnote-ref-159)
160. ()تفسير ابن عثيمين 3/61. [↑](#footnote-ref-160)
161. () تفسير آيات الأحكام 1/266. [↑](#footnote-ref-161)
162. ()تفسير ابن عثيمين 3/61. [↑](#footnote-ref-162)
163. () تفسير القرطبي 3/46. [↑](#footnote-ref-163)
164. () تفسير آيات الأحكام 1/266. [↑](#footnote-ref-164)
165. () تفسير القرطبي 3/48. [↑](#footnote-ref-165)
166. () تفسير ابن عثيمين 3/65. [↑](#footnote-ref-166)
167. () تفسير القرطبي 3/50. [↑](#footnote-ref-167)
168. () تفسير ابن عثيمين 3/65. [↑](#footnote-ref-168)
169. () تفسير القرطبي 3/50. [↑](#footnote-ref-169)
170. () تفسير ابن عثيمين 3/65. [↑](#footnote-ref-170)
171. () سورة الانسان: الآية 22. [↑](#footnote-ref-171)
172. () تفسير القرطبي 3/51. [↑](#footnote-ref-172)
173. ()تفسير ابن عثيمين 3/73. [↑](#footnote-ref-173)
174. () تفسير القرطبي 3/51. [↑](#footnote-ref-174)
175. () تفسير ابن عثيمين 3/73. [↑](#footnote-ref-175)
176. () تفسير القرطبي 3/52. [↑](#footnote-ref-176)
177. () تفسير ابن عثيمين 3/73. [↑](#footnote-ref-177)
178. () تفسير آيات الأحكام 1/281. [↑](#footnote-ref-178)
179. () تفسير القرطبي 3/53. [↑](#footnote-ref-179)
180. () تفسير آيات الأحكام 1/266. [↑](#footnote-ref-180)
181. () تفسير القرطبي 3/55. [↑](#footnote-ref-181)
182. () تفسير آيات الأحكام 1/266. [↑](#footnote-ref-182)
183. () تفسير القرطبي 3/57. [↑](#footnote-ref-183)
184. () تفسير آيات الأحكام 1/266. [↑](#footnote-ref-184)
185. () تفسير القرطبي 3/61. [↑](#footnote-ref-185)
186. () تفسير ابن عثيمين 3/ 73. [↑](#footnote-ref-186)
187. () تفسير القرطبي 3/62. [↑](#footnote-ref-187)
188. () تفسير ابن عثيمين 3/74. [↑](#footnote-ref-188)
189. () تفسير القرطبي 3/62. [↑](#footnote-ref-189)
190. () تفسير ابن عثيمين 3/74. [↑](#footnote-ref-190)
191. () سورة الأنعام: الآية 152. [↑](#footnote-ref-191)
192. () تفسير ابن عثيمين 3/74. [↑](#footnote-ref-192)
193. () تفسير القرطبي 3/63. [↑](#footnote-ref-193)
194. () تفسير ابن عثيمين 3/74. [↑](#footnote-ref-194)
195. () ايسر التفاسير 1/203. [↑](#footnote-ref-195)
196. () تفسير ابن عثيمين 3/75. [↑](#footnote-ref-196)
197. () تفسير القرطبي 3/66. [↑](#footnote-ref-197)
198. () سورة التكوير: الآيتان 2829. [↑](#footnote-ref-198)
199. () سورة البقرة: الآية 253. [↑](#footnote-ref-199)
200. () ومن الكنايات اللطيفة الأخرى: 1-السر: قوله تعالى (وَلكِنْ لا تُواعِدُوهُنَّ سِرًّا) [البقرة: 235] 2 - اللباس: قوله تعالى (هُنَّ لِباسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِباسٌ لَهُنَّ) [البقرة: 187] 3 - الملامسة: قوله تعالى (أَوْ لامَسْتُمُ النِّساءَ) [النساء: 43]. 4 - المماسة: قوله تعالى(وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ) [البقرة: 237] 5 - الرفث: قوله تعالى (أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيامِ الرَّفَثُ إِلى نِسائِكُمْ) [البقرة: 187] 6 - الغشيان: قوله تعالى (فَلَمَّا تَغَشَّاها حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفاً) [الأعراف: 189] 7 - المباشرة: قوله تعالى (وَلا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عاكِفُونَ فِي الْمَساجِدِ) [البقرة: 187] 8 - الإفضاء: قوله تعالى (وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضى بَعْضُكُمْ إِلى بَعْضٍ) [النساء: 21] 9 - الاقتراب: قوله تعالى (وَلا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ) [البقرة: 222] 10 - الدخول: قوله تعالى (مِنْ نِسائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلا جُناحَ عَلَيْكُمْ) [النساء: 23] 11 - الإتيان: قوله تعالى (فَإِذا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ) [البقرة: 222] 12 - المراودة: قوله تعالى (وَراوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِها عَنْ نَفْسِهِ وَغَلَّقَتِ الْأَبْوابَ) [يوسف: 23] 13 - الطمث: قوله تعالى (لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلا جَانٌّ) [الرحمن: 56] 14 - الهجر: قوله تعالى (وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضاجِعِ) [النساء: 34]. [↑](#footnote-ref-200)
201. ()التبيان في تفسير غريب القرآن، ص107. [↑](#footnote-ref-201)
202. ()ويستثنى من ذلك أهل الكتاب من اليهود، والنصارى، لقولهتعالى: ﴿اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم إذا آتيتموهن أجورهن محصنين غير مسافحين ولا متخذي أخدان﴾ [المائدة: 5]. [↑](#footnote-ref-202)
203. () تفسير آيات الأحكام 1/290. [↑](#footnote-ref-203)
204. () تفسير ابن عثيمين 3/79. [↑](#footnote-ref-204)
205. () تفسير القرطبي 3/69. [↑](#footnote-ref-205)
206. () تفسير آيات الأحكام 1/290. [↑](#footnote-ref-206)
207. () تفسير القرطبي 3/72. [↑](#footnote-ref-207)
208. () تفسير آيات الأحكام 1/290. [↑](#footnote-ref-208)
209. ()سورة المائدة: الآية 100. [↑](#footnote-ref-209)
210. () تفسير ابن عثيمين 3/80. [↑](#footnote-ref-210)
211. () تفسير آيات الأحكام 1/290. [↑](#footnote-ref-211)
212. () تفسير القرطبي 3/80. [↑](#footnote-ref-212)
213. () تفسير ابن عثيمين 3/83. [↑](#footnote-ref-213)
214. () تفسير القرطبي 3/82. [↑](#footnote-ref-214)
215. () ولهذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم بغسله قليله، وكثيره، جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقالت يا رسول الله إني امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم ( لا إنما ذلك عرق وليس بحيض فإذا أقبلت حيضتك فدعي الصلاة وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم ثم صلي ). قال وقال أبي ( ثم تؤضي لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت ) راجع البخاري: كتاب الوضوء، باب 63: غسل الدم، حديث رقم 227. [↑](#footnote-ref-215)
216. () تفسير القرطبي 3/85. [↑](#footnote-ref-216)
217. () تفسير ابن عثيمين 3/83. [↑](#footnote-ref-217)
218. () تفسير القرطبي 3/85. [↑](#footnote-ref-218)
219. () تفسير آيات الأحكام 1/304. [↑](#footnote-ref-219)
220. () تفسير ابن عثيمين 3/83. [↑](#footnote-ref-220)
221. () اخرجه البيهقي في سننه الكبرى 7/191، حديث رقم (14461). [↑](#footnote-ref-221)
222. () أخرجه الإمام مالك في موطأه: 1/58. [↑](#footnote-ref-222)
223. () تفسير آيات الأحكام 1/303. [↑](#footnote-ref-223)
224. () أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحيض، باب 3: جواز غسل الحائض رأس زوجها...، حديث رقم 302. [↑](#footnote-ref-224)
225. () تفسير آيات الأحكام 1/304. [↑](#footnote-ref-225)
226. () تفسير القرطبي 3/88. [↑](#footnote-ref-226)
227. () تفسير ابن عثيمين 3/85. [↑](#footnote-ref-227)
228. () تفسير القرطبي 3/90. [↑](#footnote-ref-228)
229. () تفسير ابن عثيمين 3/85. [↑](#footnote-ref-229)
230. () تفسير آيات الأحكام 1/303. [↑](#footnote-ref-230)
231. ()والمحبة صفة حقيقية لله عزّ وجلّ على الوجه اللائق به، وهكذا جميع ما وصف الله به نفسه من المحبة، والرضا، والكراهة، والغضب والسخط، وغيرها، كلها ثابتة لله على وجه الحقيقة من غير تكييف ولا تمثيل. تفسير ابن عثيمين 3/85. [↑](#footnote-ref-231)
232. () تفسير القرطبي 3/91. [↑](#footnote-ref-232)
233. () تفسير ابن عثيمين 3/85. [↑](#footnote-ref-233)
234. () مختصر منهاج القاصدين 1/27. [↑](#footnote-ref-234)
235. ()تفسير ابن عثيمين 3/86. [↑](#footnote-ref-235)
236. ()سورة النساء: الآية 19. [↑](#footnote-ref-236)
237. ()سورة البقرة: الآية 228. [↑](#footnote-ref-237)
238. () تفسير ابن عثيمين 3/88. [↑](#footnote-ref-238)
239. () تفسير القرطبي 3/93. [↑](#footnote-ref-239)
240. ()تفسير ابن عثيمين 3/89. [↑](#footnote-ref-240)
241. () تفسير القرطبي 3/96. [↑](#footnote-ref-241)
242. () تفسير ابن عثيمين 3/89. [↑](#footnote-ref-242)
243. () تفسير القرطبي 3/96. [↑](#footnote-ref-243)
244. () تفسير آيات الأحكام 1/315. [↑](#footnote-ref-244)
245. () تفسير القرطبي 3/98. [↑](#footnote-ref-245)
246. () أخرجه البخاري: كتاب الإيمان والنذور، باب 1: قول الله تعالى: (لا يؤاخذكم الله باللغو في إيمانكم)، حديث رقم 6622. [↑](#footnote-ref-246)
247. () تفسير آيات الأحكام 1/315. [↑](#footnote-ref-247)
248. () تفسير القرطبي 3/98. [↑](#footnote-ref-248)
249. () أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب 45: بيان غلظ تحريم النميمة، حديث رقم 105. [↑](#footnote-ref-249)
250. () تفسير القرطبي 3/99. [↑](#footnote-ref-250)
251. () أخرجه البخاري: كتاب الدعوات، باب 4: التوبة، حديث رقم 6308. [↑](#footnote-ref-251)
252. () تفسير آيات الأحكام 1/315. [↑](#footnote-ref-252)
253. () تفسير القرطبي 3/102. [↑](#footnote-ref-253)
254. () أخرجه البخاري في صحيحه: حديث رقم (934)، وأخرجه مسلم في صحيحه: حديث رقم (851). [↑](#footnote-ref-254)
255. () تفسير القرطبي 3/100. [↑](#footnote-ref-255)
256. () تفسير ابن عثيمين 3/93. [↑](#footnote-ref-256)
257. () ايسر التفاسير 1/210. [↑](#footnote-ref-257)
258. () أخرجه البخاري في صحيحه: حديث رقم (5269). [↑](#footnote-ref-258)
259. () تفسير ابن عثيمين 3/ 94. [↑](#footnote-ref-259)
260. () تفسير القرطبي 3/102. [↑](#footnote-ref-260)
261. () سورة النساء: الآية 19. [↑](#footnote-ref-261)
262. () تفسير آيات الأحكام 1/316. [↑](#footnote-ref-262)
263. () تفسير القرطبي 3/105. [↑](#footnote-ref-263)
264. () تفسير ابن عثيمين 3/98. [↑](#footnote-ref-264)
265. () تفسير القرطبي 3/105. [↑](#footnote-ref-265)
266. () تفسير ابن عثيمين 3/96. [↑](#footnote-ref-266)
267. () تفسير القرطبي 3/107. [↑](#footnote-ref-267)
268. () سورة الحجرات: الآية 9. [↑](#footnote-ref-268)
269. () تفسير القرطبي 3/109. [↑](#footnote-ref-269)
270. () تفسير ابن عثيمين 3/97. [↑](#footnote-ref-270)
271. () تفسير القرطبي 3/111. [↑](#footnote-ref-271)
272. () تفسير ابن عثيمين 3/97. [↑](#footnote-ref-272)
273. () تفسير القرطبي 3/111. [↑](#footnote-ref-273)
274. () تفسير آيات الأحكام 1/344. [↑](#footnote-ref-274)
275. () تفسير ابن عثيمين 3/101. [↑](#footnote-ref-275)
276. () سورة الطلاق: الآية 1. [↑](#footnote-ref-276)
277. () أخرجه البخاري في صحيحه: حديث رقم (5332)، وأخرجه مسلم في صحيحه: حديث رقم (1471). [↑](#footnote-ref-277)
278. () تفسير ابن عثيمين 3/101. [↑](#footnote-ref-278)
279. () ويستثنى من ذلك: من لا تحيض لصغر، أو إياس: فعدتها ثلاثة أشهر، لقوله تعالى: ﴿واللائي يئسن من المحيض من نسائكم إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر واللائي لم يحضن﴾ [الطلاق: 4] ويستثنى أيضاً من طلقت قبل الدخول، والخلوة: فليس عليها عدة، لقوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها﴾ [الأحزاب: 49].  
     ويستثنى أيضاً الحامل، فعدتها إلى وضع الحمل، لقوله تعالى: ﴿وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن﴾ [الطلاق: 4]   
     فهذه ثلاث مسائل مستثناة من عموم قوله تعالى: ﴿والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء﴾. تفسير ابن عثيمين 3/101. [↑](#footnote-ref-279)
280. () تفسير آيات الأحكام 1/342. [↑](#footnote-ref-280)
281. () تفسير ابن عثيمين 3/102. [↑](#footnote-ref-281)
282. () تفسير السعدي 1/101. [↑](#footnote-ref-282)
283. () تفسير ابن عثيمين 3/102. [↑](#footnote-ref-283)
284. () تفسير القرطبي 3/118. [↑](#footnote-ref-284)
285. () تفسير ابن عثيمين 3/104. [↑](#footnote-ref-285)
286. () تفسير القرطبي 3/119. [↑](#footnote-ref-286)
287. () تفسير ابن عثيمين 3/104. [↑](#footnote-ref-287)
288. () تفسير آيات الأحكام 1/343. [↑](#footnote-ref-288)
289. () تفسير ابن عثيمين 3/105. [↑](#footnote-ref-289)
290. () سورة الصافات: الآية 125. [↑](#footnote-ref-290)
291. () تفسير القرطبي 3/119. [↑](#footnote-ref-291)
292. () تفسير ابن عثيمين 3/105. [↑](#footnote-ref-292)
293. () تفسير القرطبي 3/120. [↑](#footnote-ref-293)
294. () تفسير آيات الأحكام 1/343. [↑](#footnote-ref-294)
295. () تفسير القرطبي 3/121. [↑](#footnote-ref-295)
296. () تفسير ابن عثيمين 3/105. [↑](#footnote-ref-296)
297. () تفسير القرطبي 3/124. [↑](#footnote-ref-297)
298. () تفسير ابن عثيمين 3/105. [↑](#footnote-ref-298)
299. () أما درجة الرجال على النساء من وجوه متعددة،فالدرجة التي فضل بها الرجال على النساء في العقل، والجسم، والدين، والولاية، والإنفاق، والميراث، وعطية الأولاد.  
     الأمر الأول: العقل، فالرجل عقله أكمل من عقل المرأة، وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للبّ الرجل الحازم من إحداكن، قلن: ما نقصان العقل يا رسول الله؟ قال: أليس شهادة الرجل بشهادة امرأتين؟

     =

     فذلك نقصان عقلها» .  
     الأمر الثاني: الجسم، فإن الرجل أكمل من المرأة في الجسم، فهو أنشط من المرأة، وأقوى في الجسم.  
     الأمر الثالث: الدين، فإن الرجل أكمل من المرأة في الدين، لأن الرسول صلى الله عليه وسلم قال في المرأة: «إنها ناقصة في الدين»، وفَسر ذلك بأنها إذا حاضت لم تصلّ، ولم تصم، ولهذا يجب على الرجل من الواجبات الدينية ما لا يجب على المرأة، كالجهاد مثلاً.  
     الأمر الرابع: الولاية، فقد فضل الرجل على المرأة في الولاية، فإن الله سبحانه وتعالى جعل الرجل قواماً على المرأة، فالرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض، ولهذا لا يحل أن تتولى المرأة ولاية عامة أبداً - لا وزارة، ولا غير وزارة -، فالولاية العامة ليست من حقوق النساء أبداً، ولا يفلح قوم ولَّوا أمرهم امرأة.

     الأمر الخامس: الإنفاق، فالزوج هو الذي ينفق على المرأة، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «اليد العليا خير من اليد السفلى»، و «اليد العليا»: هي المعطية، و «السفلى»: الآخذة.

     الأمر السادس: الميراث، وعطية الأولاد، فإن للذكر مثل حظ الأنثيين. انظر: تفسير ابن عثيمين3/106. [↑](#footnote-ref-299)
300. () حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ: أخرجه الحاكم في مستدركه: حديث رقم (7325). [↑](#footnote-ref-300)
301. () تفسير القرطبي 3/125. [↑](#footnote-ref-301)
302. () تفسير ابن كثير 1/610. [↑](#footnote-ref-302)
303. () تفسير القرطبي 3/126. [↑](#footnote-ref-303)
304. () تفسير آيات الأحكام 1/343. [↑](#footnote-ref-304)
305. () تفسير القرطبي 3/127. [↑](#footnote-ref-305)
306. () تفسير ابن عثيمين 3/111. [↑](#footnote-ref-306)
307. () تفسير القرطبي 3/137. [↑](#footnote-ref-307)
308. () حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح: أخرجه أحمد في مسنده: 37/62، حديث رقم 22379. [↑](#footnote-ref-308)
309. () أخرجه البخاري في صحيحه: حديث رقم (5273). [↑](#footnote-ref-309)
310. () تفسير القرطبي 3/139 [↑](#footnote-ref-310)
311. () تفسير ابن عثيمين 3/113. [↑](#footnote-ref-311)
312. () تفسير آيات الأحكام 1/343. [↑](#footnote-ref-312)
313. () تفسير ابن عثيمين 3/113. [↑](#footnote-ref-313)
314. () تفسير السعدي 1/102. [↑](#footnote-ref-314)
315. () تفسير ابن عثيمين 3/113. [↑](#footnote-ref-315)
316. () تفسير آيات الأحكام 1/343. [↑](#footnote-ref-316)
317. () تفسير ابن عثيمين 3/114. [↑](#footnote-ref-317)
318. () تفسير القرطبي 3/146. [↑](#footnote-ref-318)
319. () تفسير ابن عثيمين 3/114. [↑](#footnote-ref-319)
320. () تفسير السعدي 1/102. [↑](#footnote-ref-320)
321. () تفسير ابن عثيمين 3/115. [↑](#footnote-ref-321)
322. () رواه ابن ماجه في سننه 3/117،حديث 1936. [↑](#footnote-ref-322)
323. () أخرجه البخاري: كتاب الشهادات، باب 3: شهادة المختبئ، حديث رقم 2639. [↑](#footnote-ref-323)
324. () ايسر التفاسير 1/216. [↑](#footnote-ref-324)
325. () تفسير آيات الأحكام 1/343. [↑](#footnote-ref-325)
326. () تفسير القرطبي 3/137. [↑](#footnote-ref-326)
327. () تفسير السعدي 1/102. [↑](#footnote-ref-327)
328. () تفسير القرطبي 3/153. [↑](#footnote-ref-328)
329. () تفسير ابن عثيمين 3/119. [↑](#footnote-ref-329)
330. () ايسر التفاسير 1/220. [↑](#footnote-ref-330)
331. () تفسير ابن عثيمين 3/125. [↑](#footnote-ref-331)
332. () البحر المحيط في التفسير 2/488. [↑](#footnote-ref-332)
333. () تفسير القرطبي 3/155. [↑](#footnote-ref-333)
334. () تفسير ابن عثيمين 3/126. [↑](#footnote-ref-334)
335. () البحر المحيط في التفسير 2/489. [↑](#footnote-ref-335)
336. () تفسير ابن عثيمين 3/127. [↑](#footnote-ref-336)
337. () تفسير القرطبي 3/155. [↑](#footnote-ref-337)
338. () لئلا يؤذي الإنسان زوجته بالقول، أو بالفعل، أو بمنع الحقوق، أو ما أشبه ذلك، ومما هو معروف أن ما يجري بين الأزواج أحياناً من المشاحنة، وادعاء الزوج ما يكون لزوجته من الأمتعة التي أعطاها إياها في المهر، أو فيما بعد ذلك حتى يطالبها بالحلي الذي أعطاها، خلاف المعروف الذي أمر الله به.تفسير ابن عثيمين 3/127. [↑](#footnote-ref-338)
339. () البحر المحيط في التفسير 2/489. [↑](#footnote-ref-339)
340. () سورة آل عمران: الآية 103. [↑](#footnote-ref-340)
341. () البحر المحيط في التفسير 2/489. [↑](#footnote-ref-341)
342. () تفسير ابن عثيمين 3/127. [↑](#footnote-ref-342)
343. () حديث حسن:أخرجه أحمد في مسنده: 25/34، حديث (15755). [↑](#footnote-ref-343)
344. () حديث حسن: أخرجه أحمد في مسنده: 5/55، حديث (2865). [↑](#footnote-ref-344)
345. () تفسير ابن عثيمين 3/128. [↑](#footnote-ref-345)
346. () تفسير السعدي 1/103. [↑](#footnote-ref-346)
347. () تفسير ابن عثيمين 3/128. [↑](#footnote-ref-347)
348. () تفسير السعدي 1/103. [↑](#footnote-ref-348)
349. () تفسير ابن عثيمين 3/128. [↑](#footnote-ref-349)
350. () تفسير القرطبي 3/156. [↑](#footnote-ref-350)
351. () البحر المحيط في التفسير 2/490. [↑](#footnote-ref-351)
352. ()سورة الطلاق: الآية 1. [↑](#footnote-ref-352)
353. () ما أنزل الله إما أن يكون عيناً قائمة بنفسها، أو صفة قائمة بموصوفها، فأما الأول فمخلوق، كما في قوله تعالى: ﴿أنزل من السماء ماءً﴾ [الأنعام: 99]، وقوله تعالى: ﴿وأنزل لكم من الأنعام ثمانية أزواج﴾ [الزمر: 6]، وقوله تعالى: ﴿وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد﴾ [الحديد: 25]، وأما الثاني فكقوله تعالى: ﴿تبارك الذي نزل الفرقان على عبده﴾ [الفرقان: 1]، وكما في هذه الآية: ﴿وما أنزل عليكم من الكتاب﴾، وهذا يكون صفة لله عزّ وجلّ غير مخلوقة.تفسير ابن عثيمين 3/129. [↑](#footnote-ref-353)
354. () تفسير القرطبي 3/157. [↑](#footnote-ref-354)
355. () تفسير الزمخشري 1/277. [↑](#footnote-ref-355)
356. () فمثال اتخاذ آيات الله الشرعية هزواً أن يهزأ الإنسان ويسخر من شرع الله عزّ وجلّ، سواء سخر بالشرع كله، أو بجزء منه، لأن الاستهزاء ببعض الشريعة استهزاء بجميع الشريعة. [↑](#footnote-ref-356)
357. ()والذكر يكون بالقلب، واللسان، والجوارح، فذكرها باللسان أن تقول: أنعم الله عليّ بكذا، كما قال تعالى: ﴿وأما بنعمة ربك فحدث﴾ [الضحى: 11]، فتثني على الله عزّ وجلّ بها تقول: اللهم لك الحمد على ما أنعمت عليّ به من المال، أو الزوجة، أو الأولاد، أو ما أشبه ذلك، وذكرها بالقلب أن تستحضرها بقلبك معترفاً بأنها نعمة من الله، وذكرها بالجوارح أن تعمل بطاعة الله، وأن يُرى أثر نعمته عليك. تفسير ابن عثيمين 3/132. [↑](#footnote-ref-357)
358. () تفسير القرطبي 3/157. [↑](#footnote-ref-358)
359. () البحر المحيط في التفسير 2/491. [↑](#footnote-ref-359)
360. () تفسير ابن عثيمين 3/133. [↑](#footnote-ref-360)
361. () البحر المحيط في التفسير 2/492. [↑](#footnote-ref-361)
362. () تفسير القرطبي 3/157. [↑](#footnote-ref-362)
363. () ويتفرع على هذه الفائدة فائدة أخرى: وهي أنه لا حاجة إلى أن نتعب أنفسنا في طلب الحكمة، أو أن نتمحل حكمة بعيدة قد تكون مرادة لله، أو غير مرادة، لأننا نعلم أن كل ما شرعه الله فهو لحكمة، ومن الحكمة امتحان العبد بالامتثال فيما لا يعلم حكمته، ولهذا لما سئلت عائشة - رضي الله عنها -: ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؟ قالت: «كان يصيبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم، ولا نقضي الصلاة»، فجعلت الحكمة أمر الله، ورسوله، أما السؤال عن الحكمة من باب الاسترشاد فإن هذا لا بأس به، فإن هذا لا بأس به.تفسير ابن عثيمين 3/133. [↑](#footnote-ref-363)
364. () تفسير ابن عثيمين 3/134. [↑](#footnote-ref-364)
365. () تفسير السعدي 1/103. [↑](#footnote-ref-365)
366. () تفسير ابن عثيمين 3/134. [↑](#footnote-ref-366)
367. () البحر المحيط في التفسير 2/492. [↑](#footnote-ref-367)
368. () تفسير ابن عثيمين 3/134. [↑](#footnote-ref-368)
369. () تفسير ابن عطية 1/310. [↑](#footnote-ref-369)
370. () البحر المحيط في التفسير 2/493. [↑](#footnote-ref-370)
371. () رُوِيَ أَنَّ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ كَانَتْ أُخْتُهُ تَحْتَ أَبِي الْبَدَّاحِ فَطَلَّقَهَا وَتَرَكَهَا حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا، ثُمَّ نَدِمَ فَخَطَبَهَا فَرَضِيَتْ وَأَبَى أَخُوهَا أَنْ يُزَوِّجَهَا وَقَالَ: وَجْهِي مِنْ وَجْهِكِ حَرَامٌ إِنْ تَزَوَّجْتِيهِ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. قَالَ مُقَاتِلٌ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعْقِلًا فَقَالَ:" إِنْ كُنْتَ مُؤْمِنًا فَلَا تَمْنَعْ أُخْتَكَ عَنْ أَبِي الْبَدَّاحِ" فَقَالَ: آمَنْتُ بِاللَّهِ، وَزَوَّجَهَا مِنْهُ. أخرجه البخاري في صحيحه، حديث رقم (4529). [↑](#footnote-ref-371)
372. () تفسير ابن عثيمين 3/137. [↑](#footnote-ref-372)
373. () البحر المحيط في التفسير 2/494. [↑](#footnote-ref-373)
374. () فإذا كان المراد من طلقت، ثم أراد زوجها أن يعود إليها، فهم أزواجهن باعتبار ما مضى، وإن كان المراد الخطّاب الذين يخطبونهن بعد انقضاء العدة فهم أزواجهن باعتبار المستقبل، وقد جاء التعبير عن الماضي، والمستقبل في القرآن، كقوله تعالى: ﴿وآتوا اليتامى أموالهم﴾ [النساء: 2] مع أنهم حين إتيان المال قد بلغوا، فهذا تعبير عن الماضي، وقوله تعالى: ﴿إني أراني أعصر خمراً﴾ [يوسف: 36] وهو لا يعصر الخمر، ولكن يعصر عنباً يكون خمراً، فهذا تعبير عن المستقبل. تفسير ابن عثيمين 3/139. [↑](#footnote-ref-374)
375. () فالرضا شرط لصحة النكاح سواء أكانت المرأة بكراً، أم ثيباً، وسواء أكان الولي أباها، أم غيره - على القول الراجح -، وأنه ليس للأب، ولا لغيره أن يجبر المرأة على النكاح، لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تنكح الأيم حتى تستأمر، ولا تنكح البكر حتى تستأذن، قالوا: كيف إذنها يا رسول الله؟ قال: أن تسكت»،أخرجه البخاري: كتاب النكاح، باب 42: لا ينكح الأب وغيره البكر، حديث (5136). [↑](#footnote-ref-375)
376. () تفسير ابن عثيمين 3/140. [↑](#footnote-ref-376)
377. () البحر المحيط في التفسير 2/495. [↑](#footnote-ref-377)
378. () ولذلك تجد عند الإنسان المؤمن من الحيوية، والنشاط، والسرور، والفرح ما ليس عند غيره، ويعرف ذلك في وجهه، فالإنسان صاحب المعاصي مظلم الوجه كاسف البال، ولو فرح بما فرح من زهرة الدنيا فهو فرح خاسر، لكن المؤمن الذي شرح الله صدره للإسلام، وامتلأ قلبه بنور الله وهدايته، ليس كذلك، وأسعد الناس في الدنيا أطهرهم قلباً [↑](#footnote-ref-378)
379. () البحر المحيط في التفسير 2/495. [↑](#footnote-ref-379)
380. () سورة الممتحنة: الآية 10. [↑](#footnote-ref-380)
381. () سورة النور: الآية 33. [↑](#footnote-ref-381)
382. () تفسير ابن عثيمين 3/147. [↑](#footnote-ref-382)
383. () تفسير القرطبي 3/160. [↑](#footnote-ref-383)
384. () تفسير آيات الأحكام 1/357. [↑](#footnote-ref-384)
385. () البحر المحيط في التفسير 2/496. [↑](#footnote-ref-385)
386. () تفسير ابن عثيمين 3/147. [↑](#footnote-ref-386)
387. () تفسير القرطبي 3/161. [↑](#footnote-ref-387)
388. () تفسير ابن عثيمين 3/147. [↑](#footnote-ref-388)
389. () تفسير القرطبي 3/162. [↑](#footnote-ref-389)
390. () البحر المحيط في التفسير 2/500. [↑](#footnote-ref-390)
391. () تفسير القرطبي 3/160. [↑](#footnote-ref-391)
392. () تفسير ابن عثيمين 3/149. [↑](#footnote-ref-392)
393. () تفسير القرطبي 3/163. [↑](#footnote-ref-393)
394. () البحر المحيط في التفسير 2/501. [↑](#footnote-ref-394)
395. () تفسير ابن عثيمين 3/150. [↑](#footnote-ref-395)
396. () تفسير القرطبي 3/163. [↑](#footnote-ref-396)
397. () البحر المحيط في التفسير 2/501. [↑](#footnote-ref-397)
398. () سورة الطلاق: الآية 7. [↑](#footnote-ref-398)
399. ()اسرار البيان في التعبير القرآني ص109. [↑](#footnote-ref-399)
400. () تفسير القرطبي 3/167. [↑](#footnote-ref-400)
401. () البحر المحيط في التفسير 2/503. [↑](#footnote-ref-401)
402. () تفسير الزمخشري 1/280. [↑](#footnote-ref-402)
403. () تفسير ابن عثيمين 3/151. [↑](#footnote-ref-403)
404. () تفسير القرطبي 3/168. [↑](#footnote-ref-404)
405. () البحر المحيط في التفسير 2/505. [↑](#footnote-ref-405)
406. () تفسير آيات الأحكام 1/357. [↑](#footnote-ref-406)
407. () تفسير ابن عثيمين 3/151. [↑](#footnote-ref-407)
408. () تفسير القرطبي 3/171. [↑](#footnote-ref-408)
409. () البحر المحيط في التفسير 2/507. [↑](#footnote-ref-409)
410. () تفسير القرطبي 3/172. [↑](#footnote-ref-410)
411. () تفسير ابن عثيمين 3/151. [↑](#footnote-ref-411)
412. () البحر المحيط في التفسير 2/509. [↑](#footnote-ref-412)
413. () تفسير القرطبي 3/172. [↑](#footnote-ref-413)
414. () ايسر التفاسير 1/222. [↑](#footnote-ref-414)
415. () البحر المحيط في التفسير 2/510. [↑](#footnote-ref-415)
416. () تفسير القرطبي 3/173. [↑](#footnote-ref-416)
417. () تفسير ابن عثيمين 3/152. [↑](#footnote-ref-417)
418. () أخرجه البخاري في صحيحه، رقم الحديث (5269). [↑](#footnote-ref-418)
419. () سورة الطلاق: الآية 4. [↑](#footnote-ref-419)
420. () تفسير القرطبي 3/173. [↑](#footnote-ref-420)
421. () سورة الاحزاب: الآية 49. [↑](#footnote-ref-421)
422. () تفسير القرطبي 3/174. [↑](#footnote-ref-422)
423. () البحر المحيط في التفسير 2/515. [↑](#footnote-ref-423)
424. () تفسير القرطبي 3/176. [↑](#footnote-ref-424)
425. () البحر المحيط في التفسير 2/516. [↑](#footnote-ref-425)
426. () تفسير القرطبي 3/174. [↑](#footnote-ref-426)
427. () تفسير آيات الأحكام 1/367.

     وقد فرض الله العدة على المسلمة، حفاظاً على كرامة الأسرة، ورعاية لها من التحلل والتفكك واختلاط الأنساب، وإحداداً على الزوج بإظهار التفجع والحزن عليه بعد الوفاة، احتراماً للرابطة المقدسة (رابطة الزواج) واعترافاً بالفضل والجميل لمن كان شريكاً في الحياة، وقد كانت العدة في الجاهلية حولاً كاملاً، وكانت المرأة تحد على زوجها شرّ حداد وأقبحه، فتلبس شرّ ملابسها، وتسكن شر الغُرف وهو (الحفش) وتترك الزينة والتطيب والطهارة، فلا تمسّ ماءًن ولا تقلّم ظفراً، ولا تزيل شعراً، ولا تبدو للناس في مجتمعهم، فإذا انتهى العام خرجت بأقبح منظر، وأنتن رائحة، فتنتظر مرور كلب لترمي عليه بعرة احتقاراً لهذه المدة التي قضتها، وتعظيماً لحق زوجها عليها.

     فلما جاء الإسلام أصلح هذه الحال، فجعل الحداد رمز (طهارة) لا رمز (قذارة)، وجعل العدة على نحو الثلث مما كانت عليه، ولم يحرّم إلا الزينة والطيب والتعرض لأنظار الخاطبين من مريدي الزواج، دون النظافة والطهارة فإنهما شعار المسلم، وأباح له الجلوس في كل مكان من البيت، كما أباح لها الاجتماع مع النساء والمحارم من الرجال. ونساء المسلمين اليوم لا يسرن على هدي الإسلام في الحداد، فمنهن من تغالي في الحداد، وتغرق في النوح والندب، والخروج على المألوف من العادات، في اللباس والطعام والشراب، ولا يخصصن الزوج بما خصه به الشرع، بل ربما حددن على آبائهن أو أولادهن السنة والسنتين، وربما تركن الحداد على الزوج بعد الأربعين. [↑](#footnote-ref-427)
428. () البحر المحيط في التفسير 2/518. [↑](#footnote-ref-428)
429. () تفسير السعدي 1/104. [↑](#footnote-ref-429)
430. () البحر المحيط في التفسير 2/519. [↑](#footnote-ref-430)
431. () تفسير القرطبي 3/186. [↑](#footnote-ref-431)
432. () تفسير ابن عثيمين 3/158. [↑](#footnote-ref-432)
433. () البحر المحيط في التفسير 2/520. [↑](#footnote-ref-433)
434. () تفسير ابن عثيمين 3/158. [↑](#footnote-ref-434)
435. () تفسير القرطبي 3/187. [↑](#footnote-ref-435)
436. () البحر المحيط في التفسير 2/520. [↑](#footnote-ref-436)
437. () تفسير القرطبي 3/187. [↑](#footnote-ref-437)
438. () البحر المحيط في التفسير 2/520. [↑](#footnote-ref-438)
439. () تفسير القرطبي 3/187. [↑](#footnote-ref-439)
440. () إن خطبة المعتدة تنقسم إلى ثلاثة أقسام: تحرم تصريحاً وتعريضاً، وتباح تصريحاً وتعريضاً، وتحرم تصريحاً لا تعريضاً، فالأول: في الرجعية لغير زوجها، فيحرم على الإنسان أن يخطب الرجعية لا تصريحاً، ولا تعريضاً، والرجعية هي المعتدة التي يجوز لزوجها أن يراجعها بغير عقد، لأنها زوجة، كما قال تعالى: ﴿والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء﴾ [البقرة: 228] إلى أن قال: ﴿وبعولتهن أحق بردهن﴾ [البقرة: 228]، والتي تحل تصريحاً وتعريضاً هي البائن من زوجها بغير الثلاث، كالمطلقة على عوض، والمختلعة، والفاسخةلنكاحها بسبب، وما أشبه ذلك، فيجوز لزوجها أن يخطبها تعريضاً، وتصريحاً، وأن يتزوجها، والتي تباح تعريضاً لا تصريحاً كل مبانة لغير زوجها، فيجوز لغير زوجها أن يعرض بخطبتها بدون تصريح، كالمتوفى عنها زوجها تجوز خطبتها تعريضاً لا تصريحاً. [↑](#footnote-ref-440)
441. () البحر المحيط في التفسير 2/520 [↑](#footnote-ref-441)
442. () تفسير القرطبي 3/188. [↑](#footnote-ref-442)
443. () تفسير ابن عثيمين 3/163. [↑](#footnote-ref-443)
444. () تفسير القرطبي 3/190. [↑](#footnote-ref-444)
445. () البحر المحيط في التفسير 2/521. [↑](#footnote-ref-445)
446. () تفسير القرطبي 3/190. [↑](#footnote-ref-446)
447. () البحر المحيط في التفسير 2/521. [↑](#footnote-ref-447)
448. () تفسير السعدي 1/105. [↑](#footnote-ref-448)
449. () البحر المحيط في التفسير 2/522. [↑](#footnote-ref-449)
450. () تفسير القرطبي 3/190. [↑](#footnote-ref-450)
451. () تفسير القاسمي 2/158. [↑](#footnote-ref-451)
452. () البحر المحيط في التفسير 2/523. [↑](#footnote-ref-452)
453. () تفسير القرطبي 3/192. [↑](#footnote-ref-453)
454. () البحر المحيط في التفسير 2/526. [↑](#footnote-ref-454)
455. () تفسير القرطبي 3/192. [↑](#footnote-ref-455)
456. () تفسير ابن عثيمين 3/164. [↑](#footnote-ref-456)
457. () ايسر التفاسير 1/225. [↑](#footnote-ref-457)
458. () تفسير القرطبي 3/196. [↑](#footnote-ref-458)
459. () تفسير الزمخشري 1/284. [↑](#footnote-ref-459)
460. () تفسير ابن عثيمين 3/163. [↑](#footnote-ref-460)
461. () البحر المحيط في التفسير 2/527. [↑](#footnote-ref-461)
462. () ايسر التفاسير 1/225. [↑](#footnote-ref-462)
463. () البحر المحيط في التفسير 2/528. [↑](#footnote-ref-463)
464. () تفسير ابن عثيمين 3/170. [↑](#footnote-ref-464)
465. () تفسير القرطبي 3/203. [↑](#footnote-ref-465)
466. () تفسير آيات الأحكام 1/381. [↑](#footnote-ref-466)
467. () البحر المحيط في التفسير 2/533. [↑](#footnote-ref-467)
468. () تفسير القرطبي 3/203. [↑](#footnote-ref-468)
469. () البحر المحيط في التفسير 2/534. [↑](#footnote-ref-469)
470. () سورة البقرة: الآية 241. [↑](#footnote-ref-470)
471. () تفسير القرطبي 3/203. [↑](#footnote-ref-471)
472. () البحر المحيط في التفسير 2/535. [↑](#footnote-ref-472)
473. () تفسير ابن عثيمين 3/173. [↑](#footnote-ref-473)
474. () البحر المحيط في التفسير 2/536. [↑](#footnote-ref-474)
475. () تفسير القرطبي 3/206. [↑](#footnote-ref-475)
476. () البحر المحيط في التفسير 2/537. [↑](#footnote-ref-476)
477. () تفسير القرطبي 3/207. [↑](#footnote-ref-477)
478. () سورة الشورى: الآية 40. [↑](#footnote-ref-478)
479. () تفسير القرطبي 3/208. [↑](#footnote-ref-479)
480. () البحر المحيط في التفسير 2/539. [↑](#footnote-ref-480)
481. () تفسير ابن عثيمين 3/176. [↑](#footnote-ref-481)
482. () تفسير القرطبي 3/208. [↑](#footnote-ref-482)
483. () البحر المحيط في التفسير 2/541. [↑](#footnote-ref-483)
484. () أخرجه البخاري في صحيحه: حديث رقم (1935). [↑](#footnote-ref-484)
485. () البحر المحيط في التفسير 2/542. [↑](#footnote-ref-485)
486. ()أخَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ في سننه: رقم الحديث (181)وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [↑](#footnote-ref-486)
487. () البحر المحيط في التفسير 2/543. [↑](#footnote-ref-487)
488. () أخرجه البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب 26: فضل صلاة الفجر، حديث رقم 574. [↑](#footnote-ref-488)
489. () البحر المحيط في التفسير 2/544. [↑](#footnote-ref-489)
490. () أخرجه مسلم في صحيحه: حديث رقم (627). [↑](#footnote-ref-490)
491. () تفسير ابن عثيمين 3/181. [↑](#footnote-ref-491)
492. () تفسير القرطبي 3/214. [↑](#footnote-ref-492)
493. () البحر المحيط في التفسير 2/548. [↑](#footnote-ref-493)
494. () تفسير ابن عثيمين 3/181. [↑](#footnote-ref-494)
495. () تفسير ابن عثيمين 3/181. [↑](#footnote-ref-495)
496. ()ويستثني من ذلك:  
     أ - صلاة النافلة، لدلالة السنة على جوازها من قاعد، هذا إذا جعلنا قوله تعالى: ﴿الصلوات﴾ عامة، وأما إذا جعلناها خاصة بالفرائض فلا استثناء.

     ب - ويستثني أيضاً الخائف، مثل أن يصلي خلف الجدار إن قام علم به عدوه فمال عليه، وإن صلى جالساً سَلِم.  
     ج - ويستثني أيضاً العاجز، لقوله تعالى: ﴿فاتقوا الله ما استطعتم﴾ [التغابن: 16].  
     د - ويستثني أيضاً المأموم القادر على القيام إذا صلى إمامه العاجز عنه قاعداً من أول صلاته، لقول النبي صلى الله عليه وسلم في الإمام: «إذا صلى جالساً فصلوا جلوساً أجمعون»أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب 51، إنما جعل الإمام ليؤتم به، حديث رقم 689. [↑](#footnote-ref-496)
497. () تفسير ابن عثيمين 3/182. [↑](#footnote-ref-497)
498. () تفسير القرطبي 3/224. [↑](#footnote-ref-498)
499. () البحر المحيط في التفسير 2/549. [↑](#footnote-ref-499)
500. () تفسير ابن عثيمين 3/182. [↑](#footnote-ref-500)
501. () البحر المحيط في التفسير 2/550. [↑](#footnote-ref-501)
502. () تفسير القرطبي 3/225. [↑](#footnote-ref-502)
503. () تفسير ابن عثيمين 3/183. [↑](#footnote-ref-503)
504. () البحر المحيط في التفسير 2/551. [↑](#footnote-ref-504)
505. () تفسير ابن عثيمين 3/183. [↑](#footnote-ref-505)
506. () البحر المحيط في التفسير 2/551. [↑](#footnote-ref-506)
507. () تفسير ابن عثيمين 3/183. [↑](#footnote-ref-507)
508. () البحر المحيط في التفسير 2/557. [↑](#footnote-ref-508)
509. ()أخرجه البخاري في صحيحه، حديث رقم (5336). [↑](#footnote-ref-509)
510. () تفسير القرطبي 3/227. [↑](#footnote-ref-510)
511. () ويتفرع عليه لو أوصى الزوج الزوجة ألا تتزوج من بعده لا يلزمها، لأنه إذا كان لا يلزمها أن تبقى في البيت مدة الحول فلأن لا يلزمها أن تبقى غير متزوجة من باب أولى. [↑](#footnote-ref-511)
512. () تفسير القرطبي 3/228. [↑](#footnote-ref-512)
513. () تفسير ابن عثيمين 3/188. [↑](#footnote-ref-513)
514. () تفسير القرطبي 3/228. [↑](#footnote-ref-514)
515. () تفسير ابن عثيمين 3/188. [↑](#footnote-ref-515)
516. () البحر المحيط في التفسير 2/554. [↑](#footnote-ref-516)
517. () تفسير القرطبي 3/228. [↑](#footnote-ref-517)
518. () البحر المحيط في التفسير 2/555. [↑](#footnote-ref-518)
519. () ويستثنى من ذلك: أ - من طلقت قبل الدخول وقد فرض لها المهر، لقوله تعالى: ﴿وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم﴾ [البقرة: 237].ب - من طلقت بعد الدخول فلها المهر: إن كان مسمًّى فهو ما سمي، وإن لم يكن مسمًّى فمهر المثل، واختار شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أن من طلقت بعد الدخول فلها المتعة على زوجها مطلقاً، لعموم الآية [↑](#footnote-ref-519)
520. () البحر المحيط في التفسير 2/555. [↑](#footnote-ref-520)
521. () تفسير القرطبي 3/229. [↑](#footnote-ref-521)
522. () البحر المحيط في التفسير 2/555. [↑](#footnote-ref-522)
523. () تفسير ابن عثيمين 3/192. [↑](#footnote-ref-523)
524. () البحر المحيط في التفسير 2/555. [↑](#footnote-ref-524)
525. () تفسير ابن كثير 1/660. [↑](#footnote-ref-525)
526. () تفسير ابن عثيمين 3/193. [↑](#footnote-ref-526)
527. () البحر المحيط في التفسير 2/555. [↑](#footnote-ref-527)
528. () تفسير السعدي1/106. [↑](#footnote-ref-528)
529. () ويتفرع على هذه الفائدة: أنه ينبغي للإنسان أن يستعد للذي يحذر منه وهو لا يدري متى يفجؤه تفسير ابن عثيمين 3/198. [↑](#footnote-ref-529)
530. () تفسير السعدي1/106. [↑](#footnote-ref-530)
531. () تفسير ابن عثيمين 3/196. [↑](#footnote-ref-531)
532. () تفسير السعدي1/106. [↑](#footnote-ref-532)
533. () تفسير ابن عثيمين 3/196. [↑](#footnote-ref-533)
534. () تفسير السعدي1/106. [↑](#footnote-ref-534)
535. () تفسير ابن عثيمين 3/196. [↑](#footnote-ref-535)
536. () فإن قيل: لو قاتل دفاعاً عن وطنه لأنه بلد إسلامي، فيقاتل دفاعاً عنه لهذا الغرض، فهل يكون قتالاً في سبيل الله؟ الجواب: نعم، لأن نيته أن لا يفرق بين وطنه وغيره إذا كان ذلك لحماية الإسلام. تفسير ابن عثيمين 3/199. [↑](#footnote-ref-536)
537. () تفسير السعدي1/106. [↑](#footnote-ref-537)
538. () تفسير ابن عثيمين 3/200. [↑](#footnote-ref-538)
539. () صفوة التفاسير 1/144. [↑](#footnote-ref-539)
540. ()اسرار البيان في التعبير القرآني ص110. [↑](#footnote-ref-540)
541. () تفسير ابن عثيمين 3/203. [↑](#footnote-ref-541)
542. () ايسر التفاسير 1/232. [↑](#footnote-ref-542)
543. () تفسير القرطبي 3/230. [↑](#footnote-ref-543)
544. () تفسير ابن عطية 1/328. [↑](#footnote-ref-544)
545. () البحر المحيط في التفسير 2/577. [↑](#footnote-ref-545)
546. () تفسير القرطبي 3/231. [↑](#footnote-ref-546)
547. () أحكام القرآن 1/304. [↑](#footnote-ref-547)
548. () البحر المحيط في التفسير 2/577. [↑](#footnote-ref-548)
549. () تفسير القرطبي 3/236. [↑](#footnote-ref-549)
550. () تفسير ابن عثيمين 3/209. [↑](#footnote-ref-550)
551. () تفسير القرطبي 3/236. [↑](#footnote-ref-551)
552. () البحر المحيط في التفسير 2/565. [↑](#footnote-ref-552)
553. () تفسير القرطبي 3/240. [↑](#footnote-ref-553)
554. () البحر المحيط في التفسير 2/567. [↑](#footnote-ref-554)
555. () تفسير القرطبي 3/243. [↑](#footnote-ref-555)
556. () تفسير ابن عثيمين 3/209. [↑](#footnote-ref-556)
557. () أخرجه الإمام أحمد في مسنده: حديث رقم (22546)وإسناده صحيح على شرط مسلم. [↑](#footnote-ref-557)
558. () تفسير ابن عثيمين 3/209. [↑](#footnote-ref-558)
559. () البحر المحيط في التفسير 2/570. [↑](#footnote-ref-559)
560. () يقال: رجل كع وكاع إذا جبن عن القتال، وقيل: هو الذي لا يمضى في عزم ولا حزم وهو الناكص على عقبيه. [↑](#footnote-ref-560)
561. () تفسير القرطبي 3/244. [↑](#footnote-ref-561)
562. () تفسير ابن عثيمين 3/209. [↑](#footnote-ref-562)
563. () البحر المحيط في التفسير 2/577. [↑](#footnote-ref-563)
564. () تفسير ابن عثيمين 3/209. [↑](#footnote-ref-564)
565. () تفسير القرطبي 3/244. [↑](#footnote-ref-565)
566. () تفسير ابن عثيمين 3/209. [↑](#footnote-ref-566)
567. () تفسير القرطبي 3/245. [↑](#footnote-ref-567)
568. () تفسير ابن عثيمين 3/211. [↑](#footnote-ref-568)
569. () تفسير القرطبي 3/245. [↑](#footnote-ref-569)
570. () أخرجه البخاري في صحيحه: حديث رقم (3025). [↑](#footnote-ref-570)
571. () تفسير ابن عثيمين 3/211. [↑](#footnote-ref-571)
572. () تفسير القرطبي 3/245. [↑](#footnote-ref-572)
573. () تفسير ابن عثيمين 3/211. [↑](#footnote-ref-573)
574. () تفسير القرطبي 3/246. [↑](#footnote-ref-574)
575. () تفسير ابن عثيمين 3/214. [↑](#footnote-ref-575)
576. () البحر المحيط في التفسير 2/577. [↑](#footnote-ref-576)
577. () تفسير ابن عثيمين 3/214. [↑](#footnote-ref-577)
578. () تفسير القرطبي 3/246. [↑](#footnote-ref-578)
579. () تفسير ابن عثيمين 3/216. [↑](#footnote-ref-579)
580. () تفسير القرطبي 3/246. [↑](#footnote-ref-580)
581. () تفسير ابن عثيمين 3/216. [↑](#footnote-ref-581)
582. () البحر المحيط في التفسير 2/575. [↑](#footnote-ref-582)
583. () تفسير القرطبي 3/246. [↑](#footnote-ref-583)
584. () البحر المحيط في التفسير 2/575. [↑](#footnote-ref-584)
585. () تفسير ابن عثيمين 3/216. [↑](#footnote-ref-585)
586. () وأما قول من يقول: إنهم عقول فقط، أو أنهم أرواح، وليس لهم أجسام فقول ضعيف، بل باطل، لأن الله تعالى يقول: ﴿جاعل الملائكة رسلاً أولي أجنحة﴾ [فاطر: 1]، والنبي رأى جبريل على خلقته - أو على صورته - التي خلق عليها له ستمائة جناح قد سد الأفق. [↑](#footnote-ref-586)
587. () تفسير ابن عثيمين 3/219. [↑](#footnote-ref-587)
588. ()تفسير السعدي 1/108. [↑](#footnote-ref-588)
589. () تفسير ابن عثيمين 3/222. [↑](#footnote-ref-589)
590. ()تفسير السعدي 1/108. [↑](#footnote-ref-590)
591. () تفسير ابن عثيمين 3/225. [↑](#footnote-ref-591)
592. ()تفسير السعدي 1/108. [↑](#footnote-ref-592)
593. () تفسير ابن عثيمين 3/225. [↑](#footnote-ref-593)
594. ()تفسير السعدي 1/108. [↑](#footnote-ref-594)
595. () تفسير ابن عثيمين 3/225. [↑](#footnote-ref-595)
596. ()تفسير السعدي 1/108. [↑](#footnote-ref-596)
597. () تفسير ابن عثيمين 3/225. [↑](#footnote-ref-597)
598. ()تفسير السعدي 1/108. [↑](#footnote-ref-598)
599. () تفسير ابن عثيمين 3/224. [↑](#footnote-ref-599)
600. ()تفسير السعدي 1/108. [↑](#footnote-ref-600)
601. () تفسير ابن عثيمين 3/228. [↑](#footnote-ref-601)
602. ()تفسير السعدي 1/108. [↑](#footnote-ref-602)
603. () صفوة التفاسير 1/137. [↑](#footnote-ref-603)
604. ()تفسير السعدي 1/108. [↑](#footnote-ref-604)
605. () تفسير ابن عثيمين 3/229. [↑](#footnote-ref-605)
606. ()تفسير السعدي 1/108. [↑](#footnote-ref-606)
607. () تفسير ابن عثيمين 3/229. [↑](#footnote-ref-607)
608. ()تفسير السعدي 1/108. [↑](#footnote-ref-608)
609. () سورة الروم: الآية 41. [↑](#footnote-ref-609)
610. () سورة الشورى: الآية 30. [↑](#footnote-ref-610)
611. ()تفسير السعدي 1/108. [↑](#footnote-ref-611)
612. () تفسير ابن عثيمين 3/233. [↑](#footnote-ref-612)
613. () سورة الحج: الآية 40. [↑](#footnote-ref-613)
614. () تفسير ابن عثيمين 3/ 233. [↑](#footnote-ref-614)
615. ()تفسير السعدي 1/108. [↑](#footnote-ref-615)
616. () تفسير ابن عثيمين 3/233. [↑](#footnote-ref-616)
617. () تفسير القرطبي 3/261. [↑](#footnote-ref-617)
618. ()تفسير السعدي 1/108. [↑](#footnote-ref-618)
619. () ولكن هل الذي يتلو ذلك هو الله، أم جبريل؟ اقرأ في آية القيامة: ﴿لا تحرك به لسانك لتعجل به \* إن علينا جمعه وقرآنه \* فإذا قرأناه فاتبع قرآنه﴾[القيامة: 16 - 18]، يعني إذا قرأه جبريل فاتبع قرآنه، فجبريل يتلوه على النبي وقد تلقاه من الله . [↑](#footnote-ref-619)
620. () تفسير ابن عثيمين 3/235. [↑](#footnote-ref-620)
621. ()تفسير السعدي 1/108. [↑](#footnote-ref-621)
622. () تفسير ابن عثيمين 3/235. [↑](#footnote-ref-622)
623. () ايسر التفاسير 1/243. [↑](#footnote-ref-623)
624. ()تفسير السعدي 1/109. [↑](#footnote-ref-624)
625. () الموسوعة القرآنية وخصائص السور1/273. [↑](#footnote-ref-625)
626. ()تفسير السعدي 1/109. [↑](#footnote-ref-626)
627. () ايسر التفاسير 1/243. [↑](#footnote-ref-627)
628. ()التبيان في تفسير غريب القرآن، ص113. [↑](#footnote-ref-628)
629. () تفسير ابن عثيمين 3/238. [↑](#footnote-ref-629)
630. () ويتفرع منها فائدة أخرى: أن الله يفضل أتباع الرسل بعضهم على بعض، كما قال تعالى: ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس﴾ [آل عمران: 110]، وكما قال النبي : «خير الناس قرني»، كما أن من كان من الأمم أخلص لله، وأتبع لرسله فهو أفضل ممن دونه من أمته، لأن الرسل إذا كانوا يتفاضلون فأتباعهم كذلك يتفاضلون. [↑](#footnote-ref-630)
631. () فباعتبار أصله من الصفات الذاتية، لأنه صفة كمال، والله عزّ وجلّ موصوف بالكمال أزلاً، وأبداً، أما باعتبار آحاده - أنه يتكلم إذا شاء - فهو من الصفات الفعلية، لأنه يتعلق بمشيئته. قال الله تعالى: ﴿إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون﴾ [يس: 82]، وقال تعالى: ﴿ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه﴾ [الأعراف: 143]، حصل الكلام بعد مجيئه لميقات الله، ولهذا حصل بينهما مناجاة: ﴿قال رب أرني أنظر إليك قال لن تراني﴾ [الأعراف: 143]، فقال تعالى: ﴿لن تراني﴾ بعد أن قال موسى: ﴿رب أرني أنظر إليك﴾، هذا هو الحق في هذه المسألة، وزعمت الأشاعرة أن كلام الله عزّ وجلّ هو المعنى النفسي - أي المعنى القائم بنفسه -، وأما ما يسمعه المخاطب به فهو أصوات مخلوقة خلقها الله عزّ وجلّ لتعبر عما في نفسه، وقد أبطل شيخ الإسلام هذا القول من تسعين وجهاً في كتاب يسمى ب «التسعينية» تفسير ابن عثيمين 3/240. [↑](#footnote-ref-631)
632. () تفسير ابن عثيمين 3/240. [↑](#footnote-ref-632)
633. ()فالنبي له الوسيلة، وهي أعلى درجة في الجنة لا ينبغي أن تكون إلا لعبد من عباد الله، قال الرسول : «وأرجو أن أكون أنا هو»، كذلك مراتب أهل الجنة درجات: قال النبي : «إن أهل الجنة يتراءون أصحاب الغرف من فوقهم - يعني العالية - كما تتراءون الكوكب الدري الغابر في الأفق من المشرق أو المغرب لتفاضل ما بينهم، قالوا: يا رسول الله، تلك منازل الأنبياء لا يبلغها غيرهم؟ قال: بلى والذي نفسي بيده رجال آمنوا بالله، وصدقوا المرسلين» أخرجه البخاري ص263، كتاب بدء الخلق، باب 8: ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، حديث رقم56 32. [↑](#footnote-ref-633)
634. ()تفسير السعدي 1/109. [↑](#footnote-ref-634)
635. () الله عزّ وجلّ أعطاه آيات ليؤمن الناس به، ومن الآيات الحسية لعيسى ابن مريم إحياء الموتى بإذن الله، وإخراجهم من القبور، وإبراء الأكمه، والأبرص، وأن يخلق من الطين كهيئة الطير فيكون طيراً يطير بالفعل بإذن الله. [↑](#footnote-ref-635)
636. () تفسير ابن عثيمين 3/242. [↑](#footnote-ref-636)
637. ()تفسير السعدي 1/109. [↑](#footnote-ref-637)
638. () تفسير ابن عثيمين 3/242. [↑](#footnote-ref-638)
639. ()تفسير السعدي 1/109. [↑](#footnote-ref-639)
640. () شهادة الله عزّ وجلّ لأنبيائه بالرسالة تكون بالقول، وبالفعل، مثالها بالقول: قوله تعالى: ﴿لكن الله يشهد بما أنزل إليك أنزله بعلمه والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيداً﴾ [النساء: 166]، ومثالها بالفعل: تأييد الله للرسول، ونصره إياه، وتمكينه من قتل أعدائه. [↑](#footnote-ref-640)
641. () تفسير ابن عثيمين 3/243. [↑](#footnote-ref-641)
642. () تفسير القرطبي 3/265. [↑](#footnote-ref-642)
643. ()تفسير السعدي 1/109. [↑](#footnote-ref-643)
644. () تفسير ابن عثيمين 3/243. [↑](#footnote-ref-644)
645. ()تفسير السعدي 1/109. [↑](#footnote-ref-645)
646. () الإرادة التي اتصف الله بها نوعان: كونية، وشرعية، والفرق بينهما من حيث المعنى، ومن حيث المتعلق، ومن حيث الأثر، من حيث المعنى: «الإرادة الشرعية» بمعنى المحبة، و «الإرادة الكونية» بمعنى المشيئة، ومن حيث المتعلق: «الإرادة الكونية» تتعلق فيما يحبه الله، وفيما لا يحبه، فإذا قيل: هل أراد الله الكفر؟ نقول: بالإرادة الكونية: نعم، وبالشرعية: لا، لأن «الإرادة الكونية» تشمل ما يحبه الله، وما لا يحبه، و «الإرادة الشرعية» لا تتعلق إلا فيما يحبه الله، ومن حيث الأثر: «الإرادة الكونية» لا بد فيها من وقوع المراد، و «الإرادة الشرعية» قد يقع المراد، وقد لا يقع، فمثلاً: ﴿والله يريد أن يتوب عليكم﴾[النساء: 27]: الإرادة هنا شرعية، لو كانت كونية لكان الله يتوب على كل الناس، لكن الإرادة شرعية: يحب أن يتوب علينا بأن نفعل أسباب التوبة. [↑](#footnote-ref-646)
647. () تفسير ابن عثيمين 3/247. [↑](#footnote-ref-647)
648. ()تفسير السعدي 1/110. [↑](#footnote-ref-648)
649. () تفسير ابن عثيمين 3/247. [↑](#footnote-ref-649)
650. ()تفسير السعدي 1/110. [↑](#footnote-ref-650)
651. () تفسير ابن عثيمين 3/248. [↑](#footnote-ref-651)
652. ()سورة لقمان: الآية 13. [↑](#footnote-ref-652)
653. () تفسير ابن عثيمين 3/248. [↑](#footnote-ref-653)
654. () أخرجه مسلم ص963، كتاب الوصية، باب 3: ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، حديث رقم 4223. [↑](#footnote-ref-654)
655. () تفسير ابن عثيمين 3/249. [↑](#footnote-ref-655)
656. () ايسر التفاسير 1/243. [↑](#footnote-ref-656)
657. () تفسير ابن عثيمين 3/ 249. [↑](#footnote-ref-657)
658. () سورة المدثر: الآية 48. [↑](#footnote-ref-658)
659. () سورة فاطر: الآية 28. [↑](#footnote-ref-659)
660. () تفسير القرطبي 3/268. [↑](#footnote-ref-660)
661. () تفسير ابن عثيمين 3/256. [↑](#footnote-ref-661)
662. ()تفسير السعدي 1/110. [↑](#footnote-ref-662)
663. () تفسير ابن عثيمين 3/256. [↑](#footnote-ref-663)
664. ()تفسير السعدي 1/110. [↑](#footnote-ref-664)
665. () سورة الحديد: الآية 3. [↑](#footnote-ref-665)
666. () سورة الفرقان: الآية58. [↑](#footnote-ref-666)
667. () سورة الرحمن: الآية27. [↑](#footnote-ref-667)
668. () وهذا الوصف لا يكون لمخلوق، لأنه ما من مخلوق إلا وهو محتاج إلى غيره: فنحن محتاجون إلى العمال، والعمال محتاجون إلينا، ونحن محتاجون إلى النساء، والنساء محتاجة إلينا، ونحن محتاجون إلى الأولاد، والأولاد يحتاجون إلينا، ونحن محتاجون إلى المال، والمال محتاج إلينا من جهة حفظه، وتنميته، والكل محتاج إلى الله عز وجل، لقوله تعالى: ﴿يا أيها الناس أنتم الفقراء إلى الله والله هو الغني الحميد﴾ [فاطر: 15]، وما من أحد يكون قائماً على غيره في جميع الأحوال، بل في دائرة ضيقة، ولهذا قال الله تعالى: ﴿أفمن هو قائم على كل نفس بما كسبت﴾ [الرعد: 33]، يعني الله، فلا أحد سواه قائم على كل نفس بما كسبت. [↑](#footnote-ref-668)
669. () سورة البقرة: الآية 255. [↑](#footnote-ref-669)
670. () سورة آل عمران: الآية 2. [↑](#footnote-ref-670)
671. () سورة طه: الآية 111. [↑](#footnote-ref-671)
672. () تفسير ابن عثيمين 3/257. [↑](#footnote-ref-672)
673. () وهذه من الصفات المنفية، والإيمان بالصفات المنفية يتضمن شيئين، أحدهما: الإيمان بانتفاء الصفة المذكورة، والثاني: إثبات كمال ضدها، لأن الكمال قد يطلق باعتبار الأغلب الأكثر، وإن كان يرد عليه النقص من بعض الوجوه، لكن إذا نفي النقص فمعناه أن الكمال كمال مطلق لا يرد عليه نقصٌ أبداً بوجه من الوجوه، مثال ذلك: إذا قيل: «فلان كريم» فقد يراد به أنه كريم في الأغلب الأكثر، فإذا قيل: «فلان كريم لا يبخل» عُلم أن المراد كمال كرمه، بحيث لا يحصل منه بخل، وهنا النفي حصل بقوله تعالى: ﴿لا تأخذه سنة ولا نوم﴾، فدل على كمال حياته، وقيوميته. [↑](#footnote-ref-673)
674. ()تفسير السعدي 1/110. [↑](#footnote-ref-674)
675. ()اسرار البيان في التعبير القرآني ص29. [↑](#footnote-ref-675)
676. () تفسير ابن عثيمين 3/258. [↑](#footnote-ref-676)
677. () المصدر السابق. [↑](#footnote-ref-677)
678. () أخرجه البخاري:كتاب الجنائز، باب 32: قول النبي : "يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه" إذا كان النوح من سنته، حديث رقم 1284. [↑](#footnote-ref-678)
679. () تفسير ابن عثيمين 3/259. [↑](#footnote-ref-679)
680. ()تفسير السعدي 1/110. [↑](#footnote-ref-680)
681. () تفسير ابن عثيمين 3/259. [↑](#footnote-ref-681)
682. ()تفسير السعدي 1/110. [↑](#footnote-ref-682)
683. () تفسير ابن عثيمين 3/259. [↑](#footnote-ref-683)
684. ()شروط إذن الله في الشفاعة: رضى الله عن الشافع، وعن المشفوع له، لقوله تعالى: ﴿وكم من ملك في السموات لا تغني شفاعتهم شيئاً إلا من بعد أن يأذن الله لمن يشاء ويرضى﴾ [النجم: 26]، وقوله تعالى: ﴿ولا يشفعون إلا لمن ارتضى﴾ [الأنبياء: 28]. [↑](#footnote-ref-684)
685. ()تفسير السعدي 1/110. [↑](#footnote-ref-685)
686. () تفسير ابن عثيمين 3/260. [↑](#footnote-ref-686)
687. ()تفسير السعدي 1/110. [↑](#footnote-ref-687)
688. () سورة الانعام: الآية 103. [↑](#footnote-ref-688)
689. () سورة طه: الآية 110. [↑](#footnote-ref-689)
690. () تفسير ابن عثيمين 3/261. [↑](#footnote-ref-690)
691. () سورة الشورى: الآية 11. [↑](#footnote-ref-691)
692. ()تفسير السعدي 1/110. [↑](#footnote-ref-692)
693. () تفسير ابن عثيمين 3/261. [↑](#footnote-ref-693)
694. ()تفسير السعدي 1/110. [↑](#footnote-ref-694)
695. () تفسير ابن عثيمين 3/261. [↑](#footnote-ref-695)
696. () سورة ق: الآية 38. [↑](#footnote-ref-696)
697. () تفسير ابن عثيمين 3/263. [↑](#footnote-ref-697)
698. () سورة فاطر: الآية 41. [↑](#footnote-ref-698)
699. () تفسير ابن عثيمين 3/ 263. [↑](#footnote-ref-699)
700. ()، وعلوّ الله عند أهل السنة، والجماعة ينقسم إلى قسمين، الأول: علو الذات، بمعنى أنه سبحانه نفسه فوق كل شيء، والقسم الثاني: علو الصفة: وهو أنه كامل الصفات من كل وجه لا يساميه أحد في ذلك، وهذا متفق عليه بين فرق الأمة.تفسير ابن عثيمين 3/263. [↑](#footnote-ref-700)
701. () سورة النساء: الآية 34. [↑](#footnote-ref-701)
702. () تفسير ابن عثيمين 3/263. [↑](#footnote-ref-702)
703. ()تفسير السعدي 1/110. [↑](#footnote-ref-703)
704. () تفسير ابن عثيمين 3/263. [↑](#footnote-ref-704)
705. ()تفسير السعدي 1/110. [↑](#footnote-ref-705)
706. () تفسير ابن عثيمين 3/ 267. [↑](#footnote-ref-706)
707. ()تفسير السعدي 1/110. [↑](#footnote-ref-707)
708. () ايسر التفاسير 1/247. [↑](#footnote-ref-708)
709. () سورة يونس: الآية 32. [↑](#footnote-ref-709)
710. () سورة سبأ: الآية 24. [↑](#footnote-ref-710)
711. () تفسير ابن عثيمين 3/ 267. [↑](#footnote-ref-711)
712. ()تفسير السعدي 1/110. [↑](#footnote-ref-712)
713. () تفسير ابن عثيمين 3/268. [↑](#footnote-ref-713)
714. ()تفسير السعدي 1/110. [↑](#footnote-ref-714)
715. () تفسير ابن عثيمين 3/ 268. [↑](#footnote-ref-715)
716. ()تفسير السعدي 1/110. [↑](#footnote-ref-716)
717. () أخرجه البخاري: كتاب فضائل أصحاب النبي وسلم، باب5، حديث رقم 3673. [↑](#footnote-ref-717)
718. () أخرجه البخاري: كتاب العيدين، باب 11، فضل العمل في أيام التشريق، حديث رقم 969. [↑](#footnote-ref-718)
719. () أخرجه البخاري: كتاب الجهاد، باب 36: فضل الصوم في سبيل الله، حديث رقم 2840. [↑](#footnote-ref-719)
720. () أخرجه البخاري: كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة، باب 1: فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، حديث رقم 1190. [↑](#footnote-ref-720)
721. () سورة المؤمنون: الآية 12. [↑](#footnote-ref-721)
722. () سورة آل عمران: الآية 31. [↑](#footnote-ref-722)
723. () شيخ كبير السن. [↑](#footnote-ref-723)
724. () أخرجه الطبراني في المعجم الصغير 2/82، حديث (821). وقال المنذري في الترغيب والترهيب رواته محتج بهم في الصحيح 2/587، ترغيب التجار في الصدق وترهيبهم من الكذب والحلف وإن كانوا صادقين، حديث رقم 9. [↑](#footnote-ref-724)
725. () تفسير ابن عثيمين 3/270. [↑](#footnote-ref-725)
726. () تفسير ابن عثيمين 3/274. [↑](#footnote-ref-726)
727. ()تفسير السعدي 1/111. [↑](#footnote-ref-727)
728. ()وولايته نوعان، الأول: الولاية العامة، بمعنى أن يتولى شؤون عباده، وهذه لا تختص بالمؤمنين، كما قال تعالى: ﴿وردوا إلى الله مولاهم الحق وضل عنهم ما كانوا يفترون﴾ [يونس: 30] يعني الكافرين، والنوع الثاني: ولاية خاصة بالمؤمنين، كقوله تعالى: ﴿ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا وأن الكافرين لا مولى لهم﴾ [محمد: 11]، وكما في قوله تعالى: ﴿الله ولي الذين آمنوا﴾، ومقتضى النوع الأول أن لله تعالى كمال السلطان، والتدبير في جميع خلقه، ومقتضى النوع الثاني: الرأفة، والرحمة، والتوفيق. [↑](#footnote-ref-728)
729. () تفسير ابن عثيمين 3/274. [↑](#footnote-ref-729)
730. ()تفسير السعدي 1/111. [↑](#footnote-ref-730)
731. () تفسير ابن عثيمين 3/274. [↑](#footnote-ref-731)
732. ()تفسير السعدي 1/111. [↑](#footnote-ref-732)
733. () تفسير ابن عثيمين 3/275. [↑](#footnote-ref-733)
734. ()تفسير السعدي 1/111. [↑](#footnote-ref-734)
735. () تفسير ابن عثيمين 3/276. [↑](#footnote-ref-735)
736. () سورة آل عمران: الآية 131. [↑](#footnote-ref-736)
737. () تفسير ابن عثيمين 3/281. [↑](#footnote-ref-737)
738. ()تفسير السعدي 1/111. [↑](#footnote-ref-738)
739. () تفسير ابن عثيمين 3/281. [↑](#footnote-ref-739)
740. ()تفسير السعدي 1/111. [↑](#footnote-ref-740)
741. () تفسير ابن عثيمين 3/282. [↑](#footnote-ref-741)
742. () سورة آل عمران: الآية 26. [↑](#footnote-ref-742)
743. () تفسير ابن عثيمين 3/282. [↑](#footnote-ref-743)
744. ()تفسير السعدي 1/111. [↑](#footnote-ref-744)
745. () تفسير ابن عثيمين 3/283. [↑](#footnote-ref-745)
746. ()تفسير السعدي 1/111. [↑](#footnote-ref-746)
747. () سورة الكهف: الآية 56. [↑](#footnote-ref-747)
748. ()تفسير السعدي 1/111. [↑](#footnote-ref-748)
749. () تفسير ابن عثيمين 3/285. [↑](#footnote-ref-749)
750. ()تفسير السعدي 1/111. [↑](#footnote-ref-750)
751. () سورة الصف: الآية 5. [↑](#footnote-ref-751)
752. () تفسير ابن عثيمين 3/286. [↑](#footnote-ref-752)
753. () اوضح التفاسير 1/52. [↑](#footnote-ref-753)
754. () في قوله تعالى: وَسْئَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كانَتْ حاضِرَةَ الْبَحْرِ [الأعراف: 163] المراد بالقرية هنا: أيلة وقيل طبرية.

     وقوله تعالى: فَلَوْلا كانَتْ قَرْيَةٌ آمَنَتْ فَنَفَعَها إِيمانُها [يونس: 98] المراد بالقرية هنا: نينوى (بالعراق).

     وقوله تعالى: فَانْطَلَقا حَتَّى إِذا أَتَيا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَما أَهْلَها [الكهف: 77] المراد بالقرية هنا: برقة، والله أعلم. [↑](#footnote-ref-754)
755. () تفسير ابن عثيمين 3/293. [↑](#footnote-ref-755)
756. ()تفسير السعدي 1/112. [↑](#footnote-ref-756)
757. () اوضح التفاسير 1/52. [↑](#footnote-ref-757)
758. ()تفسير السعدي 1/112. [↑](#footnote-ref-758)
759. () الموسوعة القرآنية وخصائص السور1/275. [↑](#footnote-ref-759)
760. () ايسر التفاسير 1/253. [↑](#footnote-ref-760)
761. ()تفسير السعدي 1/112. [↑](#footnote-ref-761)
762. () تفسير ابن عثيمين 3/293. [↑](#footnote-ref-762)
763. ()اسرار البيان في التعبير القرآني ص123. [↑](#footnote-ref-763)
764. () تفسير ابن عثيمين 3/293. [↑](#footnote-ref-764)
765. ()تفسير السعدي 1/112. [↑](#footnote-ref-765)
766. () تفسير ابن عثيمين 3/294. [↑](#footnote-ref-766)
767. ()تفسير السعدي 1/112. [↑](#footnote-ref-767)
768. () تفسير ابن عثيمين 3/ 294. [↑](#footnote-ref-768)
769. ()تفسير السعدي 1/112. [↑](#footnote-ref-769)
770. () تفسير ابن عثيمين 3/295. [↑](#footnote-ref-770)
771. () ومثل ذلك قوله تعالى في عيسى بن مريم، وأمه: ﴿والتي أحصنت فرجها فنفخنا فيها من روحنا وجعلناها وابنها آية للعالمين﴾ [الأنبياء: 91]. [↑](#footnote-ref-771)
772. ()تفسير السعدي 1/112. [↑](#footnote-ref-772)
773. () تفسير ابن عثيمين 3/ 296. [↑](#footnote-ref-773)
774. ()تفسير السعدي 1/112. [↑](#footnote-ref-774)
775. () وقال تعالى: ﴿فكسونا العظام لحماً﴾ [المؤمنون: 14]، ولهذا تجد اللحم يقي العظام من الكسر والضرر، لأن الضرر في العظام أشد من الضرر في اللحم. [↑](#footnote-ref-775)
776. ()تفسير السعدي 1/112. [↑](#footnote-ref-776)
777. () صفوة التفاسير 1/150. [↑](#footnote-ref-777)
778. () تفسير ابن عثيمين 3/296. [↑](#footnote-ref-778)
779. ()تفسير السعدي 1/112. [↑](#footnote-ref-779)
780. () تفسير ابن عثيمين 3/296. [↑](#footnote-ref-780)
781. () سورة يونس: الآيتان 6263. [↑](#footnote-ref-781)
782. () صفوة التفاسير 1/151. [↑](#footnote-ref-782)
783. ()تفسير السعدي 1/112. [↑](#footnote-ref-783)
784. () تفسير ابن عثيمين 3/303. [↑](#footnote-ref-784)
785. () ذكر العلماء أن اليقين ثلاث درجات: علم، وعين، وحق، كلها موجودة في القرآن، اولا: «علم اليقين» قوله تعالى: ﴿كلا لو تعلمون علم اليقين﴾ [التكاثر: 5]، وثانيا: «عين اليقين» قوله تعالى: ﴿ثم لترونها عين اليقين﴾ [التكاثر: 7]، وثالثا: «حق اليقين» قوله تعالى: ﴿إن هذا لهو حق اليقين﴾ [الواقعة: 56]، نضرب مثالاً يوضح الأمر: قلت: إن معي تفاحة حلوة - وأنا عندك ثقة، فهذا علم اليقين: فإنك علمت الآن أن معي تفاحة حلوة، فأخرجتُها من جيبي، وقلت: هذه التفاحة، فهذا عين اليقين، ثم أعطيتك إياها، وأكلتَها وإذا هي حلوة، هذا حق اليقين. [↑](#footnote-ref-785)
786. () تفسير ابن عثيمين 3/304. [↑](#footnote-ref-786)
787. ()تفسير السعدي 1/112. [↑](#footnote-ref-787)
788. () الموسوعة القرآنية وخصائص السور1/276. [↑](#footnote-ref-788)
789. () تفسير ابن عثيمين 3/304. [↑](#footnote-ref-789)
790. ()تفسير السعدي 1/112. [↑](#footnote-ref-790)
791. () الموسوعة القرآنية وخصائص السور1/276. [↑](#footnote-ref-791)
792. () تفسير ابن عثيمين 3/307. [↑](#footnote-ref-792)
793. ()تفسير السعدي 1/112. [↑](#footnote-ref-793)
794. () سورة العنكبوت: 43. [↑](#footnote-ref-794)
795. ()تفسير السعدي 1/112. [↑](#footnote-ref-795)
796. () ايسر التفاسير 1/255. [↑](#footnote-ref-796)
797. () تفسير ابن عثيمين 3/311. [↑](#footnote-ref-797)
798. () سورة الفرقان: الآية 67. [↑](#footnote-ref-798)
799. () صفوة التفاسير 1/154. [↑](#footnote-ref-799)
800. ()تفسير السعدي 1/112. [↑](#footnote-ref-800)
801. () صفوة التفاسير 1/154. [↑](#footnote-ref-801)
802. () تفسير ابن عثيمين 3/311. [↑](#footnote-ref-802)
803. ()تفسير السعدي 1/112. [↑](#footnote-ref-803)
804. () تفسير ابن عثيمين 3/311. [↑](#footnote-ref-804)
805. () سورة الانسان: الآية 30. [↑](#footnote-ref-805)
806. () تفسير ابن عثيمين 3/312. [↑](#footnote-ref-806)
807. ()تفسير السعدي 1/112. [↑](#footnote-ref-807)
808. () تفسير ابن عثيمين 3/ 312. [↑](#footnote-ref-808)
809. ()تفسير السعدي 1/112. [↑](#footnote-ref-809)
810. () تفسير ابن عثيمين 3/312. [↑](#footnote-ref-810)
811. ()تفسير السعدي 1/113. [↑](#footnote-ref-811)
812. () تفسير ابن عثيمين 3/314. [↑](#footnote-ref-812)
813. ()تفسير السعدي 1/113. [↑](#footnote-ref-813)
814. () تفسير ابن عثيمين 3/314. [↑](#footnote-ref-814)
815. ()سورة البقرة: الآية262. [↑](#footnote-ref-815)
816. ()سورة البقرة: الآية274. [↑](#footnote-ref-816)
817. ()اسرار البيان في التعبير القرآني ص85. [↑](#footnote-ref-817)
818. ()تفسير السعدي 1/113. [↑](#footnote-ref-818)
819. () تفسير ابن عثيمين 3/315. [↑](#footnote-ref-819)
820. ()تفسير السعدي 1/113. [↑](#footnote-ref-820)
821. () تفسير ابن عثيمين 3/314. [↑](#footnote-ref-821)
822. ()تفسير السعدي 1/113. [↑](#footnote-ref-822)
823. () «القول المعروف» كل ما عرفه الشرع، والعادة، مثال ذلك: أن يأتي رجل يسأل مالاً بحاله، أو قاله، فكلمه المسؤول، وقال: ليس عندي شيء، وسيرزق الله، وإذا جاء شيء فإننا نجعلك على البال، وما أشبه ذلك، فهذا قول معروف ليِّن، وهيِّن. تفسير ابن عثيمين 3/317. [↑](#footnote-ref-823)
824. () سورة الشورى: الآية 40. [↑](#footnote-ref-824)
825. () أما إذا لم تكن المغفرة إصلاحاً، مثل أن أغفر لهذا الجاني، ثم يذهب، ويسيء إلى الآخرين، أو يكرر الإساءة إليَّ، فإن الغفر هنا غير مطلوب. تفسير ابن عثيمين 3/317. [↑](#footnote-ref-825)
826. ()التبيان في تفسير غريب القرآن، ص115. [↑](#footnote-ref-826)
827. () تفسير ابن عثيمين 3/322. [↑](#footnote-ref-827)
828. ()سورة الحجرات: الآية 2. [↑](#footnote-ref-828)
829. ()سورة محمد: الآية 33. [↑](#footnote-ref-829)
830. ()تفسير السعدي 1/113. [↑](#footnote-ref-830)
831. () تفسير ابن عثيمين 3/321. [↑](#footnote-ref-831)
832. ()ويؤيد ذلك ما ثبت في صحيح مسلم من حديث أبي ذر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: المسبل، والمنان، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب»أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب 46: بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية...، حديث رقم 106. [↑](#footnote-ref-832)
833. () تفسير ابن عثيمين 3/322. [↑](#footnote-ref-833)
834. () صفوة التفاسير 1/155. [↑](#footnote-ref-834)
835. () البحر المحيط في التفسير 2/670. [↑](#footnote-ref-835)
836. () تفسير ابن عثيمين 3/322. [↑](#footnote-ref-836)
837. ()تفسير السعدي 1/113. [↑](#footnote-ref-837)
838. () تفسير ابن عثيمين 3/322. [↑](#footnote-ref-838)
839. ()تفسير السعدي 1/113. [↑](#footnote-ref-839)
840. () تفسير ابن عثيمين 3/323. [↑](#footnote-ref-840)
841. ()تفسير السعدي 1/113. [↑](#footnote-ref-841)
842. ()(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ) [↑](#footnote-ref-842)
843. ()﴿مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ﴾. [↑](#footnote-ref-843)
844. ()اسرار البيان في التعبير القرآني ص52. [↑](#footnote-ref-844)
845. () تفسير ابن عثيمين 3/327. [↑](#footnote-ref-845)
846. ()تفسير السعدي 1/114. [↑](#footnote-ref-846)
847. () تفسير ابن عثيمين 3/328. [↑](#footnote-ref-847)
848. ()تفسير السعدي 1/114. [↑](#footnote-ref-848)
849. () سورة التوبة: الآية 54. [↑](#footnote-ref-849)
850. () تفسير ابن عثيمين 3/ 329. [↑](#footnote-ref-850)
851. ()تفسير السعدي 1/114. [↑](#footnote-ref-851)
852. () تفسير ابن عثيمين 3/329. [↑](#footnote-ref-852)
853. ()تفسير السعدي 1/114. [↑](#footnote-ref-853)
854. () تفسير ابن عثيمين 3/329. [↑](#footnote-ref-854)
855. () سورة ق: الآية 9. [↑](#footnote-ref-855)
856. ()تفسير السعدي 1/114. [↑](#footnote-ref-856)
857. ()تفسير السعدي 1/114. [↑](#footnote-ref-857)
858. () تفسير ابن عثيمين 3/330. [↑](#footnote-ref-858)
859. ()تفسير السعدي 1/114. [↑](#footnote-ref-859)
860. () صفوة التفاسير 1/154. [↑](#footnote-ref-860)
861. () البحر المحيط في التفسير 2/671. [↑](#footnote-ref-861)
862. () فالإنسان مأمور بالتفكر في الآيات الكونية، والشرعية، لأن التفكر يؤدي إلى نتائج طيبة، أما التفكر في كيفية صفات الله عز وجل: فهذا لا يجوز، لأن هذا أمر لا يمكن الوصول إليه، وغاية لا يمكن الإحاطة بها، ولهذا جاء في الأثر: «تفكروا في آيات الله ولا تفكروا في ذات الله» أخرجه الطبراني في الأوسط عن ابن عمر 6/250 حديث رقم 6319، وفي سنده الوازع بن نافع عن سالم عن ابن عمر، وقال: لم يروه عن سالم إلا الوازع بن نافع. أه. وقال العراقي في الوازع بن نافع: متروك [تخريج إحياء علوم الدين 4/424، حاشية (1) ]، وقال: أخرجه أبو نعيم من حديث ابن عباس في الحلية بالمرفوع منه بإسناد ضعيف، ورواه الأصبهاني في الترغيب والترهيب من وجه آخر أصح منه. أه. المرجع السابق. وقال تعالى: ﴿لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار﴾ [الأنعام: 103]. [↑](#footnote-ref-862)
863. () تفسير ابن عثيمين 3/ 341. [↑](#footnote-ref-863)
864. () البحر المحيط في التفسير 2/672. [↑](#footnote-ref-864)
865. () تفسير ابن عثيمين 3/341. [↑](#footnote-ref-865)
866. () البحر المحيط في التفسير 2/672. [↑](#footnote-ref-866)
867. () تفسير ابن عثيمين 3/341. [↑](#footnote-ref-867)
868. () البحر المحيط في التفسير 2/677. [↑](#footnote-ref-868)
869. () حديث حسن: اخرجه الإمام احمد في مسنده: حديث رقم (25845). [↑](#footnote-ref-869)
870. () البحر المحيط في التفسير 2/680. [↑](#footnote-ref-870)
871. () تفسير السعدي 1/115. [↑](#footnote-ref-871)
872. () البحر المحيط في التفسير 2/678. [↑](#footnote-ref-872)
873. () سورة الواقعة: الآيتان 6364. [↑](#footnote-ref-873)
874. () البحر المحيط في التفسير 2/680. [↑](#footnote-ref-874)
875. () تفسير ابن عثيمين 3/346. [↑](#footnote-ref-875)
876. () البحر المحيط في التفسير 2/681. [↑](#footnote-ref-876)
877. () تفسير ابن عثيمين 3/347. [↑](#footnote-ref-877)
878. () البحر المحيط في التفسير 2/681. [↑](#footnote-ref-878)
879. () تفسير ابن عثيمين 3/348. [↑](#footnote-ref-879)
880. () البحر المحيط في التفسير 2/682. [↑](#footnote-ref-880)
881. ()فالشيطان هو الذي يفتح لك باب التشاؤم يقول: «إذا أنفقت اليوم أصبحت غداً فقيراً، لا تنفق»، والإنسان بشر: ربما لا ينفق، ربما ينسى قول الله تعالى: ﴿وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه وهو خير الرازقين﴾[سورة سبأ:39]، وقول رسوله صلى الله عليه وسلم: «ما نقصت صدقة من مال». [↑](#footnote-ref-881)
882. () تفسير ابن عثيمين 3/348. [↑](#footnote-ref-882)
883. () سورة الاسراء: الآية 27. [↑](#footnote-ref-883)
884. () البحر المحيط في التفسير 2/683. [↑](#footnote-ref-884)
885. () تفسير ابن عثيمين 3/348. [↑](#footnote-ref-885)
886. () تظهر من عدة أوجه:

     الوجه الأول: أن الله قد يفتح للإنسان باب رزق لم يخطر له على بال، فيزداد ماله.

     الوجه الثاني: أن هذا المال ربما يقيه الله سبحانه وتعالى آفات لولا الصدقة لوقعت فيه، وهذا مشاهد، فالإنفاق يقي المال الآفات.

     الوجه الثالث: البركة في الإنفاق بحيث ينفق القليل، وتكون ثمرته أكثر من الكثير، وإذا نُزعت البركة من الإنفاق فقد ينفق الإنسان شيئاً كثيراً في أمور لا تنفعه، أو تضره، وهذا شيء مشاهد. تفسير ابن عثيمين 3/349. [↑](#footnote-ref-886)
887. () لأن عظم العطاء من عظم المعطي، ولهذا جاء في الحديث الذي وصى به النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر: «فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني»أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب 149: الدعاء قبل السلام، حديث رقم 834. [↑](#footnote-ref-887)
888. () فإذا أنفق الإنسان وهو يحسن الظن بالله عز وجل أن الله يغفر له الذنوب، ويزيده من فضله كان هذا من خير ما تنطوي عليه السريرة. تفسير ابن عثيمين 3/350. [↑](#footnote-ref-888)
889. () البحر المحيط في التفسير 2/683. [↑](#footnote-ref-889)
890. () تفسير ابن عثيمين 3/352. [↑](#footnote-ref-890)
891. () فإذا منّ الله سبحانه وتعالى على العبد بعلم، ورشد، وقوة، وقدرة، وسمع، وبصر فلا يترفع، لأن هذه الصفات من الله عز وجل، ولو شاء الله لحرمه إياها، أو لسلبه إياها بعد أن أعطاه إياها، فقد يسلب الله العلم من الإنسان بعد أن أعطاه إياه، وربما يسلب منه الحكمة، فتكون كل تصرفاته طيشاً، وضلالاً، وهدراً. تفسير ابن عثيمين 3/352. [↑](#footnote-ref-891)
892. () واعلم أن كل شيء علقه الله سبحانه وتعالى بمشيئته فإنه تابع لحكمته البالغة، وليس لمجرد المشيئة، لكن قد نعلم الحكمة، وقد لا نعلمها، قال الله تعالى: ﴿وما تشاءون إلا أن يشاء الله إن الله كان عليماً حكيماً﴾ [الإنسان: 30].تفسير ابن عثيمين 3/352. [↑](#footnote-ref-892)
893. () تفسير ابن عثيمين 3/352. [↑](#footnote-ref-893)
894. () البحر المحيط في التفسير 2/684. [↑](#footnote-ref-894)
895. () تفسير ابن عثيمين 3/352. [↑](#footnote-ref-895)
896. () البحر المحيط في التفسير 2/684. [↑](#footnote-ref-896)
897. () تفسير ابن عثيمين 3/ 353. [↑](#footnote-ref-897)
898. () البحر المحيط في التفسير 2/686. [↑](#footnote-ref-898)
899. () تفسير ابن عثيمين 3/355. [↑](#footnote-ref-899)
900. () البحر المحيط في التفسير 2/687. [↑](#footnote-ref-900)
901. () سورة الأنعام: الآية 21. [↑](#footnote-ref-901)
902. () سورة التوبة: الآيتان 121. [↑](#footnote-ref-902)
903. () سورة الزلزلة: الآيتان 78. [↑](#footnote-ref-903)
904. () تفسير ابن عثيمين 3/358. [↑](#footnote-ref-904)
905. () البحر المحيط في التفسير 2/688. [↑](#footnote-ref-905)
906. () لكن إذا كان في إبدائها مصلحة ترجح على إخفائها - مثل أن يكون إبداؤها سبباً لاقتداء الناس بعضهم ببعض، أو يكون في إبدائها دفع ملامة عن المتصدق، أو غير ذلك من المصالح - فإبداؤها أفضل. تفسير ابن عثيمين 3/ 358. [↑](#footnote-ref-906)
907. () البحر المحيط في التفسير 2/691. [↑](#footnote-ref-907)
908. () تفاضل الأعمال يكون بأسباب:

     أ - منها التفاضل في الجنس، كالصلاة - مثلاً - أفضل من الزكاة، وما دونها.

     ب - ومنها التفاضل في النوع، فالواجب من الجنس أفضل من التطوع، لقوله تعالى في الحديث القدسي: «ما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه».

     ج - ومنها التفاضل باعتبار العامل لقوله صلى الله عليه وسلم: «لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مدّ أحدهم ولا نصيفه» .

     د - ومنها التفاضل باعتبار الزمان، كقوله صلى الله عليه وسلم في العشر الأول من ذي الحجة: «ما من أيام العمل الصالح فيهن أحب إلى الله من هذه الأيام العشر»، وكقوله تعالى: ﴿ليلة القدر خير من ألف شهر﴾ [القدر: 3].

     ه - ومنها التفاضل بحسب المكان، كفضل الصلاة في المسجد الحرام على غيره.

     ومنها التفاضل بحسب جودة العمل وإتقانه، كقوله صلى الله عليه وسلم: «الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة، والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه وهو عليه شاق له أجران».

     ز - ومنها التفاضل بحسب الكيفية، مثل قوله صلى الله عليه وسلم: «سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله... »، وذكر منهم: «ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه» [↑](#footnote-ref-908)
909. () البحر المحيط في التفسير 2/689. [↑](#footnote-ref-909)
910. () تفسير ابن عثيمين 3/359. [↑](#footnote-ref-910)
911. () البحر المحيط في التفسير 2/691. [↑](#footnote-ref-911)
912. ()ويؤيد هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم: «الصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار، وصلاة الرجل في جوف الليل». [↑](#footnote-ref-912)
913. () تفسير ابن عثيمين 3/360. [↑](#footnote-ref-913)
914. () البحر المحيط في التفسير 2/693. [↑](#footnote-ref-914)
915. () تفسير ابن عثيمين 3/ 361. [↑](#footnote-ref-915)
916. () تفسير ابن عثيمين 3/363. [↑](#footnote-ref-916)
917. () البحر المحيط في التفسير 2/694. [↑](#footnote-ref-917)
918. () سورة المائدة: الآية 67. [↑](#footnote-ref-918)
919. () تفسير ابن عثيمين 3/363. [↑](#footnote-ref-919)
920. () سورة الانعام: الآية 124 [↑](#footnote-ref-920)
921. () سورة الصف: الآية5 [↑](#footnote-ref-921)
922. () سورة يونس: الآيتان9697. [↑](#footnote-ref-922)
923. () منها ما ثبت ذلك في صحيح البخاري في قصة الرجل الذي قال: «يا رسول الله، إن أمي أفتلتت نفسها وأُراها لو تكلمت تصدقت أ فأتصدق عنها؟ قال: نعم تصدق عنها». أخرجه البخاري: كتاب الوصايا، باب 19: ما يستحب لمن توفي فجاءة أن يتصدقوا عنه، حديث رقم 2760. [↑](#footnote-ref-923)
924. () البحر المحيط في التفسير 2/695. [↑](#footnote-ref-924)
925. () فالإنفاق قد يحمل عليه محبة الظهور، ومحبة الثناء، وأن يقال: فلان كريم، وأن تتجه الأنظار إليه، ولكن كل هذا لا ينفع، إنما ينفع ما ابتغي به وجه الله. تفسير ابن عثيمين 3/365. [↑](#footnote-ref-925)
926. () وأهل السنة والجماعة يقولون: إن لله سبحانه وتعالى وجهاً حقيقياً موصوفاً بالجلال والإكرام لا يماثل أوجه المخلوقين، وأنه من الصفات الذاتية الخبرية، و «الصفات الذاتية الخبرية» هي التي لم يزل، ولا يزال متصفاً بها، ونظير مسماها أبعاض وأجزاء لنا. [↑](#footnote-ref-926)
927. () لقوله تعالى: ﴿وجوه يومئذ ناضرة \* إلى ربها ناظرة﴾ [القيامة: 22، 23]، وقوله تعالى: ﴿للذين أحسنوا الحسنى وزيادة﴾ [يونس: 26]، وقد فسر النبي صلى الله عليه وسلم «الزيادة» بأنها النظر إلى وجه الله.. إلى آيات أخرى، وأما السنة فقد تواترت بذلك، ومنها قوله صلى الله عليه وسلم: «إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر لا تضامون في رؤيته»، وأما إجماع السلف فقد نقله غير واحد من أهل العلم.

     ويستدل بقوله تعالى: ﴿كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون﴾ [المطففين: 15] على أن الأبرار يرون الله عز وجل، لأنه لما حجب الفجار عن رؤيته في حال الغضب دل على ثبوتها للأبرار في حال الرضا. [↑](#footnote-ref-927)
928. () البحر المحيط في التفسير 2/696. [↑](#footnote-ref-928)
929. () أخرجه الإمام البيهقي في شعب الإيمان حديث رقم (3201). رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ الْوَجْهِ مُخَرَّجٌ فِي الصَّحِيحَيْنِ. [↑](#footnote-ref-929)
930. () تفسير ابن عثيمين 3/366. [↑](#footnote-ref-930)
931. () البحر المحيط في التفسير 2/696. [↑](#footnote-ref-931)
932. () تفسير ابن عثيمين 3/369. [↑](#footnote-ref-932)
933. () البحر المحيط في التفسير 2/697. [↑](#footnote-ref-933)
934. () تفسير ابن عثيمين 3/370. [↑](#footnote-ref-934)
935. () البحر المحيط في التفسير 2/697. [↑](#footnote-ref-935)
936. () تفسير ابن عثيمين 3/370. [↑](#footnote-ref-936)
937. () البحر المحيط في التفسير 2/698. [↑](#footnote-ref-937)
938. () تفسير ابن عثيمين 3/371. [↑](#footnote-ref-938)
939. () البحر المحيط في التفسير 2/700. [↑](#footnote-ref-939)
940. () تفسير ابن عثيمين 3/371. [↑](#footnote-ref-940)
941. () البحر المحيط في التفسير 2/701. [↑](#footnote-ref-941)
942. () تفسير ابن عثيمين 3/373. [↑](#footnote-ref-942)
943. () البحر المحيط في التفسير 2/701. [↑](#footnote-ref-943)
944. () تفسير ابن عثيمين 3/373. [↑](#footnote-ref-944)
945. () وهذا أمر مجرب مشاهد أن الإنسان إذا أنفق يبتغي بها وجه الله انشرح صدره، وسرت نفسه، واطمأن قلبه، وقد ذكر ابن القيم - رحمه الله - في زاد المعاد أن ذلك من أسباب انشراح الصدر. تفسير ابن عثيمين 3/373. [↑](#footnote-ref-945)
946. () البحر المحيط في التفسير 2/701. [↑](#footnote-ref-946)
947. () صفوة التفاسير 1/159. [↑](#footnote-ref-947)
948. () تفسير آيات الأحكام 1/396. [↑](#footnote-ref-948)
949. () البحر المحيط في التفسير 2/704. [↑](#footnote-ref-949)
950. () صفوة التفاسير 1/159. [↑](#footnote-ref-950)
951. () البحر المحيط في التفسير 2/705. [↑](#footnote-ref-951)
952. () تفسير ابن عثيمين 3/376. [↑](#footnote-ref-952)
953. () تفسير السعدي3/116. [↑](#footnote-ref-953)
954. () تفسير ابن عثيمين 3/376. [↑](#footnote-ref-954)
955. () تفسير القرطبي 3/356. [↑](#footnote-ref-955)
956. () تفسير ابن عثيمين 3/377. [↑](#footnote-ref-956)
957. () البحر المحيط في التفسير 2/709. [↑](#footnote-ref-957)
958. () تفسير ابن عثيمين 3/377. [↑](#footnote-ref-958)
959. () ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في عرفة في حجة الوداع: «ألا وإن ربا الجاهلية موضوع، وأول رباً أضعه ربانا ربا العباس بن عبد المطلب فإنه موضوع كله» أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحج، باب 19: حجة النبي صلى الله عليه وسلم، حديث رقم 1218. فبين صلى الله عليه وسلم أن ما لم يؤخذ من الربا فإنه موضوع. [↑](#footnote-ref-959)
960. () تفسير ابن عثيمين 3/378. [↑](#footnote-ref-960)
961. () تفسير القرطبي 3/361. [↑](#footnote-ref-961)
962. () تفسير ابن عثيمين 3/378. [↑](#footnote-ref-962)
963. () البحر المحيط في التفسير 2/710. [↑](#footnote-ref-963)
964. () تفسير ابن عثيمين 3/379. [↑](#footnote-ref-964)
965. () والزيادة إما أن تكون حسية، وإما أن تكون معنوية، فإن كانت حسية فبالكمية، مثل أن ينفق عشرة، فيخلف الله عليه عشرين، وأما المعنوية فأن يُنْزل الله البركة في ماله. [↑](#footnote-ref-965)
966. () تفسير ابن عثيمين 3/379. [↑](#footnote-ref-966)
967. ()التبيان في تفسير غريب القرآن، ص116. [↑](#footnote-ref-967)
968. () تفسير ابن عثيمين 3/381. [↑](#footnote-ref-968)
969. () سورة الانعام: الآية 82. [↑](#footnote-ref-969)
970. () سورة النساء: الآية 131. [↑](#footnote-ref-970)
971. () تفسير ابن عثيمين 3/ 383. [↑](#footnote-ref-971)
972. () ولقول النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته في عرفة عام حجة الوداع: «وربا الجاهلية موضوع، وأول ربا أضعه ربانا ربا العباس بن عبد المطلب فإنه موضوع كله»، ولكن يجب أن نعلم أن العقود التي مضت في الكفر على وجه باطل، وزال سبب البطلان قبل الإسلام فإنها تبقى على ما كانت عليه، مثال ذلك: لو تبايع رجلان حال كفرهما بيعاً محرماً في الإسلام، ثم أسلما فالعقد يبقى بحاله، ومثال آخر: لو تزوج الكافر امرأة في عدتها، ثم أسلما بعد انقضاء عدتها فالنكاح باق، ولهذا أمثلة كثيرة. تفسير ابن عثيمين 3/383. [↑](#footnote-ref-972)
973. () أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، رقم الحديث (1015). [↑](#footnote-ref-973)
974. () تفسير ابن عثيمين 3/386. [↑](#footnote-ref-974)
975. () البحر المحيط في التفسير 2/714. [↑](#footnote-ref-975)
976. () تفسير ابن عثيمين 3/387. [↑](#footnote-ref-976)
977. () البحر المحيط في التفسير 2/714. [↑](#footnote-ref-977)
978. () حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ": أخرجه الحاكم في مستدركه: 2/43، حديث (2259). [↑](#footnote-ref-978)
979. () تفسير ابن عثيمين 3/388. [↑](#footnote-ref-979)
980. () البحر المحيط في التفسير 2/716. [↑](#footnote-ref-980)
981. () تفسير ابن عثيمين 3/388. [↑](#footnote-ref-981)
982. () البحر المحيط في التفسير 2/716. [↑](#footnote-ref-982)
983. () سورة الاسراء: الآية 85. [↑](#footnote-ref-983)
984. () تفسير ابن عثيمين 3/ 389. [↑](#footnote-ref-984)
985. () البحر المحيط في التفسير 2/717. [↑](#footnote-ref-985)
986. () أخرجه مسلم في صحيحه، باب حَدِيثِ جَابِرٍ الطَّوِيلِ وَقِصَّةِ أَبِى الْيَسَرِ، حديث 3006. [↑](#footnote-ref-986)
987. () تفسير ابن عثيمين 3/391. [↑](#footnote-ref-987)
988. () سورة النساء: الآية 95. [↑](#footnote-ref-988)
989. () سورة الحديد: الآية 10. [↑](#footnote-ref-989)
990. () البحر المحيط في التفسير 2/719. [↑](#footnote-ref-990)
991. () تفسير ابن عثيمين 3/394. [↑](#footnote-ref-991)
992. () الأول: أن يأخذ به رباً، وهذا محرم، لقوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا مابقي من الربا إن كنتم مؤمنين﴾ [البقرة: 278].

     الثاني: أن يكون المدين معسراً، فلا تجوز مطالبته، ولا طلب الدّين منه حتى يوسر، لقوله تعالى: ﴿وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة﴾.

     الثالث: أن يبرئ المعسر من دينه، وهذا أعلى الأقسام، لقوله تعالى: ﴿وأن تصدقوا خير لكم﴾.تفسير ابن عثيمين 3/395 [↑](#footnote-ref-992)
993. () البحر المحيط في التفسير 2/720. [↑](#footnote-ref-993)
994. () تفسير ابن عثيمين 3/397. [↑](#footnote-ref-994)
995. () البحر المحيط في التفسير 2/720. [↑](#footnote-ref-995)
996. () سورة البقرة: الآية 281. [↑](#footnote-ref-996)
997. () سورة لقمان: الآية 33. [↑](#footnote-ref-997)
998. () سورة النور: الآية 37. [↑](#footnote-ref-998)
999. ()اسرار البيان في التعبير القرآني ص1. [↑](#footnote-ref-999)
1000. () سورة الحشر: الآية 10. [↑](#footnote-ref-1000)
1001. () وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً إلا شفعهم الله فيه»، وكان صلى الله عليه وسلم إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه، وقال: «استغفروا لأخيكم، واسألوا له التثبيت، فإنه الآن يُسأل». [↑](#footnote-ref-1001)
1002. () فإن قال قائل: وهل يعاقب على السيئات. فالجواب: «لا»، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «رفع القلم عن ثلاثة... »، وذكر منها: «الصغير حتى يحتلم» ولأنه ليس له قصد تام لعدم رشده، فيشبه البالغ إذا أخطأ، أو نسي. وقال الألباني في صحيح أبي داود 3/55: صحيح، وقال عبد القادر في تخريج جامع الأصول 3/611، حاشية (3): إسناده حسن. [↑](#footnote-ref-1002)
1003. () تفسير ابن عثيمين 3/410. [↑](#footnote-ref-1003)
1004. () البحر المحيط في التفسير 2/723. [↑](#footnote-ref-1004)
1005. () تفسير ابن عثيمين 3/412. [↑](#footnote-ref-1005)
1006. () البحر المحيط في التفسير 2/723. [↑](#footnote-ref-1006)
1007. () ايسر التفاسير 1/276. [↑](#footnote-ref-1007)
1008. () البحر المحيط في التفسير 2/723. [↑](#footnote-ref-1008)
1009. () تفسير ابن عثيمين 3/413. [↑](#footnote-ref-1009)
1010. () البحر المحيط في التفسير 2/723. [↑](#footnote-ref-1010)
1011. () سورة الانعام: الآية 115. [↑](#footnote-ref-1011)
1012. () تفسير ابن عثيمين 3/413. [↑](#footnote-ref-1012)
1013. () البحر المحيط في التفسير 2/724. [↑](#footnote-ref-1013)
1014. () تفسير ابن عثيمين 3/413. [↑](#footnote-ref-1014)
1015. () البحر المحيط في التفسير 2/724. [↑](#footnote-ref-1015)
1016. () تفسير ابن عثيمين 3/414. [↑](#footnote-ref-1016)
1017. () البحر المحيط في التفسير 2/725. [↑](#footnote-ref-1017)
1018. ()سورة النساء: الآية 135. [↑](#footnote-ref-1018)
1019. () البحر المحيط في التفسير 2/725. [↑](#footnote-ref-1019)
1020. () تفسير ابن عثيمين 3/415. [↑](#footnote-ref-1020)
1021. () البحر المحيط في التفسير 2/725. [↑](#footnote-ref-1021)
1022. () تفسير ابن عثيمين 3/415. [↑](#footnote-ref-1022)
1023. () البحر المحيط في التفسير 2/725. [↑](#footnote-ref-1023)
1024. () تفسير ابن عثيمين 3/415. [↑](#footnote-ref-1024)
1025. () البحر المحيط في التفسير 2/725. [↑](#footnote-ref-1025)
1026. () تفسير ابن عثيمين 3/415. [↑](#footnote-ref-1026)
1027. () البحر المحيط في التفسير 2/726. [↑](#footnote-ref-1027)
1028. () تفسير ابن عثيمين 3/415. [↑](#footnote-ref-1028)
1029. () البحر المحيط في التفسير 2/726. [↑](#footnote-ref-1029)
1030. () تفسير ابن عثيمين 3/416. [↑](#footnote-ref-1030)
1031. () البحر المحيط في التفسير 2/727. [↑](#footnote-ref-1031)
1032. () تفسير ابن عثيمين 3/416. [↑](#footnote-ref-1032)
1033. () البحر المحيط في التفسير 2/727. [↑](#footnote-ref-1033)
1034. () تفسير ابن عثيمين 3/416. [↑](#footnote-ref-1034)
1035. () البحر المحيط في التفسير 2/730. [↑](#footnote-ref-1035)
1036. () تفسير القرطبي 3/389. [↑](#footnote-ref-1036)
1037. () البحر المحيط في التفسير 2/727. [↑](#footnote-ref-1037)
1038. () تفسير ابن عثيمين 3/416. [↑](#footnote-ref-1038)
1039. () البحر المحيط في التفسير 2/729. [↑](#footnote-ref-1039)
1040. () تفسير القرطبي 3/396. [↑](#footnote-ref-1040)
1041. () البحر المحيط في التفسير 2/732. [↑](#footnote-ref-1041)
1042. () تفسير القرطبي 3/397. [↑](#footnote-ref-1042)
1043. () البحر المحيط في التفسير 2/733. [↑](#footnote-ref-1043)
1044. () تفسير ابن عثيمين 3/416. [↑](#footnote-ref-1044)
1045. () البحر المحيط في التفسير 2/734. [↑](#footnote-ref-1045)
1046. () تفسير القرطبي 3/398. [↑](#footnote-ref-1046)
1047. () البحر المحيط في التفسير 2/734. [↑](#footnote-ref-1047)
1048. () تفسير ابن عثيمين 3/416. [↑](#footnote-ref-1048)
1049. () ايسر التفاسير 1/276. [↑](#footnote-ref-1049)
1050. () تفسير ابن عثيمين 3/417. [↑](#footnote-ref-1050)
1051. () البحر المحيط في التفسير 2/736. [↑](#footnote-ref-1051)
1052. () تفسير القرطبي 3/401. [↑](#footnote-ref-1052)
1053. () البحر المحيط في التفسير 2/736. [↑](#footnote-ref-1053)
1054. () تفسير ابن عثيمين 3/417. [↑](#footnote-ref-1054)
1055. () البحر المحيط في التفسير 2/736. [↑](#footnote-ref-1055)
1056. () ايسر التفاسير 1/276. [↑](#footnote-ref-1056)
1057. () أخرجه البخاري: كتاب الوصايا، باب 1: الوصايا، حديث رقم 2738. [↑](#footnote-ref-1057)
1058. () القيم: مثل شاهد، ويمين، لكن أقوم منه الشاهدان، لأن الشاهدين أقرب إلى الصواب من الشاهد الواحد، ولأن الشاهدين لا يحتاج معهما إلى يمين المدعي، فكانت شهادة الشاهدين أقوم للشهادة. [↑](#footnote-ref-1058)
1059. () البحر المحيط في التفسير 2/738. [↑](#footnote-ref-1059)
1060. () تفسير ابن عثيمين 3/418. [↑](#footnote-ref-1060)
1061. () البحر المحيط في التفسير 2/739. [↑](#footnote-ref-1061)
1062. () ولكن هذا الإطلاق مقيد بالشروط التي دلت عليها النصوص، فلو اتجر الإنسان بأمر محرم فهذا لا يجوز من نصوص أخرى، ولو رابى الإنسان يريد التجارة والربح قلنا: هذا حرام من نصوص أخرى، إذاً هذا المطلق الذي هو التجارة مقيد بالنصوص الدالة على أن التجارة لا بد فيها من شروط. تفسير ابن عثيمين 3/418. [↑](#footnote-ref-1062)
1063. () تفسير ابن عثيمين 3/419. [↑](#footnote-ref-1063)
1064. () البحر المحيط في التفسير 2/739. [↑](#footnote-ref-1064)
1065. () تفسير ابن عثيمين 3/419. [↑](#footnote-ref-1065)
1066. () لأن العقد لم يتم إذا كان الإشهاد قبله، وإذا كان بعده فربما يكون المبيع قد تغير. تفسير ابن عثيمين 3/420. [↑](#footnote-ref-1066)
1067. () تفسير ابن عثيمين 3/420. [↑](#footnote-ref-1067)
1068. () البحر المحيط في التفسير 2/740. [↑](#footnote-ref-1068)
1069. () والفسق يترتب عليه زوال الولايات العامة والخاصة إلا ما استثني، والفاسق يُهجر إما جوازاً، أو استحباباً، أو وجوباً - على حسب الحال - إن كان في الهجر إصلاح له. [↑](#footnote-ref-1069)
1070. ()سورة البقرة: الآية282. [↑](#footnote-ref-1070)
1071. ()اسرار البيان في التعبير القرآني ص108. [↑](#footnote-ref-1071)
1072. () البحر المحيط في التفسير 2/742. [↑](#footnote-ref-1072)
1073. () صفوة التفاسير 1/162. [↑](#footnote-ref-1073)
1074. () ايسر التفاسير 1/278. [↑](#footnote-ref-1074)
1075. () سورة المائدة: الآية 1. [↑](#footnote-ref-1075)
1076. () سورة الاسراء: الآية 34. [↑](#footnote-ref-1076)
1077. () البحر المحيط في التفسير 2/742. [↑](#footnote-ref-1077)
1078. () تفسير ابن عثيمين 3/429. [↑](#footnote-ref-1078)
1079. () البحر المحيط في التفسير 2/744. [↑](#footnote-ref-1079)
1080. () تفسير ابن عثيمين 3/429. [↑](#footnote-ref-1080)
1081. () البحر المحيط في التفسير 2/745. [↑](#footnote-ref-1081)
1082. () سورة النساء: الآية135. [↑](#footnote-ref-1082)
1083. () البحر المحيط في التفسير 2/745. [↑](#footnote-ref-1083)
1084. () تفسير ابن عثيمين 3/431. [↑](#footnote-ref-1084)
1085. () البحر المحيط في التفسير 2/745. [↑](#footnote-ref-1085)
1086. () تفسير القرطبي 3/415. [↑](#footnote-ref-1086)
1087. () البحر المحيط في التفسير 2/747. [↑](#footnote-ref-1087)
1088. () تفسير ابن عثيمين 3/435. [↑](#footnote-ref-1088)
1089. () سورة البقرة: الآية 21. [↑](#footnote-ref-1089)
1090. () سورة المؤمنون: الآية 86. [↑](#footnote-ref-1090)
1091. () تفسير ابن عثيمين 3/437. [↑](#footnote-ref-1091)
1092. () البحر المحيط في التفسير 2/750. [↑](#footnote-ref-1092)
1093. () ولكن جاءت النصوص الأخرى بالتفصيل في ذلك على النحو التالي:

      الأول: أن يكون ما يطرأ على النفس وساوس لا قرار لها، ولا ركون إليها، فهذه لا تضر، بل هي دليل على كمال الإيمان، لأن الشيطان إذا رأى من قلب الإنسان إيماناً ويقيناً حاول أن يفسد ذلك عليه، ولهذا لما شكا الصحابة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يجدونه في أنفسهم من هذا قال صلى الله عليه وسلم: «وقد وجدتموه؟ قالوا: نعم، قال: ذاك صريح الإيمان» أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب 60: بيان الوسوسة في الإيمان...، حديث رقم 132. الثاني: أن يهمّ بالشيء المحرم، أو يعزم عليه، ثم يتركه، وهذا أنواع: النوع الأول: أن يتركه لله، فيثاب على ذلك، كما جاءت به السنة فيمن همّ بسيئة فلم يعملها أنها تكتب حسنةً كاملة، قال الله تعالى: «لأنه تركها من جرّائي» أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب 59: إذا هم العبد بحسنة...، حديث رقم 129.أي من أجلي.  
      النوع الثاني: أن يهمّ بها، ثم يتركها عزوفاً عنها، فهذا لا له، ولا عليه، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى» . أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب بدء الوحي، باب 1: كيف كان بدء الوحي، حديث رقم 1.

      النوع الثالث: أن يتمناها، ويحرص عليها، ولكن لا يعمل الأسباب التي يحصِّلها بها، فهذا يعاقب على نيته دون العقاب الكامل، كما جاء في الحديث في فقير تمنى أن يكون له مثل مال غني كان ينفقه في غير مرضاة الله، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «فهو بنيته، فهما في الوزر سواء». حديث حسن: أخرجه أحمد في مسنده: 29/552، حديث رقم 18024.

      النوع الرابع: أن يعزم على فعل المعصية، ويعمل الأسباب التي توصل إليها، ولكن يعجز عنها، فعليه إثم فاعلها، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار، قالوا: يا رسول الله هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: إنه كان حريصاً على قتل صاحبه». أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا... )، حديث رقم 31. [↑](#footnote-ref-1093)
1094. () ويؤيده ما ثبت في الصحيح أن الله عز وجل يخلو بعبده المؤمن، فيقرره بذنوبه، ويقول: «عملت كذا في يوم كذا» حتى يقر، فإذا رأى أنه قد هلك يقول الله عز وجل: «قد سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم». [↑](#footnote-ref-1094)
1095. () تفسير ابن عثيمين 3/440. [↑](#footnote-ref-1095)
1096. () البحر المحيط في التفسير 2/751. [↑](#footnote-ref-1096)
1097. () سورة النساء: الآية 48. [↑](#footnote-ref-1097)
1098. () البحر المحيط في التفسير 2/754. [↑](#footnote-ref-1098)
1099. ()﴿لِّلَّهِ ما فِي السَّمَاواتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَإِن تُبْدُواْ مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ اللهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَاللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾سورة البقرة ﴿284﴾. [↑](#footnote-ref-1099)
1100. ()﴿ قُلْ إِن تُخْفُواْ مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ اللهُ وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأرْضِ وَاللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾سورة آل عمران ﴿29﴾. [↑](#footnote-ref-1100)
1101. ()اسرار البيان في التعبير القرآني ص68. [↑](#footnote-ref-1101)
1102. () البحر المحيط في التفسير 2/755. [↑](#footnote-ref-1102)
1103. () التناسب في سورة البقرة. [↑](#footnote-ref-1103)
1104. () الموسوعة القرآنية وخصائص السور1/279. [↑](#footnote-ref-1104)
1105. () ايسر التفاسير 1/281. [↑](#footnote-ref-1105)
1106. () ومنه قوله تعالى: وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ فِيما أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلكِنْ ما تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ [الأحزاب: 5].

      أما الخاطئ: هو الذي تعمد الخطأ من الفعل: (خطئ)،كقوله تعالى: وَلا طَعامٌ إِلَّا مِنْ غِسْلِينٍ\* لا يَأْكُلُهُ إِلَّا الْخاطِؤُنَ [الحاقة: 37، 38]، وقوله تعالى: إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهامانَ وَجُنُودَهُما كانُوا خاطِئِينَ [القصص: 8]. [↑](#footnote-ref-1106)
1107. () تفسير ابن عثيمين 3/447. [↑](#footnote-ref-1107)
1108. () البحر المحيط في التفسير 2/756. [↑](#footnote-ref-1108)
1109. () تفسير ابن عثيمين 3/ 447. [↑](#footnote-ref-1109)
1110. () البحر المحيط في التفسير 2/756. [↑](#footnote-ref-1110)
1111. () تفسير ابن عثيمين 3/448. [↑](#footnote-ref-1111)
1112. () البحر المحيط في التفسير 2/756. [↑](#footnote-ref-1112)
1113. () تفسير ابن عثيمين 3/448. [↑](#footnote-ref-1113)
1114. () البحر المحيط في التفسير 2/759. [↑](#footnote-ref-1114)
1115. () تفسير ابن عثيمين 3/448. [↑](#footnote-ref-1115)
1116. () البحر المحيط في التفسير 2/759. [↑](#footnote-ref-1116)
1117. () تفسير ابن عثيمين 3/ 450. [↑](#footnote-ref-1117)
1118. () البحر المحيط في التفسير 2/759. [↑](#footnote-ref-1118)
1119. () سورة الشورى:الآية 10. [↑](#footnote-ref-1119)
1120. () سورة الممتحنة: الآية3. [↑](#footnote-ref-1120)
1121. () سورة النساء: الآية 141. [↑](#footnote-ref-1121)
1122. () البحر المحيط في التفسير 2/759. [↑](#footnote-ref-1122)
1123. ()فإذا قال قائل: كيف يفعل وهم لا يستطيعون؟ وما الفائدة بأن يأمرهم بشيء لا يستطيعونه؟

      فالجواب: أن الفائدة أنه لو كلفهم بما لا يستطيعون، وعجزوا عاقبهم على ذلك، وهذه قاعدة عظيمة من أصول الشريعة. [↑](#footnote-ref-1123)
1124. () مثال ذلك: إذا عجز عن الطهارة بالماء سقط عنه وجوب التطهر بالماء، لكن ينتقل إلى التيمم، فإن عجز سقط التيمم أيضاً - مثال ذلك: شخص محبوس مكبل لا يستطيع أن يتوضأ، ولا أن يتيمم: فإنه يصلي بلا وضوء، ولا تيمم، مثال آخر: رجل قتل نفساً معصومة خطأً: فعليه أن يعتق رقبة، فإن لم يجد فعليه أن يصوم شهرين متتابعين، فإن لم يستطع سقطت الكفارة، مثال ثالث: رجل جامع زوجته في نهار رمضان: فعليه أن يعتق رقبة، فإن لم يجد فعليه صيام شهرين، فإن لم يستطع فعليه إطعام ستين مسكيناً، فإن لم يجد فلا شيء عليه.

      ومثال سقوط التحريم مع الضرورة: رجل اضطر إلى أكل الميتة بحيث لا يجد ما يسد رمقه سوى هذه الميتة: فإنه يحل له أكلها، وهل له أن يشبع، أو يقتصر على ما تبْقى به حياته؟

      والجواب: إن كان يرجو أن يجد حلالاً عن قرب فيجب أن يقتصر على ما يسد رمقه، وإن كان لا يرجو ذلك فله أن يشبع، وأن يتزود منها - وأن يحمل معه منها - خشية أن لا يجد حلالاً عن قرب. [↑](#footnote-ref-1124)
1125. () إذا قال قائل: ما تقولون في قول النبي صلى الله عليه وسلم: «من سن في الإسلام سنة سيئة فعليه وزرها، ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء»؟

      فالجواب: أن هذا لا يرد، لأن الذي فعلها أولاً اقتدى الناس به، فكان اقتداؤهم به من آثار فعله، ولما كان هو المتسبِّب، وهو الدال على هذا الفعل كان مكتسباً له. تفسير ابن عثيمين 3/456. [↑](#footnote-ref-1125)
1126. () بينما يراد بالوسع في قوله لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا ما آتاها [الطلاق: 7] هو النفقة. [↑](#footnote-ref-1126)
1127. () البحر المحيط في التفسير 2/760. [↑](#footnote-ref-1127)
1128. () تفسير ابن عثيمين 3/456. [↑](#footnote-ref-1128)
1129. () سورة طه: الآية 112. [↑](#footnote-ref-1129)
1130. () البحر المحيط في التفسير 2/761. [↑](#footnote-ref-1130)
1131. () تفسير ابن عثيمين 3/456. [↑](#footnote-ref-1131)
1132. () البحر المحيط في التفسير 2/762. [↑](#footnote-ref-1132)
1133. () تفسير ابن عثيمين 3/457. [↑](#footnote-ref-1133)
1134. () البحر المحيط في التفسير 2/764. [↑](#footnote-ref-1134)
1135. () تفسير ابن عثيمين 3/459. [↑](#footnote-ref-1135)
1136. () البحر المحيط في التفسير 2/764. [↑](#footnote-ref-1136)
1137. () تفسير ابن عثيمين 3/459. [↑](#footnote-ref-1137)
1138. () البحر المحيط في التفسير 2/766. [↑](#footnote-ref-1138)
1139. () مثال ذلك: قيل لبني إسرائيل الذين عبدوا العجل: لن تقبل توبتكم حتى تقتلوا أنفسكم - أي يقتل بعضكم بعضاً، قيل: أنهم أمروا أن يكونوا في ظلمة، وأن يأخذ كل واحد منهم سكيناً، أو خنجراً، وأن يطعن من أمامه سواء كان ابنه، أو أباه، أو عمه، أو أخاه، أو غيرهم، وهذا لا شك تكليف عظيم، وعبء ثقيل، أما نحن فقيل لنا - حتى في الشرك: ﴿والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثاماً \* يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهاناً \* إلا من تاب وآمن وعمل عملاً صالحاً فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات﴾ [الفرقان: 68 - 70] [↑](#footnote-ref-1139)
1140. () البحر المحيط في التفسير 2/765. [↑](#footnote-ref-1140)
1141. () المصدر نفسه. [↑](#footnote-ref-1141)
1142. () تفسير ابن عثيمين 3/460. [↑](#footnote-ref-1142)
1143. () البحر المحيط في التفسير 2/766. [↑](#footnote-ref-1143)
1144. ()تفسير ابن عثيمين 3/461. [↑](#footnote-ref-1144)
1145. () البحر المحيط في التفسير 2/767. [↑](#footnote-ref-1145)
1146. () سورة يونس: الآية 30. [↑](#footnote-ref-1146)
1147. () البحر المحيط في التفسير 2/767. [↑](#footnote-ref-1147)